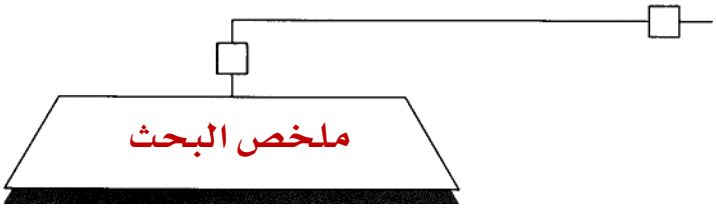
عقيدة الإباضيَّة في مرتكب الكبيرة
- دراسة نقديَّة -

ندى بنت فايز بن عوظه القشيري

أكاديميَّة سعوديَّة، محاضرة بقسم الدِّراسات الإسلاميَّة

في كليَّة العلوم والآداب بالنماص، جامعة بيشة





عنوان البحث : عقيدة الإباضية في مرتكب الكبيرة – دراسة نقديَّة –

أهمية البحث :

وتتلخص في الآتي :

١– أهمية هذه المسألة العقدية وهي عدم تكفير مرتكب الكبيرة، وعدم خلوده في النار إن دخلها، وهذه من الأصول الاعتقادية المجمع عليها عند أهل السُّنَّة والجماعة.

٢– إبراز وسطية أهل السُّنَّة والجماعة في هذه المسألة، حيث لايكفرون مرتكب الكبيرة؛ وذلك لبقاء أصل الإيمان عنده؛ بل يزول عنه اسم الإيمان الواجب فينقص عن كماله، ولايخلد في النار؛ بل هو تحت مشيئة الله ﷻ.

تمهيد البحث : يتضمن : التعريف بالكبيرة، والإباضية.

مباحث البحث :

تناول المبحث الأوَّل : عقيدة الإباضية في مرتكب الكبيرة في الدنيا وأدلتهم على ذلك، وفيه ثلاث مطالب : تضمن المطلب الأوَّل : حال مرتكب الكبيرة عند الإباضية في الدنيا، وبيان بطلان قولهم بإجمال، والمطلب الثاني : أدلة الإباضية على تكفير مرتكب الكبيرة في الدنيا من خلال مسند الربيع بن حبيب، مع بيان وجه الاستدلال، والمطلب الثالث : الرد على وجه الاستدلال عند الإباضية وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

وتناول المبحث الثاني : عقيدة الإباضية في مصير مرتكب الكبيرة في الآخرة وأدلتهم على ذلك، وفيه ثلاث مطالب : تضمن المطلب الأول : مصير مرتكب الكبيرة عند الإباضية في الآخرة، وبيان بطلان قولهم بإجمال، والمطلب الثاني : أدلة الإباضية على خلود مرتكب الكبيرة في النار في الآخرة من خلال مسند الربيع بن حبيب، مع بيان وجه الاستدلال، والمطلب الثالث : الرد على وجه الاستدلال عند الإباضية وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

منهج البحث : المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي.

خاتمة البحث : ذكرت فيها أهم النتائج التي توصَّل إليها البحث، ومنها:

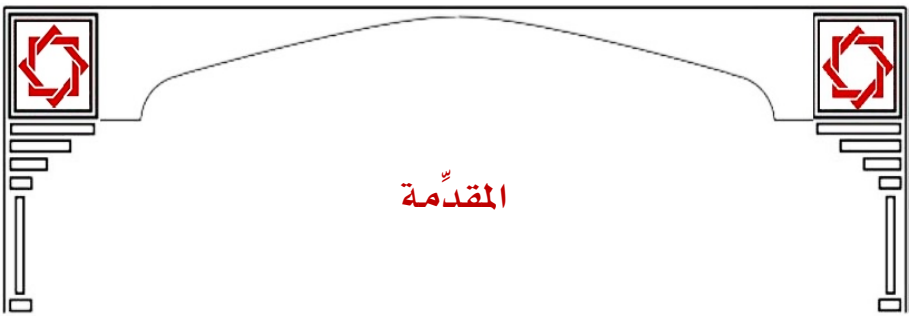
أنَّ الإباضية فرقة من الخوارج، شاع أمرها في أواخر الدولة الأموية، انتشرت في الكوفة والبصرة ثم انتقلت إلى المغرب، وما زالت موجودة حتى اليوم في بلاد المغرب وسلطنة عمان، وقد اشترط الإباضية في تحقيق الإيمان فعل جميع الواجبات، وترك جميع المحرمات، والإخلال في شيءٍ من ذلك يؤدي إلى انتفاء حقيقة الإيمان بالكلية، باعتبار أنَّ الإيمان حقيقة ثابتة لا تقبل التفاوت، وأنَّ مرتكب الكبيرة عند الإباضية في الدنيا كافر كفر نعمة، وهو في منزلة النفاق بين منزلتي الإيمان والشرك، ويثبت له حكم البراءة منه بارتكابه للكبيرة، بناء على لازمهم الباطل الإيمان لا ينقص، فإذا زال بعضه انهدم بالكلية، وفي الآخرة خالد مخلد في النار خلودًا دائمًا كالمشركين، وليس خلودًا منقطعًا، وهذا مخالف للعقيدة الصحيحة حيث إنَّ مرتكب الكبيرة لا يكفر؛ وذلك لبقاء أصل الإيمان؛ بل يزول عنه اسم الإيمان الواجب فينقص عن

كماله، ولايخلد في النار؛ فهو تحت مشيئة الله ﷻ.

أهم التوصيات : أوصي ببيان خطر هذه الفرق، وبيان سوء معتقدها والتحذير من اتباعها.

الكلمات المفتاحية : (الكبيرة، الإباضيَّة).

ندى بنت فايز القشيري
Nada.f.a@hotmail.com



المقدِّمة

الحمدلله رب العالمين، الذي جعل لكل شيءٍ قدرًا، وجعل لكل قدر أجلًا، وجعل لكل أجل كتابًا، وأحصى كل شيءٍ عددًا، سبحانه لا يشرك في حكمه أحدًا، والصلاة والسَّلام على رسول الله القائل : «أَلَا إنَّ من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإنَّ هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتين وسبعون في النار، وواحدة في الجنَّة، وهي الجماعة»(١)، صلَّى الله عليه، وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد :

فإنَّ العقيدة الحقَّة التي جاء بها كتاب الله ﷻ، وسُنَّة رسوله ﷺ، وسار عليها سلف الأُمَّة في مسألة حال مرتكب الكبيرة في الدنيا بعدم تكفيره؛ وذلك لبقاء أصل الإيمان عنده، وعدم خلوده في النار، فهو تحت مشيئة الله ﷻ إن شاء عذبه بقدر معصيته ثم أدخله الجنَّة، أو إن شاء أدخله الجنَّة ابتداءً بفضل من الله ﷻ أو بشفاعة الشافعين له، خلافًا لمن شذ من الفرق

(١) أخرجه أبو داود في سننه : أول كتاب السُّنَّة، باب : شرح السُّنَّة، رقم الحديث : ٤٥٩٧، ١٩٨/٤، وقد صححه الإمام الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته : ٥١٦/١.

كالمعتزلة(١)، وبعض المرجئة(٢)، والإباضية(٣) الذين خالفوا هذه العقيدة الحقَّة، بتأويل النصوص الشرعية، لذا رأيتُ أنَّ من الضرورة دراسة عقيدة الإباضيَّة في مرتكب الكبيرة – دراسة نقديَّة –؛ وذلك ببيان شبهاتهم والرد عليها وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

❁ أهمية الموضوع :

١– أهمية هذه المسألة العقدية وهي عدم تكفير مرتكب الكبيرة وعدم خلوده في النار إن دخلها، وهذه من الأصول الاعتقادية المجمع عليها عند أهل السُّنَّة والجماعة.

٢– إبراز وسطية أهل السُّنَّة والجماعة في هذه المسألة، حيث لا يكفرون

---

(١) المعتزلة : اسم يطلق على فرقة ظهرت في أواخر العصر الأموي، وازدهرت في العصر العباسي، سميت بذلك؛ لأنَّ رئيسها واصل بن عطاء قد طرده الحسن البصري من مجلسه، فاعتزل عند سارية من سواري المسجد؛ وذلك لأنه يرى أنَّ الفاسق في منزلة بين منزلتين لا هو كافر ولا هو مؤمن، وانضم إليه عمرو بن عبيد، ويعتقد المعتزلة بنفي الصفات عن الله، والقول بخلق القرآن، ونفي رؤية الله في الآخرة،. انظر : الملل والنحل، للشهرستاني : ٧٣، الفرق بين الفرق، للبغدادي : ٤٥.

(٢) المرجئة : أصلها من الإرجاء وهو التأخير، يقال : أرجيته، وأرجأته، إذا أخَّرته، وسموا بذلك؛ لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن الإيمان، على معنى أنهم يقولون لا تضر المعصية مع الإيمان، كما لا تنفع الطاعة مع الكفر، وهم فرق كثيرة يجمعهم القول بأنَّ الأعمال ليست من الإيمان. انظر : الملل والنحل، للشهرستاني : ١٥٩، الفرق بين الفرق، للبغدادي : ١٦٦، التبصير في الدين، طاهر الإسفراييني : ٩٧.

(٣) سيأتي التعريف بها في التمهيد.

مرتكب الكبيرة؛ وذلك لبقاء أصل الإيمان عنده؛ بل يزول عنه اسم الإيمان الواجب فينقص عن كماله، ولا يخلد في النار؛ بل هو تحت مشيئة الله ﷻ.

❁ أسباب اختيار الموضوع، وتتلخص في الآتي :

١- بيان بطلان اعتقاد الإباضية في مسألة تكفير مرتكب الكبيرة، وتأويلهم للنصوص الشرعية تأويلًا باطلًا يوافق معتقدهم الباطل.

٢- بيان وجه الدلالة الصحيح من النصوص الشرعية التي استدلوا بها وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

❁ الدِّراسات السابقة :

ثمة دراسات عديدة هي :

١- عقيدة الخوارج في مرتكب الكبيرة، د / سليمان الغصن، وهو بحث منشور في مجلة جامعة الإمام، العدد (٥٠).

٢- الكبيرة والمذاهب فيها، حاسي كاتو، رسالة ماجستير بجامعة أُمِّ القرى عام ١٤٠١هـ.

٣- المباحث العقدية المتعلقة بالكبائر ومرتكبها في الدنيا، د / سعود الخلف، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، العدد (١٢٣).

٤- الوعد والوعيد بين أهل السُّنَّة والمخالفين، خالد ناصر العتيبي، رسالة مقدمة من الباحث في جامعة الإمام، كلية أصول الدِّين، عام ١٤١٩هـ.

٥- الرد القويم البالغ على كتاب الخليلي المسمى بالحق الدامغ، د / علي بن محمد الفقيهي.

٦- الإباضية عقيدة وفكرًا، عبد الرحمن أبو بكر المصلح، رسالة

ماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٠٢هـ.

٧- موقف الإباضية من أصول الدِّين، دراسة نقدية، سلطان العرابي، رسالة دكتوراه بجامعة أُمِّ القرى، عام ١٤٣٨هـ.

٨- موقف الإباضية من أحداث الفتن الأولى وأثرها في عقائدهم، عرض ونقد، محمد بن صالح الهمامي، رسالة ماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٣٧هـ.

وينفرد هذا البحث عن الدراسات السابقة؛ بدراسة علمية لعقيدة الإباضية في مرتكب الكبيرة على وجه الخصوص، حيث إنَّ الدراسات السابقة رقم (١، ٢، ٣، ٤)، قد تناولت البحث عن فرقة الخوارج دون تخصيص لفرقة الإباضية وبيان موقفهم من مرتكب الكبيرة، واستدلالهم من خلال «مسند الربيع بن حبيب» على وجه الخصوص وتفنيد شبهاتهم في ذلك، والرد عليها.

والدراسة رقم (٥) فقد تناولت الرد على كتاب الخليلي وما ورد فيه على وجه الخصوص، المتضمن لمسألة إنكار رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، ومسألة خلق القرآن، والقول بتخليد العصاة من المسلمين في النار.

والدراسات رقم (٦، ٧، ٨) فقد تناولت الحديث عن الإباضية، وإن كانت قد تطرقت لمسألة مرتكب الكبيرة، إلَّا أنها لم تنفرد بالدراسة على وجه الخصوص بالحديث عن موقفهم من مرتكب الكبيرة واستدلالهم من خلال «مسند الربيع بن حبيب»، وتفنيد شبهاتهم في ذلك، والرد عليها.

وبعد البحث والتنقيب لم أقف - حسب علمي - على دراسة تناولت هذه الفرقة على وجه الخصوص بدراسة موضوعية تفصيلية مستقلة لحكم

مرتكب الكبيرة عند هذه الفرقة، وتتبع أقوالهم من مصادرهم، وأدلتهم من المرجع المعتمد لديهم وهو «مسند الربيع بن حبيب»، والرد على ذلك.

❁ خطة البحث :

تتكون خطة البحث من : مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

المقدِّمة : تحتوي على : أهمية الموضوع وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، والمنهج المتبع في البحث، وإجراءات البحث.

التمهيد : يتضمن التعريف بالكبيرة، والإباضية.

مباحث البحث :

المبحث الأوَّل : عقيدة الإباضيَّة في مرتكب الكبيرة في الدنيا، وأدلتهم على ذلك.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأوَّل : حال مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الدنيا وبيان بطلان قولهم بإجمال.

المطلب الثاني : أدلة الإباضيَّة على تكفير مرتكب الكبيرة في الدنيا من خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال.

المطلب الثالث : الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

المبحث الثاني : عقيدة الإباضية في مصير صاحب الكبيرة في الآخرة وأدلتهم على ذلك.

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأوَّل : مصير مرتكب الكبيرة عند الإباضية في الآخرة، وبيان بطلان قولهم بإجمال.

المطلب الثاني : أدلة الإباضية على خلود مرتكب الكبيرة في النار في الآخرة من خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال.

المطلب الثالث : الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضية وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

الخاتمة : وفيها أهم نتائج البحث، والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

❁ منهج البحث :

١- المنهج الاستقرائي؛ وذلك باستقراء الأدلة التي استدل بها الإباضية على معتقدهم في تكفير مرتكب الكبيرة من كتابهم المعتمد لديهم وهو «مسند الربيع بن حبيب»، وكتب علمائهم في القديم والحديث.

٢- المنهج التحليلي؛ وذلك بتحليل أقوال أهل السُّنَّة والجماعة والإباضية في مسألة تكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار.

٣- المنهج النقدي الذي يقوم على نقد أقوال الإباضية المخالفة لعقيدة أهل السُّنَّة والجماعة في مسألة تكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار، ومناقشة ما استدلوا به والرد عليها وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.

❁ إجراءات البحث :

١- عزوتُ الآيات إلى سورها برقم الآية في المتن.

٢- وثقتُ الأحاديث في الهامش.

٣- عرَّفتُ بالأعلام غير المشهورين.

٤- عرَّفتُ بالفرق الواردة في البحث.

٥- حرصتُ على عزو نصوص العلماء والباحثين إلى مصادرها، ووضعها بين علامتي التنصيص في حال نقل الكلام كما هو نصًّا، وأشرتُ إليه في الهامش بعبارة «انظر» في حال كون التصرف في النص.

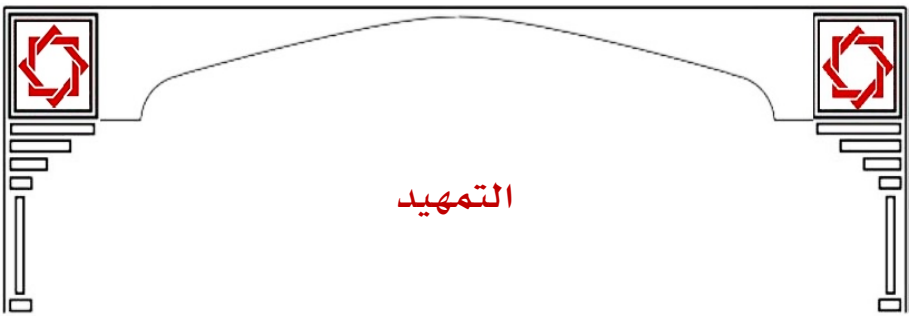
عندما أقوم بتخريج الأحاديث التي ترد في البحث، وأجده في الصحيحين أو في أحدهما؛ فإنني أكتفي بهذا الطريق الوارد في الصحيح، ولا أضيف الطرق الواردة في السُّنن أو المسانيد أو غيرها، وإذا لم أجد الحديث المراد تخريجه في الصحيحين، فإنني أجتهد في تخريجه من أصحاب السُّنن والمسانيد والجوامع وغيرها.

٦- عند بيان درجة الحديث والحكم عليه، فإنني أكتفي بذكر من صححه أو ضعفه من أهل العلم المعتبرين.

٧- ذيلتُ البحث بفهرس للمصادر والمراجع، وفهرس للموضوعات.

هذا، وأسأل الله ﷻ الإخلاص والتوفيق والسداد.





التمهيد

أوَّلًا : التعريف بالكبيرة.

الكبيرة لغةً :

قال ابن منظور : «الإثم الكبير، وما وعد الله عليه النار، والكبرة : كالكبر، التأنيث على المبالغة. وفي التنزيل العزيز :﴿وَٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ [سورة الشورى:٣٧]، وفي الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضع، واحدتها كبيرة، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعًا، العظيم أمرها؛ كالقتل، والزنا، والفرار من الزحف وغير ذلك»(١)، والكبر : «الإثم، وهو من الكبيرة، كالخطء من الخطيئة»(٢).

الكبيرة شرعًا :

اختلف في تحديدها على أقوال :

١- أنها ما لحق صاحبها عليها بخصوصها وعيد شديد بنص كتاب أو سُنَّة.

---

(١) لسان العرب : [باب الكاف- (كبر)]، ١٢٩/٥.

(٢) تاج العروس، للزبيدي : فصل الكاف مع الراء (كبر)، ٨/١٤.

٢- أنها كل معصية أوجبت الحد، وبه قال البغوي وغيره.

٣- أنها كل ما نص الكتاب على تحريمه، أو وجب في جنسه حد؛ وترك فريضة تجب فورًا، والكذب في الشهادة والرواية واليمين.

٤- أنها كل جريمة.

٥- أنها ما أوجب الحد أو توجَّه إليه الوعيد.

٦- أنها كل محرَّم لعينه منهي عنه.

٧- أنها كل فعل نص الكتاب على تحريمه(١).

٨- أنها كل ذنب ختمه الله ﷻ بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب، وبه قال ابن عباس(٢).

وأمثل هذه الأقوال هو القول الخامس، فقد نص عليه الإمام أحمد رحمه الله، وقال به الماوردي(٣) والقرطبي(٤)، ورجحه ابن تيمية لأسباب :

١- أنه يدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة : كالشرك، والقتل،

---

(١) انظر : الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي : ١/٧-١٠.

(٢) انظر : المنهاج، للنووي : [كتاب: الإيمان، باب: الكبائر وأكبرها، ٢/٨٥].

(٣) علي بن محمد حبيب أبو الحسن الماوردي الشافعي، ولد سنة ٣٦٤هـ، من العلماء الباحثين، أصحاب التصانيف الكثيرة، ولد في البصرة، وانتقل إلى بغداد، وولي القضاء في بلدان كثيرة، كان إمامًا في الفقه والأصول والتفسير، من مصنفاته : أدب الدنيا والدين، والأحكام السلطانية، وغيرهما، توفي سنة ٤٥٠ هـ. انظر : شذرات الذهب، لابن العماد : ٥/٢١٨، وفيات الأعيان، لابن خلكان : ٣/٢٨٢، سير أعلام النبلاء، للذهبي : ١٨/٦٤، طبقات الشافعيين، لابن كثير: ٤١٨.

(٤) انظر : فتح الباري، لابن حجر: [عقوق الوالدين من الكبائر، ١٠/٤١٠، ٤١١].

والزنا، والسحر، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وغير ذلك من الكبائر التي فيها عقوبات مقدَّرة مشروعة، وكالفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، وشهادة الزور؛ فإنَّ هذه الذنوب وأمثالها فيها وعيد خاص، وكذلك يدخل فيه كل ذنب توعد صاحبه بأنه لا يدخل الجنَّة، ولا يشم رائحة الجنَّة، وقيل فيه : من فعله فليس منا وأنَّ صاحبه آثم، فهذه كلها من الكبائر.

٢- أنه المأثور عن السلف.

٣- أنَّ هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر.

٤- أنَّ الله ﷻ قال : ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾ [سورة النساء:٣١]، فقد وعد مجتنب الكبائر بتكفير السيئات، واستحقاق الوعد الكريم، وكل من وعد بغضب الله أو لعنته أو نار أو حرمان جنَّة أو ما يقتضي ذلك؛ فإنه خارج عن هذا الوعد فلا يكون من مجتنبي الكبائر، وكذلك من استحق أن يقام عليه الحد لم تكن سيئاته مكفرة عنه باجتناب الكبائر؛ إذ لو كان كذلك لم يكن له ذنب يستحق أن يعاقب عليه، والمستحق أن يقام عليه الحد له ذنب يستحق العقوبة عليه(١).

يتلخص مما سبق ذكره أنَّ الكبيرة في اللغة : هي الإثم الكبير الذي توعد

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية: ١١/٦٥٠-٦٥٧.

الله عليه بالنار، وفي الشرع : هو ما أوجب الحد، أو توجَّه إليه الوعيد.

ثانيًا : التعريف بالإباضيَّة.

الإباض : عرق في الرجل، وعبد الله بن إباض التميمي(١): نسب إليه الإباضية من الخوارج(٢). والإباض : حبل يشد في رسغ يد البعير ثم يشد في ذراعه حتى يرفع يده عن الأرض(٣).

وإباضية (مفرد)، والإباضية : فرقة من الخوارج(٤)، شاع أمرها في أواخر

---

(١) عبد الله بن إباض بن تميم بن ثعلبة، من قبيلة تميم، عاصر فتنة افتراق المسلمين بعد صفين، شبَّ في زمن معاوية، وأدرك عبد الملك بن مروان، وإلى ابن إباض ينسب المذهب الإباضي نسبة غير قياسية؛ وذلك لإجماعهم أنَّ جابر هو الذي وضع قواعد المذهب، ولكن عدل عن النسبة إلى ابن إباض لمواقفه العلنية من مخالفي الإباضية، ومناظرته لرؤوس الخوارج كابن الأزرق، واشتهاره برسائله إلى عبد الملك بن مروان، توفي سنة ٨٦ هـ. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المشرق، أ / محمد صالح ناصر الجزائري، د / سلطان مبارك الشيباني العماني، حرف العين : ٢٦٧، ٢٦٨.

(٢) انظر : القاموس المحيط، الفيروزآبادي : باب الضاد، فصل الهمزة : ٦٣٦، تاج العروس، للزبيدي : باب الضاد المعجمة، فصل الهمزة مع الضاد المعجمة : ٢١٩/١٨.

(٣) انظر : جمهرة اللغة، محمد بن دريد، ٢١٥/١، ٢١٦، تهذيب اللغة، للأزهري : [باب الضاد والباء، (أبض)] : ٦٣/١٢، الصحاح تاج اللغة، للفارابي : [فصل الألف (أبض)]، ١٠٦٣/٣.

(٤) الخوارج : هم أولئك الذين خرجوا على علي ﷺ بعد قبوله التحكيم، ويلحق بهم كل من خرج على الإمام الذي اتفقت عليه الجماعة، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمَّة الراشدين، أو كان بعدهم، وهم فرق عديدة منها : المحكمة الأولى، والأزارقة، والنجدات،=

الدولة الأموية، تنسب إلى عبد الله بن إباض التميمي، انتشرت في الكوفة والبصرة ثم انتقلت إلى المغرب، وما زالت موجودة حتى اليوم في بلاد المغرب وسلطنة عمان(١).

وقد عرَّف الإباضية هذا المصطلح فقالوا : الإباضية، بكسر الهمزة أو فتحها، والإباضية بكسر الهمزة على أنه الأصح(٢)، إلَّا أنه في معجم أعلامهم أجيز كلا النطقين - أي بكسر الهمزة وفتحها -، فكلاهما صحيحان، ويغلب على المشارقة - من الإباضية - نطقها بالفتحة، وعلى المغاربة نطقها بالكسرة(٣).

والإباضية : فرقة من فرق الخوارج، وهم أتباع عبد الله بن إباض، وقد أجمعوا على القول بإمامته، ثم هم فيما بينهم فرق، يجمعها القول أنَّ مخالفيهم

=والصفرية، والإباضية، من أبرز عقائدهم : القول بالتبري من عثمان وعلي ﷺ، وتكفير أصحاب الكبائر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السُّنَّة. انظر : الملل والنحل، للشهرستاني : ١٣٣، الفرق بين الفرق، للبغدادي : ٧٨، مقالات الإسلاميين، أبي الحسن الأشعري : ٨٤/١.

(١) انظر : معجم اللغة العربية المعاصرة، د / أحمد مختار : أ ب ض: ٥٤/١.

(٢) انظر : معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي : أ - ش، حرف الألف، إباضية، الإباضية : ٢٠/١.

(٣) انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المغرب الإسلامي، أ / محمد موسى باباعمي، د / إبراهيم بن بكير بحاز، د / مصطفى بن صالح باجو، أ / مصطفى بن محمد شريفي، حرف الألف، إباض : ٥/٢، ٦.

من فرق هذه الأُمَّة كفار، لا مشركون ولا مؤمنون، ويجوزون شهادتهم، ويحرمون دماءهم في السر، ويستبيحونها في العلانية، ويجوزون مناكحتهم، ويثبتون التوارث بينهم، ويحرمون بعض غنائمهم، ويحللون بعضها، يحللون ما كان من جملة الأسلاب والسلاح، ويحرمون ما كان من ذهب أو فضة ويردونها إلى أربابها(١).

وقد ظهر المذهب الإباضي في القرن الأوَّل الهجري، وهو أقدم المذاهب الإسلامية، إذ إنَّ إمامه المنسوب إليه عبد الله بن إباض التميمي من المعاصرين لعبد الملك بن مروان، موطد الملك الأموي(٢).

ويزعم الإباضية بأنَّ الإمام جابر بن زيد قد وضع الأسس التنظيمية الأولى للدعوة الإباضية، ومن المعلوم أنَّ جابر بن زيد – كما يقول الإباضية – كان من الشخصيات العلمية البارزة آنذاك ليس لدى الإباضية فقط؛ بل عامة المسلمين وعلمائهم(٣)، وهذا قول خاطئ، فقد ثبت براءته منهم في كتب أئمَّة الحديث(٤)، إذ لو صح اعتبار الإباضية لما كان نُقَّاد الحديث

(١) انظر : التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي : ١٧٨، الفرق بين الفرق، للبغدادي: ٨٢، الملل والنحل، للشهرستاني : ١٣٤/١، التبصير في الدين، طاهر الإسفراييني: ٥٨، الإباضية عقيدة ومذهبًا، د / صابر طعيمة : ٤٣، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د / غالب عواجي : ٢٤٧/١.

(٢) انظر : مختصر تاريخ الإباضية، سليمان الباروني : ٣٧.

(٣) انظر : الحركة الإباضية في المشرق العربي، مهدي طالب هاشم : ص٦٤، ٦٥.

(٤) انظر : الطبقات الكبرى، لابن سعد : ١٣٤/٧، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم: ٤٩٥/٢،=

وجهابذته قد أثنوا على جابر بن زيد، ووثقوه، وأعلوا منزلته، وربما - والله أعلم - أنَّ النسب العماني لجابر قد شجعهم على انتسابهم له، علمًا بأنَّ جابر بن زيد لم يرد له دور في الاشتباكات والخلافات السياسية التي حصلت للإباضية مع الولاة والحكام، وهذا مما يتعجب منه!. وبدأ النشاط الإباضي يشكل خطرًا على سلطة الحجَّاج بن يوسف الثقفي في عهد الإمام جابر بن زيد؛ لذا عمد الحجَّاج إلى نفيه إلى عمان، وقد استفادت الدعوة الإباضية بصورة غير مباشرة من نفي جابر إلى عمان - كما يقول الإباضية - حيث بذرت بذورها الأولى هناك(١).

وبلغ التنظيم الإباضي أوج نشاطه حين تبلورت تنظيماته على يد أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة(٢) الذي يعد واحدًا من الشخصيات اللامعة في

= التاريخ الكبير، للبخاري: ٢٣٨/٣، الثقات، لابن حبان: ١٠١/٤.

(١) انظر : الحركة الإباضية في المشرق العربي، مهدي طالب هاشم : ٦٨.

(٢) مسلم بن أبي كريمة التميمي أبو عبيدة، أصله من فارس، أخذ العلم عن جابر وروايته عنه، تولى إمامة الإباضية بعد الإمام جابر، وقد خلف الإمام جابر وتتابعت إنجازاته، وحققت الإباضية نجاحات كبيرة خلال عهده في النصف الأول من القرن الثاني الهجري، وأنشأ مدرسة في سرداب قرب البصرة، وتخرج فيها أئمَّة الإباضية كالربيع بن حبيب، ومحبوب بن الرحيل، وأبي يزيد الخوارزمي، وغيرهم، ومن آثاره العلمية : مجموعة أحاديث عن جابر، وفتاوى في الفروع والأصول متناثرة في الكتب، وكتاب في الزكاة، وغيرها، توفي حوالي ١٤٥ للهجرة. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المشرق، أ / محمد الجزائري، د / سلطان الشيباني العماني، (حرف الميم)، (مسلم بن أبي كريمة) : ٤٤٥. ولم أجد لهذا الشخص ترجمة في كتب تراجم أهل السُّنَّة والجماعة.

مجال التنظيمات السرية – كما يزعم الإباضية – في حين توجَّه الإباضي سلمة بن سعد (١) في إمامة أبي عبيدة إلى إفريقية، ويظهر أنَّ الدعوة الإباضية دخلت إلى المغرب قبل المدة المحددة بين سنة مائة وخمسين هجرية إلى سنة مائة وخمس عشرة هجرية، واستطاع سلمة جذب الكثير من الأتباع لمذهبه الإباضي، وبذلك يكون لسلمة دور في نشر الدعوة الإباضية في المغرب، واستمرت الاتصالات بين الدعوة في المشرق انطلاقًا من البصرة في العراق إلى عمان بحدودها السياسية القديمة التي تصل إلى البحرين شمالًا، وسوقطرة جنوبًا، ووجدت الإباضية في اليمن وخراسان، واهتمت التجارة العمانية بإيصال الإسلام إلى بلاد الهند وماليزيا والصين، وإلى مناطق واسعة من إفريقيا الشرقية، وبخاصة كينيا وتنزانيا وجزيرة زنجبار، وأمَّا في المغرب فقد اعتنق البربر المذهب الإباضي في شمال إفريقيا، ليبيا وتونس والجزائر، ومنها انتقل إلى مِصر والأندلس؛ وعليه فإنه يمكن إدراك تأثير أبي عبيدة في تطور الدعوة الإباضية التي أنتجت دولتين، الدولة الإباضية بعمان، والدولة الرستمية بتيهرت(٢).

---

(١) سلمة بن سعد بن علي الحضرمي اليمني، صنفه الدرجيني في طبقة تابعي التابعين، أخذ العلم عن جابر بن زيد، وعن أبي عبيدة، وعن ضمام بن السائب، وهو أول من جاء من البصرة بمذهب الإباضية؛ ليدعو إليه في بلاد المغرب الإسلامي. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المشرق، حرف السين: ١٨٩.

(٢) انظر : الحركة الإباضية في المشرق العربي، مهدي طالب هاشم : ٦٩، ٧٧، ٧٨، ٨٠، العقود الفضية في الأصول الإباضية، للحارثي : ١٨٣، كشف الغمة الجامع لأخبار الأُمَّة، سرحان الإزكوي : ٦/٣، مختصر تاريخ الإباضية، سليمان الباروني : ٣٦، أضواء إسلامية على المعالم=

وقد مرَّت الإباضية بمراحل :

مرحلة التأسيس في القرن الأول وبداية الثاني، وتشمل مرحلة البصرة، ومرحلة إقامة الإمامات في القرن الثاني الهجري، كإمامة طالب الحق باليمن، والإمامة الأولى والثانية في عمان، التي استمرت إلى القرن الرابع عشر الهجري، وإمامة الرستميين في بلاد المغرب في القرنين الثاني والثالث الهجريين، ومرحلة الأزمات مع أنظمة حاولت إزالة دولة الإباضية؛ كالفاطميين في بلاد المغرب، والعباسيين والبويهيين في بلاد المشرق، وكلها كانت في القرن الثالث الهجري، وتحقق للفاطميين إسقاط الرستميين، وهو الأمر الذي لم يتحقق للعباسيين في شأن الإمامة بعمان، إلَّا أنَّ الإباضية هناك دخلت في أزمة ازدواجية السلطة، بحيث عاشت عمان تحت سلطة الإمامة في شق من جغرافيتها، وعرف الشق الآخر نظام الملك المتوارث، تحت أسرة النباهنة أوَّلًا، ثم أسرة البوسعيديين التي أقامت سلطنة قوية بداية من القرن الثاني عشر هجرية، ثم مرحلة التجمعات في بلاد المغرب، حيث انتقل الإباضية إلى تجمعات تحت سلطة هيئة من المشايخ، أطلقوا عليها تسمية العزابة(١).

= الإباضية، بكير أعوشت : ١١.

(١) انظر : الحركة الإباضية في المشرق العربي، مهدي طالب هاشم : ٤١، الإباضية في الجزائر، علي يحيى معمر : ١١، دراسات إسلامية في الأصول الإباضية، بكير أعوشت : ١٧ وما بعدها، الفكر الساسي عند الإباضية، عدون جهلان : ٣٣، كشف الغمة، سرحان الإزكوي : ٦/٣ وما بعدها.

مبحث الأوَّل :

عقيدة الإباضيَّة في مرتكب الكبيرة في الدنيا، وأدلتهم على ذلك

وفيه ثلاث مطالب :

المطلب الأوَّل : حال مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الدنيا وبيان بطلان قولهم بإجمال

المطلب الثاني : أدلة الإباضيَّة على تكفير مرتكب الكبيرة في الدنيا من خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال

المطلب الثالث : الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة

المطلب الأوَّل :
حال مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الدنيا، وبيان بطلان قولهم بإجمال

قبل بيان حال مرتكب الكبيرة عند الإباضية في الدنيا فإنه ينبغي أن يوضح حقيقة الإيمان عند الإباضية، وهو اعتقاد وقول وعمل وهذا التعريف قد اختاره الورجلاني(١)(٢)، وهو مقامات الإيمان الثلاثة، فأحدها : انطواء القلب على اعتقاد التوحيد، وثانيها : الإقرار باللسان، وثالثها : العمل بالأركان، والحكم فيمن انعرى من المقامة الأولى فهو من الخاسرين؛ لقوله ﷻ : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ

(١) يوسف بن إبراهيم بن مناد السدراتي الورجلاني، أبو يعقوب، ولد بسدراته من قرى وارجلان سنة ٥٠٠ هـ، من أشهر مؤلفاته : الدليل والبرهان لأهل العقول، والعدل والإنصاف في أصول الفقه والاختلاف، وترتيب مسند الربيع بن حبيب وغيرها، توفي عام ٥٧٠هـ. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المغرب الإسلامي، أ / محمد باباعمي، د / إبراهيم بحاز، د / مصطفى باجو، أ / مصطفى بن محمد شريفي، (حرف الياء)، (يوسف بن إبراهيم): ٢/٤٨١-٤٨٣. ولم أجد لهذا الشخص ترجمة في كتب تراجم أهل السُّنَّة والجماعة.

(٢) انظر : الدليل والبرهان، للورجلاني : ٢/٥، الآراء الكلامية لأبي يعقوب الورجلاني، تأليف : دليلة خبزي، وهي رسالة ماجستير في أصول الدين – كلية العلوم الإسلامية – جامعة الجزائر ٢٠٠٢م : ٢٦٩.

هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٠٩﴾﴾ [سورة النحل:١٠٨-١٠٩]، ومن انعرى من المقامة الثانية فهو من الفاسدين لقوله ﷻ : ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة النمل: ١٤]، ومن انعرى من المقامة الثالثة فهو من الكاذبين؛ لقوله ﷻ : ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٣﴾﴾ [سورة العنكبوت:١-٣](١)، وهذا القول – بأنَّ الإيمان اعتقاد وقول وعمل – قد دلت عليه أدلة الكتاب والسُّنَّة – كما زعموا، والإيمان ينهدم بالمعصية، فكل هالك خاسر، إلَّا من جمع بين القول والعمل، وقرن بين الإيمان والعمل، فمَن آمن ولم يعمل كان منافقًا أو فاسقًا أو كافرًا كفر نعمة(٢).

وقد اتفق العلماء – كما يقول الإباضية – على القول بزيادة الإيمان؛ لأنه كلما زادت أعمال المؤمن زاد إيمانه، لقوله ﷻ : ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [سورة الأنفال: ٢]، واختلفوا في القول بنقصانه إلى أربعة أقوال :

القول الأوَّل : الإيمان لا ينقص، بل ينهدم بارتكاب الكبائر، وهو مشهور المذهب(٣)، والدليل قول رسول الله ﷺ : «لا يزني الزاني حين يزني

---

(١) انظر : قناطر الخيرات، للجيطالي : ١/٢٧٨- ٢٨٠.

(٢) انظر : الإباضية بين حراسة الدين وسياسة الدنيا، إسماعيل صالح الأغبري : ٨٤.

(٣) انظر : الفكر العقدي عند الإباضية، بن إدريسو مصطفى : ٤٣٠، الإباضية بين حراسة=

وهو مؤمن ...»[(١)].

فالإباضية يرون أنَّ الإيمان يزيد ولا ينقص؛ وذلك لأنَّ نقصانه عندهم يعني انهدام المعتقد، وهذا يخرج عن الإيمان والإسلام[(٢)]، وفي ذلك يقول السالمي[(٣)]:

=الدين وسياسة الدنيا، إسماعيل الأغبري : ٨٤، مشارق أنوار العقول، للسالمي : ٤٣٤، دلائل الاعتقاد عند الإباضية، عبدالله الريامي : ٣٠٦.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: [كتاب : المظالم والغصب برقم: ٤٦، باب: النهب بغير إذن صاحبه، رقم الحديث: ٢٤٧٥، ١٣٦/٣]. الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، روايات الإمام أفلح الرستي عن أبي غانم الخراساني وغيره، رقم الحديث : ٦٠، ٢٤٨/٤. انظر : معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي: [أ – ش]، (أمن – زيادة الإيمان ونقصانه): ٧٨/١. واستدلال الإباضية بهذا الحديث على هدم إيمان صاحب الكبيرة وذهابه بالكلية استدلال باطل، والصواب : أنَّ الحديث يقصد به نفي الإيمان الواجب الذي يستحق به الجنَّة وحصول الثواب والنجاة من العقاب، ولا يستلزم ذلك نفي أصل الإيمان الذي يفارق به الكفار ويخرج به من النار، فلم يرد به نفي جميع الإيمان عن فاعل ذلك، بدليل الإجماع على توريث الزاني والسارق وشارب الخمر إذا صلوا إلى القبلة. انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٣٠/٧، ٧٢/٢٨، ٤٧٨/١٢.

(٢) انظر : الفكر العقدي عند الإباضية، د / بن إدريسو مصطفى بن محمد : ٤٣٠.

(٣) عبد الله بن حميد بن سلوم السالمي من قبيلة السوالم، ولد سنة ١٢٨٦هـ ببلدة الحوقين، من مؤلفاته : شرح الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب في الحديث، ومشارق الأنوار شرح أرجوزته المسماة أنوار العقول في علم الكلام، وغيرها، توفي سنة ١٣٣٢ من الهجرة. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المشرق، حرف العين : ص٢٧١، معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة : ٥١/٦.

وإنما الإيمان قول وعمل ونية فهو على هذا استقل
فيظهرن قولهم السديد لا ينقص الإيمان بل يزيد
لأنه إن حله النقصان داخله جميعه البطلان(١)

بمعنى أنَّ الفرائض تزيد، وإذا زادت فليس للعبد أن ينقص منها، فإذا نقص شيءٌ منها فليس بمؤمن بل هو كافر نعمة، وهذا بالإجماع(٢). وبالقول تعصم الدماء والأموال، وبالعمل يصح الإيمان العملي، وبالانعقاد يتحقق الإيمان الصادق، وهو الذي يقول فيه الإباضية بأنه يزيد ولا ينقص، بل إذا انهدم بعضه انهدم كله، أمَّا الإيمان العملي فهو الذي يزيد وينقص كما هو معلوم(٣).

القول الثاني : الإيمان لا ينقص ولكنه يضعف، فيعتري العبد الضعف عند فتور الاجتهاد في الطاعات(٤)، والضعف يختلف عن النقص؛ لأنَّ الطاعة تبقى قائمة مع الضعف، فلا ينهدم الإيمان، أمَّا مع النقص فإنَّ الطاعة تنهدم، فيخشى من ذلك انهدام الإيمان(٥).

---

(١) جوهر النظام في علمي الأديان والأحكام، نور الدين السالمي : ١٨/١.
(٢) انظر : جوابات الإمام السالمي : ٢٣٢/٦.
(٣) انظر : أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج، سالم بن حمود السيابي السمائلي : ٣٣
(٤) انظر : معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي: [أ – ش]، (أمن – زيادة الإيمان ونقصانه) : ٧٨/١. وانظر أيضًا : البعد الحضاري، للجعبيري: ٤٩٨.
(٥) انظر : البعد الحضاري، للجعبيري: ٥٠١.

القول الثالث : الإيمان يزيد وينقص، باعتباره خصال كثيرة(١)(٢)، ويرى الأشاعرة أنَّ الإيمان يزيد وينقص، ويتفق الإباضية مع الأشاعرة في هذه المقالة(٣).

القول الرابع : الإيمان لا يزيد ولا ينقص، باعتباره تصديق في ذاته، فالقول بنقصانه يستلزم الشرك، ولكن يزداد وينقص باعتبارات أخرى خارجة عن أصله، وهي زيادة الأعمال ونقصانها، وقوة الأدلة والبراهين، وزيادة العلم بخصال الإيمان؛ لأنَّ الإيمان هو التصديق القلبي(٤).

❁ **وعليه؛ فإنَّ أقوال الإباضية في هذه المسألة لا تخرج عما يأتي :**

١- الإيمان لا ينقص بترك العمل الواجب، بل ينهدم؛ لأنه من مقتضياته.

٢- الإيمان يضعف عند التقصير عن الاجتهاد في الطاعات.

---

(١) وقد ذكر الجيطالي : أنَّ المؤمنين يتفاضلون في الإيمان على قدر ترقيهم فيه يشتد ويقوى تارة، ويضعف ويسترخي تارة، يزداد بالطاعة وينقص بالمعاصي؛ لأنَّ الإيمان خصال، أعلاها التوحيد، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق. انظر : قناطر الخيرات: ١/٢٨٠- ٢٨٢.

(٢) انظر : البعد الحضاري، للجعبيري : ٤٩٨، معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي : [أ – ش]، (أمن – زيادة الإيمان ونقصانه) : ١/٧٨.

(٣) انظر : الإباضية بين الفرق الإسلامية، علي يحيى معمر : ٣٩٩.

(٤) انظر : هيمان الزاد إلى دار المعاد، محمد بن يوسف أطفيش : ٧/١٢٧، قناطر الخيرات، للجيطالي : ١/٢٩٥- ٢٩٧، معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي: [أ – ش]، (أمن – زيادة الإيمان ونقصانه) : ١/٧٨.

٣- الإيمان ينقص باعتباره خصالًا كثيرة، أي : يضعف بترك بعضها.

٤- الإيمان لا ينقص باعتباره تصديقًا في ذاته؛ لأنَّ عدم التصديق يؤدي إلى الشرك(١).

ويلاحظ مخالفة الإباضية لأهل السُّنَّة والجماعة في تفسير الإيمان، من ناحية عدم اعتبار الإباضية اسم الإيمان شاملًا لكل طاعة مفروضة أو مندوبة، كما هو شأن السلف؛ لأنه مخصوص عندهم بالطاعات اللازمة الواجبة التي يعد تركها كفرًا، إمَّا كفر شرك أو كفر نعمة(٢)، وإن وافق الإباضية أهل السُّنَّة والجماعة في أنَّ الإيمان اعتقاد وقول وعمل.

يقول الإمام أبو الحسن الأشعري مبينًا مذهب الإباضية في هذه المسألة : «الإباضية يقولون : إنَّ جميع ما افترض الله ﷻ على خلقه إيمان، وإنَّ كل كبيرة فهي كفر نعمة، لا كفر شرك، وإنَّ مرتكبي الكبائر في النار مخلدون فيها»(٣)، وبناءً على هذا فقد رأى الإباضية ما ورد في النصوص من إطلاق الإيمان على بعض المستحبات تجوزًا لا حقيقة؛ لثبوته حقيقة في فعل الواجبات(٤)، ويتضح ذلك جليًّا في قول السالمي : «وذهب آخرون إلى أنَّ

---

(١) انظر : معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي: [أ - ش]، (أمن - زيادة الإيمان ونقصانه) : ١/٧٨، ٧٩.

(٢) انظر : الوعد الأخروي شروطه وموانعه، د / عيسى السعدي : ١/٤٣٧، ٤٣٨.

(٣) مقالات الإسلاميين : ١/١٠٠.

(٤) انظر : الوعد الأخروي شروطه وموانعه، د / عيسى السعدي: ١/٤٣٧، ٤٣٨.

جميع الطاعات إيمان أعني فرضها ونفلها، مستدلين بقوله ﷺ : «الإيمان بضع وسبعون شعبة ...»، ورد بأنَّ : في الحديث إطلاق الإيمان على مطلق الطاعة تجوزًا لا حقيقة؛ لثبوته حقيقة في فعل الواجبات»(١).

وقال الخليلي(٢) معلقًا في الحاشية على قول السالمي : «أوَّل ما يتعبد به الإنسان الاعتقاد، وإذا اعتقد ما لزمه اعتقاده ولم يحضره فرض قولي أو عملي كان مؤمنًا كامل الإيمان، وإذا وجب عليه شيءٌ من الأقوال أو الأفعال وأداء كما وجب عليه ازداد إيمانه، وإذا أخل به بهذا الواجب انهدم إيمانه كله والله أعلم»(٣).

كما يرى الإباضية أنَّ ما ورد في القرآن الكريم من إطلاق اسم الإيمان على الفاسق الملي - مرتكب الكبيرة - إطلاقًا مجازيًّا؛ لأنَّ الإيمان إنما يصدق حقيقة على الإيمان المقتضي للنجاة وتحقق الوعد في الآخرة، وهو إيمان المتقين - المطلق - المتضمن لفعل الواجبات وترك الكبائر(٤).

---

(١) مشارق أنوار العقول، للسالمي : ٤٣٠، ٤٣١.

(٢) أحمد بن حمد بن سليمان بن حميد الخليلي الخروصي، من أعيان ولاية بهلا بمحافظة الداخلية بسلطنة عمان، من مواليد زنجبار في ٢٧ يوليون ١٩٤٢م، المفتي العام لسلطنة عمان، من مؤلفاته : الحق الدامغ، وشرح غاية المراد، وسقط القناع، وإعادة صياغة الأُمَّة وغيرها. انظر : موقع بصيرة، موسوعة إلكترونية في العلوم الإسلامية : أحمد بن حمد الخليلي، السيرة الذاتية لأحمد بن حمد الخليلي، تاريخ الدخول : ١٤٤٢/٩/٦هـ، ٢٠٢١/٤/١٨م، يوم الأحد، الثالثة ظهرًا، الرابط: http: //baseera. net/about.

(٣) حاشية مشارق أنوار العقول، للسالمي : ٤٣٢.

(٤) انظر : الوعد الأخروي، د / عيسى السعدي : ٤٣٨/١.

وقد ورد عنهم : واعلم أنَّ اسم المؤمن قد ورد في القرآن على وجهين، ورد على التسمية لمن ادَّعى الإيمان وانتحله، وورد على التحقيق بالقول والفعل وله الجزاء في الآخرة غدًا، فأمَّا المؤمن على المجاز والانتحال، فقول الله ﷻ : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا ﴾ [سورة النساء: ٩٣]، وقد دخل في هذا الاسم كل من انتحل اسم الإيمان وأقر بالشهادتين، وأمَّا المؤمن الحقيقي الذي له الجزاء عند الله ﷻ في الآخرة، فالمقر بالشهادتين والعمل بالأركان، أعني أركان الإسلام، على اجتناب أركان المعاصي، قال ﷻ : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤ ﴾ [سورة الأنفال:٢-٤](١).

وقد ترتب على تفسيرهم هذا للإيمان، الحكم على مرتكب الكبيرة بكفره كفر نعمة، وخروجه من الإيمان، ولا شك أنَّ هذا باطل؛ فمرتكب الكبيرة عند أهل السُّنَّة والجماعة يثبت له مطلق الإيمان أي أصل الإيمان، ولا يثبت له الإيمان المطلق، أي كمال الإيمان، بمعنى أنَّ مرتكب الكبيرة مؤمن باعتبار أصل الإيمان باقٍ عنده، لكن إيمانه هذا ناقص بسبب كبيرته التي ارتكبها، فلا يعطى الإيمان المطلق، ولا يترتب على ذلك كفره في الدنيا وخلوده في النار، بل هو تحت مشيئة الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

---

(١) انظر : الدليل والبرهان، للورجلاني : ١١٨/٣، ١١٩.

ويخالف الإباضية أيضًا أهل السُّنَّة والجماعة في أنَّ الإيمان إذا نقص منه شيء فإنه يذهب بالكلية، وهذا مخالف للنصوص الشرعية التي تقرر زيادة الإيمان ونقصانه، كما قال ﷻ في كتابه : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [سورة الأنفال: ٢]، وقال ﷻ : ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا﴾ [سورة المدثر: ٣١]، فدلت الآيات على ثبوت زيادة الإيمان بالاستزادة من الطاعات، والذي يقبل الزيادة فهو يقبل النقصان أيضًا، فيتفاوت إيمان العبد بزيادته ونقصانه بحسب ما يقدمه من عمل، إن عمل الطاعات زاد إيمانه، وإن عمل المعاصي نقص إيمانه.

وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال : «الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان»(١)، وفي رواية : «الإيمان بضع وسبعون - أو بضع وستون - شعبة، فأفضلها قول : لا إله إلَّا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»(٢).

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ أنه قال : خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلَّى، فمر على النساء، فقال : «يا معشر النساء تصدَّقن فإني

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ٢، باب: أمور الإيمان، رقم الحديث: ٩، ١/١١].

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: [كتاب : الإيمان برقم: ١، باب: شعب الإيمان برقم: ١٢، رقم الحديث: ٣٥، ١/٦٣].

أريتكن أكثر أهل النار» فقلن : وبِمَ يا رسول الله؟ قال : «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير(١)، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»، قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله؟ قال : «أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل» قلن : بلى، قال : «فذلك من نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم» قلن : بلى، قال : «فذلك من نقصان دينها»(٢)، وفي هذا الحديث إثبات نقص الدِّين، وكل نص يدل على زيادة الإيمان فإنه يتضمن الدلالة على نقصه وبالعكس، لأنَّ الزيادة والنقص متلازمان(٣).

وما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال : «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»(٤)، وفي

---

(١) العشير : أي الزوج، وعشير المرأة : زوجها، سمي بذلك؛ لأنه يعاشرها وتعاشره. انظر : لسان العرب، لابن منظور : [فصل العين (العشير)]، ٥٧٤/٤، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير : [حرف العين – باب العين مع الشين (عشر)]، ٢٤٠/٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: [كتاب : الحيض برقم: ٦، باب : ترك الحائض للصوم، رقم الحديث : ٣٠٤، ٦٨/١]. ومسلم في صحيحه: [كتاب : الإيمان برقم: ١، باب : بيان نقصان الإيمان بنقصان الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق برقم: ٣٤، رقم الحديث: ٧٩، ٨٦/١] بنحوه.

(٣) انظر : فتح رب البرية بتلخيص الحموية، لابن عثيمين : ١١٩.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم: ١، باب : الحث على إكرام الجار والضيف، ولزوم الصمت إلَّا عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان برقم : ١٩، رقم الحديث=

هذا الحديث دلالة على أنَّ تغيير المنكر بالقلب هو من أضعف الإيمان.

وقد عقد الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ بابًا في صحيحه أسماه : (زيادة الإيمان ونقصانه)(١)، وقال الإمام ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ : «كل قابل للزيادة قابل للنقصان ضرورة»(٢).

وأجمع العلماء على زيادته ونقصانه، وفي ذلك يقول الإمام ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ : «مذهب جماعة أهل السُّنَّة من سلف الأُمَّة وخلفها أنَّ الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»(٣)، وما جاء في جواب الإمامين الرازيين عندما سئلا عن مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة في أصول الدِّين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك؟ فكان جوابهما أنهما أدركا العلماء في جميع الأمصار حجازًا، وعراقًا، وشامًا، ويمنًا، فكان مذهبهم في الإيمان أنه قول وعمل يزيد وينقص(٤).

واتفقت أقوال صالح السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ وخيار الخلف وعلماء الأُمَّة، وتطابقت آراؤهم على الإيمان بالله، والإيمان قول وعمل ونية يزيد بالطاعة

= : ٤٧، ١/٦٩].

(١) [كتاب : الإيمان برقم: ٢، باب: زيادة الإيمان ونقصانه، ١/١٧].

(٢) فتح الباري، لابن حجر : [كتاب : الإيمان برقم: ٢، باب: الإيمان وقول النبي ﷺ : «بني الإسلام على خمس» برقم : ١، ١/٢٧٤].

(٣) انظر : المنهاج، للنووي : [كتاب : الإيمان، باب : الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان، ١/١٤٦].

(٤) انظر : شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة، للالكائي : ١/١٩٨.

وينقص بالمعصية(١).

وكان عمر بن الخطاب ﷺ يأخذ بيد الرجل من أصحابه، فيقول : «قم بنا نزدد إيمانًا»(٢)، وقيل لسفيان بن عيينة : الإيمان يزيد وينقص؟ قال : «أليس تقرؤون القرآن؟ ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [سورة آل عمران: ١٧٣] في غير موضع، قيل : ينقص؟ قال : ليس شيءٌ يزيد إلَّا وهو ينقص»(٣).

وقد روى الإمام أبو بكر الخلال عن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ في الرد على المرجئة عندما سئل الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ ما المرجئة؟ قال : «الذي يقول الإيمان قول»، قيل : فالذي يقول : الإيمان يزيد ولا ينقص؟ قال : «ما أدري ما هذا»(٤)، وسئل أيضًا عمن قال : الإيمان قول بلا عمل، وهو يزيد، ولا ينقص، قال : «هذا قول المرجئة»(٥)، فكما يزيد الإيمان كذلك ينقص، والقوة زيادة، والضعف نقص، وهذا القول الصحيح الذي عليه عامة أهل السُّنَّة والجماعة(٦).

---

(١) انظر : عقيدة الحافظ تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي : ٣٧، ٣٨، ٩٠. وانظر أيضًا : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٦٧٢/٧.

(٢) أخرجه أبو شيبة في مصنفه : [كتاب الإيمان والرؤيا برقم: ٢٣، رقم الحديث: ٣٠٣٦٦، ١٦٤/٦].

(٣) الشريعة، للآجري : ٣٥٩/١. وانظر أيضًا : الإبانة الكبرى، لابن بطة : ٨٥٠/٢.

(٤) السُّنَّة، لأبي بكر الخلال : ٥٦٩/٣.

(٥) المرجع السابق : ٥٧٠/٣.

(٦) انظر : المرجع السابق: ٥٨٨/٣، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين : ٩٥٩/١٠، ٩٦٠.

وقد ضرب العلماء مثل الإيمان بمثل الشجرة، لها أصل وفروع وشعب، فاسم الشجرة يشتمل على ذلك كله، ولو زال شيءٌ من شعبها وفروعها فإنه لا يزول عنه اسم الشجرة، وإنما يقال : شجرة ناقصة، أو يقال : غيرها أتم منها، وقد ضرب الله ﷻ مثل الإيمان بذلك في قوله ﷻ : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة إبراهيم: ٢٤- ٢٥]، فالمراد بالكلمة : كلمة التوحيد، وبأصلها : التوحيد الثابت في القلوب، وأُكلها : هو الأعمال الصالحة الناشئة منه(١).

كما أنَّ المركَّبات على وجهين : منها ما يكون التركيب شرطًا في إطلاق الاسم كاسم العشرة، فإذا نقص منه جزء لزم تغيير الاسم من عشرة إلى تسعة، ومنها ما يبقى فيه الاسم بعد زوال بعض الأجزاء، فإنَّ المكيلات والموزونات تسمى حنطة وهي بعد النقص حنطة، فكذلك لفظ العبادة والصدقة والخير والحسنة ونحو ذلك، يطلق الاسم عليها قليلها وكثيرها، وعند زوال بعض الأجزاء وبقاء بعضها، فإذا كانت المركَّبات على نوعين، وغالبها من هذا النوع، لم يصح قولهم إنه إذا زال جزؤه لزم أن يزول الاسم، ومعلوم أنَّ اسم الإيمان من هذا الباب، وهو مثل اسم الصلاة والحج ونحوه، فالحج فيه أجزاء ينقص

(١) انظر : جامع العلوم والحكم، لابن رجب : ١٥١/١.

الحج بزوالها عن كماله الواجب، ولا يبطل كرمي الجمار والمبيت بمنى ونحوه، وفيه أجزاء ينقص بزوالها من كماله المستحب كرفع الصوت بالإهلال(١).

وكما أنَّ الإيمان يزيد وينقص، فالإسلام يزيد وينقص أيضًا، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : «لا بد من التزام ما أمر به الرسول ﷺ من الأعمال الظاهرة، كالمباني الخمسة، ومن ترك من ذلك شيئًا نقص إسلامه بقدر ما نقص من ذلك»(٢)، ويستثنى من ذلك الشهادتان باللسان فهي لا تزيد ولا تنقص، فإذا أريد بالإسلام الكلمة فلا استثناء فيه، وإذا أريد به من فعل الواجبات الظاهرة كلها، فالاستثناء فيه كالاستثناء في الإيمان(٣).

❁ التفاضل في الإيمان بدخول الزيادة والنقص فيه يكون من وجوه متعددة، منها :

١- الأعمال الظاهرة، وفيها الناس يتفاضلون بالزيادة والنقصان.

٢- أنَّ نفس التصديق والعلم في القلب يتفاضل باعتبار الإجمال والتفصيل، فليس تصديق من صدق الرسول ﷺ مجملًا من غير معرفة منه بتفاصيل أخباره كمن عرف ما أخبر به عن الله وَعَزَّ وَجَلَّ وأسمائه وصفاته والجنَّة والنار وصدَّقه في ذلك كله، وليس من التزم طاعته مجملًا، ومات قبل أن يعرف تفصيل ما أمره به كمن عاش حتى عرف ذلك مفصلًا وأطاعه فيه،

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية: ٧/٥١٥- ٥١٧.

(٢) المرجع السابق : ٧/٢٦٩، ٢٧٠.

(٣) انظر : المرجع السابق: ٧/٢٥٩، ٤١٥.

فهذه الوجوه ونحوها مما تبين تفاضل الإيمان الذي في القلب، وأمَّا تفاضلهم في الأقوال والأعمال الظاهرة فلا تشتبه على أحد، والله أعلم.

٣- زيادة أعمال القلوب ونقصها، فالناس يتفاضلون في حب الله ﷻ ورسوله ﷺ، وخشية الله، والإنابة إليه، والتوكل عليه، والإخلاص له، وفي سلامة القلوب من الرياء والكبر، ونحو ذلك، والرحمة للخلق والنصح لهم ونحو ذلك، قال ﷻ : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [سورة البقرة: ١٦٥]، وفيه بيان تفاضل الحب، كما أنَّ الله ﷻ قد اتخذ إبراهيم عليه السلام خليلًا، والخلة أخص من مطلق المحبة، والناس في حب الله يتفاوتون ما بين أفضل الخلق محمد وإبراهيم إلى أدنى الناس درجة، مثل من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، وما بين هذين الحدين من الدرجات لا يحصيه إلَّا رب السموات والأرض، فإن كانوا يتفاضلون في معرفة أبدانهم وصفاتها وصحتها ومرضها وما يتبع ذلك فتفاضلهم في معرفة الله أعظم وأعظم[(١)]، وعليه فإنَّ قول القلب وعمله يتفاضل كما يتفاضل القول باللسان والعمل بالجوارح.

❁ معنى الكبيرة عند الإباضية :

هناك عدة تعريفات للكبيرة، منها :

كل ذنب أقام عليه العبد حتى يموت، أو ما علمت حرمته بنص قطعي،

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٥٦٢/٧- ٥٧٤. وانظر أيضًا : مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين : ٥٠/١.

أو ما عذبت به أُمَّة من الأُمم السابقة، أو ما جاء بخصوصه وعيد بنص الكتاب والسُّنَّة، أو ما قاد أهله إلى النار، أو كل ذنب مطلقًا كبيرة، أو صغيرة؛ نظرًا إلى عظمة من يعصى وهو الله ﷻ، وإلى شدة عقابه، وجمهور الإباضية متفقون على أنَّ الذنوب كبائر وصغائر(١)، ويمكن استخلاص تعريف جامع من أقوال جمهور الإباضية على أنَّ الكبيرة هي :

ما عظم من المعصية، فعلًا أو تركًا، بأن أوجب الله ﷻ على فاعلها الحد في الدنيا، أو الوعيد في الآخرة، سواء شرع له حد؛ كالقذف والزنا أو لم يشرع كالربا وقطع الرحم، أو قرن باللعن أو الويل أو السخط أو الغضب أو براءة الله ﷻ أو رسوله ﷺ منه، مما ثبت بنص صحيح أو إجماع، ومرتكب الكبيرة يقصد به : الموحد الذي أتى كبيرة من كبائر النفاق؛ وكبائر النفاق هي : كل كبيرة غير كبائر الشرك، ويطلق الإباضية على كبائر النفاق اسم كفر النعمة وحكمها : أنَّ الله ﷻ لا يغفرها إلَّا بالتوبة، وأنها تحبط الأعمال إن لم يتب منها صاحبها، وأن يتبرأ من مرتكبها، ويحكم عليه بالخلود في النار إن لم يتب، وأنَّ أهل كبائر النفاق يحتفظون بحقوق الموحدين من مناكحة ومدافنة وموارثة؛ إلَّا الشهادة والولاية، وصاحب الكبيرة يسمى منافقًا، أو كافرًا كفر

(١) الصغير معفو باجتناب الكبير، والكبير قسمان : كبائر شرك وهي كل ما أخل بالاعتقاد؛ كاستحلال ما حرم الله والعكس، أو إنكار حكم من أحكام الله كإنكار الرجم، وكبائر نفاق وهي كبائر الكفر بنعم الله، وأهل الحديث يطلقون عليها كفرًا دون كفر. انظر : أصدق المناهج في تمييز الخوارج من الإباضية، سالم السمائلي : ٣٢، ٣٣.

نعمة، أو عاصيًا، أو ضالًّا أو فاسقًا، ولا يسمى مشركًا لإقراره بالتوحيد، وهو في منزلة بين منزلتي الشرك والإيمان، وأجاز الورجلاني(١) وأطفيش(٢)(٣) أن يطلق عليه اسم المؤمن بمعنى الموحد، وحكم مرتكب الكبيرة في الدنيا يجتمع مع حكم المؤمن في كل الأحكام باستثناء الولاية، فيتبرأ منه إن لم يتب، وتبطل عدالته، ولا تقبل شهادته، والغالب في المصادر الإباضية إطلاق النفاق على هذا المعنى : نفاق العمل ويكون من الموحد الذي يقر بكلمة الشهادة ويعتقدها، ولكن يرتكب المعاصي، فهو بهذا يعمل بخلاف ما يبطن، دون هذا المعنى الذي يتعلق بالاعتقاد : نفاق الشرك ويكون من المشرك الذي يتظاهر بالإسلام، ويفعل أفعال المسلمين، ويضمر شركه، كما أنَّ نفاق العمل

---

(١) انظر : الدليل والبرهان، للورجلاني : ٥٤/٢، ٥٥.

(٢) محمد بن يوسف بن عيسى بن بكير الحفصي أطفيش، المشهور بقطب الأئمَّة كما لقبه السالمي، أشهر عالم إباضي بالمغرب الإسلامي في العصور الحديثة، ولد بغرداية سنة ١٢٣٧هـ، وعاش بها طفولته، من تلامذته : إبراهيم بن عيسى أبو اليقظان، ومحمد بن سلمان بن إدريسو وغيرهما، من أشهر مصنفاته التي بلغت الثلاثمائة في مختلف العلوم : ففي التفسير هيمان الزاد إلى دار المعاد، وفي الحديث وفاء الضمانة بأداء الأمانة، وأصول الفقه الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص، وفي التوحيد الذخر الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وغيرها، توفي سنة ١٣٣٢هـ. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المغرب الإسلامي، أ / محمد بابا عمي، د / إبراهيم بحاز، د / مصطفى باجو، أ / مصطفى شريفي، (حرف الميم)، (محمد) : ٣٩٩/٢، معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة : ١٣٣/١٢.

(٣) انظر : الذهب الخالص المنوع بالعلم القالص، محمد أطفيش : ٢٧.

هو مرادف لكفر النعمة والفسق والضلال(١).

يقول السدويشكي(٢): «المنزلة بين المنزلتين : قوله ندين بأنَّ منزلة النفاق بين منزلة الإيمان ومنزلة الشرك، ولا منزلة بين الإيمان والكفر، يعني أنَّ المنافق ليس بمشرك ولا بمؤمن، بل هو موحد ... والذي عليه أصحابنا ومن وافقهم أنَّ النفاق في الأفعال لا في الاعتقاد»(٣).

❁ **والناس على ثلاثة أقسام :**

القسم الأوَّل : المؤمنون؛ وهم الأوفياء بإيمانهم، الملتزمون بجميع ما جاء به الإسلام – عملًا وتركًا – وبهم يقوم المجتمع المسلم في الدنيا وتقام حدود الله ﷻ، ويوم القيامة هم في دار النعيم.

---

(١) انظر : مشارق أنوار العقول، للسالمي: ٤٧٩، الفكر العقدي عند الإباضية حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د / بن إديسو مصطفى بن محمد : ٤٣٤، معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي : [ص – ي]، (حرف الكاف)، (كبر، كبائر النفاق)، (كبر، الكبيرة)، (كبر، مرتكب الكبيرة) – (حرف النون)، (نفق، النفاق) : ٢/٨٢٨– ٨٣١، ٩٣١.

(٢) عبد الله بن سعيد بن أحمد السدويشكي أبو محمد، من علماء الإباضية بجزيرة جربة، تولى بها زعامة مجلس العزابة سنة ١٠٣٤هـ، ترك العديد من المصنفات منها : حاشية على كتاب الديانات للشماخي، ورسالة في صلاة الجمعة وغيرهما، توفي بمكة المكرمة سنة ١٠٦٨هـ. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المغرب الإسلامي، أ / محمد باباعمي، د / إبراهيم بحاز، د / مصطفى باجو، أ / مصطفى شريفي، (حرف العين)، (عبد الله بن سعيد) : ٢/٢٦٨.

(٣) الإباضية بين الفرق الإسلامية، علي يحيى معمر : ٢٨٢ باختصار. نقلًا عن : حاشية – السدويشكي – على متن الديانات، لعامر الشماخي.

القسم الثاني : المشركون الواضحون في شركهم، سواء كان ذلك بإنكارهم لوجود الله ﷻ أم لإشراكهم غيره معه في العبادة، وبهم يقوم المجتمع المشرك في الدنيا، ويوم القيامة هم في دار الخزي والعذاب الأليم.

القسم الثالث : هم قوم أعلنوا كلمة التوحيد، وأقروا بالإسلام، ولكنهم لم يلتزموا به سلوكًا وعبادة، فهم ليسوا مشركين؛ لأنهم يقرون بالتوحيد، وهم ليسوا بمؤمنين؛ لأنهم لا يلتزمون ما يقتضيه الإيمان، فهم مع المسلمين في أحكام الدنيا لإقرارهم بالتوحيد، وهم مع المشركين في أحكام الآخرة، لعدم وفائهم بإيمانهم، ولمخالفتهم ما يستلزمه التوحيد من عمل أو ترك، فالنفاق يعني الإخلال العملي بما يقتضيه الإيمان ممن يقر بالتوحيد، وبناء على هذا فقد استعمل الإباضية كلمة (النفاق) للدلالة على المعاصي العملية، وأطلقوها على من ارتكبها في أي زمان، وقد أطلق الإباضية على هذا القسم الثالث اسم : (المنافقين، وكفار النعمة)(١).

ومن خلال بيان موقف الإباضية من إيمان صاحب الكبيرة في الدنيا يتضح بطلان ما يعتقدون به أوَّلًا من عدم زيادة الإيمان ونقصانه، وما يترتب عليه من هدم المعتقد، وذهاب حقيقة الإيمان بالكلية، والحكم بالكفر في الدنيا، والخلود في النار في الآخرة، مخالفين بذلك كله المنهج الحق الذي دل عليه الكتاب والسُّنَّة، ومن اتبعه من صحابة رسول الله ﷺ وأتباعه الكرام، ومجانبين بهذا القول إجماع سلف الأُمَّة رَحِمَهُمُ اللهُ، قال ﷻ : ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ**

(١) انظر : الإباضية بين الفرق الإسلامية، علي يحيى معمر : ٢٨٨، ٢٨٩.

ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [سورة النساء: ١١٥].



المطلب الثاني :
أدلة الإباضيَّة على تكفير مرتكب الكبيرة في الدنيا مِن خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال

يستدل الإباضية بالأدلة الواردة في «مسند الربيع بن حبيب» الذي يعتبر عندهم المرجع المعتمد، ومصدر التلقي، وأصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ عند فرقة الإباضية، فهي تعظم هذا المسند الذي يحتوي - في نظرهم - على سلسلة إسنادية ثلاثية ذهبية متصلة نادرة، رجالها : (أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وجابر بن زيد، والصحابي)، من الربيع بن حبيب إلى الرسول ﷺ، حتى وصل بهم الحال إلى جعله في منزلة تفوق منزلة كتب الصحيحين، ويتضح علو مكانة المسند وتعظيمه عند الإباضية من خلال أقوال بعض علمائهم(١)، وبلا شك فإنَّ حقيقة هذا المسند هو مكذوب وموضوع(٢)، يتمسك الإباضية برواياته

---

(١) انظر : مقدمة الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب : ١٠-١٢، شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، نور الدين السالمي : ١/١، طبقات المشايخ، للدرجيني : ٢٧٣/٢، دراسات عن الإباضية، عمرو النامي : ١٢٩، وفاء الضمانة بأداء الأمانة في فن الحديث، محمد بن يوسف أطفيش : ٧/١.

(٢) هناك دراستان اهتمت بدراسة الروايات في هذا المسند وذلك بدراستها دراسة حديثية، وبيان بطلانها وهي بعنوان : مسند الربيع بن حبيب - دراسة نقدية -، عبد الرحمن السالك،=

نصرة لمعتقداتهم، وسيتضح ذلك جليًّا من خلال دراسة رواياتهم ودلالاتها في هذا البحث، ومن هذه الأدلة :

١- قال ﷺ يومًا لأصحابه : «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض»(١).

٢- قال ﷺ : «إذا قال رجل لرجل : أنت عدوي فقد كفر أحدهما»(٢).

=والدراسة الثانية بعنوان: أقسام الحديث في مسند الربيع بن حبيب الإباضي – دراسة استقرائية نقدية –، د / سعد بن عبد الله الحميد، مجلة كلية أصول الدِّين والدَّعوة بأسيوط، العدد : ٢٧، الجزء الاول – ١٤٣٠هـ.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث : ١٤، ٣/١٨٥.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من هذا الطريق إلَّا عند الربيع. ولكن الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في : [كتاب : العلم برقم : ٣، باب : الإنصات للعلماء، رقم الحديث : ١٢١، ١/٣٥] من طريق : حدثنا حجاج ... وفي : [كتاب المغازي برقم: ٦٤، باب : حجة الوداع، رقم الحديث : ٤٤٠٥، ٥/١٧٧] من طريق : حفص بن عمر ... ومسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : «لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض» برقم : ٢٩، رقم الحديث : ٦٥، ١/٨١] من طريق : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى، وابن بشار، جميعًا عن محمد بن جعفر، عن شعبة، ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ، واللفظ له حدثنا أبي ... جميعهم : عن شعبة عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو، عن جرير، به، بلفظه.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(٢) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر=

٣- كان ابن مسعود يروي عن النبي ﷺ أنه قال : «الرشوة في الحكم كفر»(١).

=ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث: ٤، ٣/١٨٤.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم: ١، رقم الحديث : ١٧، ٣/١٨٥.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه مرفوعًا ولكن وقفت عليه موقوفًا عن ابن مسعود ﷺ، وقد أخرجه عبد الرزاق في المصنف : [كتاب : البيوع برقم : ١٨، باب : الهدية للأمراء والذي يشفع من عنده، رقم الحديث : ١٤٦٦٤، ٨/١٤٧] من طريق : أخبرنا عبد الرزاق قال : عن عاصم، عن زر بن حبيش قال : قال ابن مسعود : السحت : الرشوة في الدِّين، قال سفيان : «يعني في الحكم». وسعيد بن منصور في سننه : [برقم: ٧٤٠، ٤/١٤٦٦] من طريق : حدثنا سعيد، قال : نا حماد بن يحيى الأبح، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال : «الرشوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سحت». والطبراني في المعجم الكبير : [باب: العين، رقم الحديث: ٩١٠٠، ٩/٢٢٦] من طريق سعيد بن منصور، به، بلفظ رواية الربيع وبزيادة في آخره: «الرشوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سحت». وقال الإمام الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ : «رواه الطبراني موقوفًا بإسناد صحيح». صحيح الترغيب والترهيب برقم : ٢٢١٣، ٢/٥٣٠.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

ابن مسعود : هو عبد الله بن مسعود بن غافل ابن حبيب الهذلي، يكنى بأبي عبد الرحمن من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة ﷺ مناقبه جمة، أمَّره عمر على الكوفة، مات سنة ٣٢هـ. انظر : الطبقات الكبرى، لابن سعد : ٣/١١١، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر : ٣/٩٩٢، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر : ١/٥٧، تقريب التهذيب : ٣٢٣ =

٤- قال ﷺ : «إذا زنى الزاني سلب الإسلام، فإذا تاب ألبسه»(١).

٥- جابر بن زيد قال : بلغني عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ أنه قال : «ما أخاف عليكم بعدي مؤمنًا ولا كافرًا، أمَّا المؤمن فيحبسه إيمانه، وأمَّا الكافر فقد أذله الله بكفره، ولكن أخاف عليكم منافقًا عالم اللسان جاهل القلب، يتكلم بما تعرفون، ويفعل ما تنكرون»(٢).

= ❊ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :
الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث : ٢٤، ٣/١٨٦.

❊ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :
لم أقف عليه إلَّا عند الربيع.

❊ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :
الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه.

(٢) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رحمه الله، رقم الحديث : ١٢، ٤/٢٣٩.

❊ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :
أخرجه أحمد في مسنده : [مسند العشرة المبشرين بالجنَّة - مسند الخلفاء الراشدين - مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه - رقم الحديث : ١٤٣، ١/٢٨٨] من طريق : حدثنا أبو سعيد، حدثنا ديلم بن غزوان، عبدي، حدثنا ميمون الكردي، حدثني أبو عثمان النهدي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه - بهذا اللفظ - أنَّ رسول الله ﷺ، قال : «إنَّ أخوف ما أخاف على أُمَّتي كل منافق عليم اللسان»، به، بنحوه. وقال الأرنؤوط في الحاشية : «إسناده قوي». وقال الإمام الألباني رحمه الله : «صحيح». صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم : ١٥٥٤، ١/٣٢٣.

٦- جابر بن زيد عن النبي ﷺ قال : «ثلاثة من كن فيه فهو منافق حقًّا، وإن صلَّى وصام وزعم أنه مسلم : من إذا حدَّث كذب، وإذا وعد

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

جابر بن زيد : أبو الشعثاء الأزدي اليحمدي الجوفي البصري، روى عن : عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن الزبير، والحكم بن عمرو الغفاري، ومعاوية بن أبي سفيان، وعكرمة مولى ابن عباس ﷺ وغيرهم. روى عنه : قتادة، وعمرو بن دينار، ويعلى بن مسلم، وأيوب السختياني وجماعة. وقال عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ﷺ : «لو أنَّ أهل البصرة نزلوا عند قول جابر بن زيد لأوسعهم علمًا عن كتاب الله»، كان فقيهًا. وقال تميم بن حدير عن الرباب : سألت بن عباس عن شيءٍ فقال : تسألوني وفيكم جابر بن زيد. وعن داود بن أبي هند عن عزرة قال : دخلت على جابر بن زيد فقلت : إنَّ هؤلاء والقوم ينتحلونك - يعني الإباضية — قال : أبرأ إلى الله من ذلك. وقال ابن معين، وأبو زرعة : ثقة مات سنة ٧٣هـ. والراجح في حاله : تابعي ثقة فقيه. انظر : تاريخ ابن معين (رواية الدوري): ٨١/٤، التاريخ الكبير، للبخاري : ٢٠٤/٢، تاريخ الثقات، للعجلي : ٩٣، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم : ٤٩٤/٢، ٤٩٥، الثقات، لابن حبان : ١٠١/٤، ١٠٢، تهذيب الكمال، للمزي : ٤٣٤/٤-٤٣٦، تهذيب التهذيب، لابن حجر: ٣٨/٢.

أبو عبيدة بن الجراح : عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال القرشي الفهري، كنيته أبو عبيدة، كان يدعى في الصحابة القوي الأمين، فهو أمين هذه الأُمَّة، روى عن : النبي ﷺ، وروى عنه : سمرة بن جندب وغيره، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنَّة، أسلم قديمًا، وشهد بدرًا، مات شهيدًا سنة ١٨هـ، وله ٥٨ سنة. انظر : الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر : ٤٧٥/٣، الاستيعاب، لابن عبد البر : ٧٩٢/٢، تهذيب التهذيب : ٧٣/٥، تقريب التهذيب : ٢٨٨.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

أخلف، وإذا اؤتمن خان»(١).

٧- أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «يقول الله تبارك وتعالى : من عمل عملًا أشرك فيه غيري فهو له كله، وأنا

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رَحِمَهُ اللَّهُ، رقم الحديث : ١٣، ٤/٢٣٩.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الجزية برقم : ٥٨، باب : إثم من عاهد ثم غدر، رقم الحديث : ٣١٧٨، ٤/١٠٢] من طريق : حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جرير ... بهذا اللفظ : قال رسول الله ﷺ : «أربع خلال من كن فيه كان منافقًا خالصًا : من إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها». ومسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : بيان خصال المنافق برقم: ٢٥، رقم الحديث : ٥٨، ١/٧٨] من طريق : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، ح وحدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، وحدثني زهير بن حرب، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان ... بهذا اللفظ : قال رسول الله ﷺ : «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذا حدَّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر»، كلاهما جرير، سفيان عن : الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو به، بنحوه.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته صفحة : ٣٨٧.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة : الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

أغنى الشركاء عن الشرك»(١).

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : في ذكر الشرك والكفر، برقم : ١٠، رقم الحديث : ٦١، ١/٢٨.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الزهد والرقائق برقم : ٥٣، باب : من أشرك في عمله غير الله برقم : ٥، رقم الحديث: ٢٩٨٥، ٤/٢٢٨٩] من طريق : زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال : – بهذا اللفظ – قال رسول الله ﷺ : «قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه»، به بنحوه.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

أبو عبيدة : مسلم بن أبي كريمة التميمي بالولاء، البصري، كنيته أبو عبيدة، فقيه من علماء الإباضية، كان مرجعًا في ذلك. قال أبو حات م: «هو مجهول». خلاصة حاله : مجهول لا يعرف عند غير الإباضية. انظر : الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم : ٨/١٩٣، الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي : ٣/١١٨، ميزان الاعتدال، للذهبي : ٤/١٠٦، لسان الميزان، لابن حجر : ٦/٣٢. وانظر أيضًا المراجع الإباضية : معجم أعلام الإباضية قسم المغرب الإسلامي، أ / محمد باباعمي، د / إبراهيم بحاز، د / مصطفى باجو، أ / مصطفى شريفي : ٢/ ٤١٨. ورسالة بعنوان : الإمام أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة التميمي وفقهه، إعداد : مبارك بن عبد الله بن حامد الراشدي، مدرس بجامعة السلطان قابوس بسلطنة عمان، نال بها الماجستير بالجامعة الزيتونية بتونس. وبحث بعنوان : أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة الإباضي بين الجهالة والإمامة، إعداد : أ. د / سعد آل حميد.

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته صفحة: ٣٨٧.

أبو هريرة : هو أبو هريرة الدوسي– الدوسي – : بفتح الدال المهملة وسكون الواو وكسر السين المهملة، هذه النسبة إلى دوس، اختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا، قال الإمام النووي في مواضع=

٨- أبو عبيدة قال : بلغني عن النبي ﷺ أنه قال : «الرياء يحبط العمل كما يحبطه الشرك»(١).

٩- جابر بن زيد عن النبي ﷺ قال : «إنَّ أُمَّتي سيكفرون من بعدي، أما إنهم لا يعبدون شمسًا ولا قمرًا ولا حجرًا ولا وثنًا، ولكنهم يراءون بأعمالهم»(٢).

= من كتبه : اسم أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر على الأصح من ثلاثين قولًا. كان أحفظ الصحابة لأخبار رسول الله ﷺ، صاحب رسول الله ﷺ وأكثرهم حديثًا عنه، مات سنة ٥٧هـ. انظر : أسد الغابة، لابن الأثير : ٣١٣/٦، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر : ٣٥١/٧، ٣٥٤، والأنساب، للسمعاني : ٤٠١/٥.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه وجهالة أبي عبيدة. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : في ذكر الشرك والكفر، برقم : ١٠، رقم الحديث : ٦٧، ٣٠/١.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه إلَّا عند الربيع.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

أبو عبيدة : مجهول الحال، سبقت ترجمته صفحة : ٣٨٩.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه، ولجهالة عين أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(٢) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رَحِمَهُ اللَّهُ، رقم الحديث=

= : ٦١، ٤/٢٤٨.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من طريق جابر بن زيد إلَّا عند الربيع. ولكن الحديث أخرجه أحمد في مسنده : [مسند الشاميين – حديث شداد بن أوس ﷺ – رقم الحديث : ١٧١٢٠، ٢٨/٣٤٦] من طريق : حدثنا زيد بن الحباب ... بهذا اللفظ : «عن شداد بن أوس، أنه بكى، فقيل له : ما يبكيك؟ قال : شيئًا سمعته من رسول الله ﷺ يقوله، فذكرته، فأبكاني، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أتخوف على أُمَّتي الشرك، والشهوة الخفية»، قال : قلت : يا رسول الله أتشرك أُمَّتك من بعدك؟ قال : «نعم». قال : «أما إنهم لا يعبدون شمسًا ولا قمرًا ولا حجرًا ولا وثنًا، ولكن يراءون بأعمالهم»، والشهوة الخفية : أن يصبح أحدهم صائمًا، فتعرض له شهوة من شهواته، فيترك صومه». والطبراني في المعجم الكبير : [باب الشين – عبادة بن نسي عن شداد – رقم الحديث : ٧١٤٤، ٧/٢٨٤] من طريق : حدثنا أحمد بن داود المكي، ثنا يزيد بن موهب الرملي، ثنا ابن وهب، حدثني الحارث بن نبهان ... بهذا اللفظ : «عن عبادة بن نسي، قال : دخلت على شداد بن أوس وهو يبكي، فقال : حديثان سمعتهما من رسول الله ﷺ، قال : قلت : وما هما؟ قال : دخلت على رسول الله ﷺ، فرأيت في وجهه شيئًا ساءني، قلت : يا رسول الله، ما هذا الذي أرى في وجهك؟ قال : «أمران أتخوفهما على أُمَّتي من بعدي، الشرك، والشهوة الخفية، أما إنهم لا يعبدون شمسًا ولا قمرًا ولا حجرًا ولا وثنًا، ولكنهم يراءون بأعمالهم» فقلت : يا رسول الله، أشرك ذاك؟ قال : «نعم»، قلت : وما الشهوة الخفية؟ قال : «يصبح العبد صائمًا، فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه». والبيهقي في شعب الإيمان : [إخلاص العمل لله وترك الرياء برقم : ٤٥، رقم الحديث : ٦٤١١، ٩/١٥٣] من طريق : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا : نا أبو العباس الأصم، نا الحسن بن علي بن عفان، نا زيد بن الحباب ... بهذا اللفظ : «عبادة بن نسي الكندي، عن شداد بن أوس، أنه دخل عليه وهو في مصلَّاه يبكي، فقيل له : ما يبكيك؟ فقال : حديث ذكرته سمعته من رسول الله ﷺ، فقيل له : وما هو؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ : «إني أتخوف على أُمَّتي=

١٠- جابر بن زيد عن النبي ﷺ قال : «يجيء أقوام يوم القيامة ومعهم من الحسنات أمثال جبال تهامة فجعلها الله هباء ويصيرهم إلى النار». قال سالم مولى أبي حذيفة : جلِّهم لنا يا رسول الله، خفت أن أكون منهم، فقال رسول الله ﷺ : «هؤلاء قوم يصلون، ويصومون، ويحجون، ويأخذون وهنا من الليل، ولكن إذا رأوا شيئًا من الحرام في السر وثبوا عليه، فأبطل الله أعمالهم

= من بعدي الشرك والشهوة الخفية»، قلت : يا رسول الله، أو تشرك أُمَّتك من بعدك؟ قال : «يا شداد، إنهم لا يعبدون شمسًا، ولا قمرًا، ولا حجرًا، ولا وثنًا، ولكن يراءون بأعمالهم»، قلت : يا رسول الله، وما الشهوة الخفية؟ قال : «يصبح أحدهم صائمًا فتعرض له شهوة من شهواته، فيواقع شهوته ويدع صومه». كلاهما : زيد بن الحباب، الحارث بن نبهان عن : عبد الواحد بن زيد البصري، عن عبادة بن نسي الكندي، عن شداد بن أوس، به، بنحوه. قلت : إسناده ضعيف جدًّا؛ لحال عبد الواحد بن زيد – وهو أبو عبيدة البصري – قال عنه البخاري والنسائي : متروك، وقال ابن معين : ليس حديثه بشيءٍ ضعيف الحديث، وقال عمرو بن علي الفلاس : كان قاصًّا ومتروك الحديث، وقال ابن عبد البر : أجمعوا على ضعفه. انظر : الضعفاء والمتروكون، للنسائي : ٦٨، الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم : ٢٠/٦، المغني في الضعفاء، للذهبي : ٤١٠/٢، ميزان الاعتدال، للذهبي : ٦٧٢/٢، ٦٧٣، لسان الميزان، لابن حجر : ٢٩٠/٥.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السنة والجماعة:

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته صفحة : ٣٨٧.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

إذ لم تكن لهم سرائر، وصيرهم إلى النار»(١).

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رَحِمَهُ اللَّهُ، رقم الحديث : ٤٠، ٤/٢٤٤.

* تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من طريق جابر بن زيد إلَّا عند الربيع. ولكن الحديث أخرجه ابن ماجه في سنن هـ: [أبواب الزهد، باب : ذكر الذنوب برقم : ٢٩، رقم الحديث : ٤٢٤٥، ٥/٣١٧] من طريق : حدثنا عيسى بن يونس الرملي، حدثنا عقبة بن علقمة بن حديج المعافري، عن أرطاة بن المنذر، عن أبي عامر الألهاني عن ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال : «لأعلمن أقوامًا من أُمَّتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضًا، فيجعلها الله عَزَّوَجَلَّ هباء منثورًا»، قال ثوبان : يا رسول الله، صفهم لنا، جلِّهم لنا، أن لا نكون منهم ونحن لا نعلم. قال : «أما إنهم إخوانكم، ومن جلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها».

والروياني في مسنده : [برقم : ٦٥١، ١/٤٢٥] من طريق : نا محمد بن إدريس ... بهذا اللفظ : عن النبي ﷺ أنه قال : «لأعلمن أقوامًا من أُمَّتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة بيضاء فيجعلها الله هباء منثورًا»، قال ثوبان : يا رسول الله، صفهم لنا وجلِّهم، لا نكون منهم ونحن لا نعلم، قال : «أما إنهم إخوانكم ومن جلدتكم، ويأخذون من الليل كما تأخذون، ولكنهم قوم إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها». والطبراني في المعجم الأوسط : [باب : العين – من اسمه عبيد الله – رقم الحديث : ٤٦٣٢، ٥/٤٦]، وفي المعجم الصغير : [باب : العين – من اسمه عبيد الله – رقم الحديث : ٦٦٢، ١/٣٩٦] من طريق : حدثنا عبيد الله بن محمد بن الصنام الرملي ... بهذا اللفظ : قال النبي ﷺ : «لا أُلفين أقوامًا من أُمَّتي يأتون يوم القيامة بحسنات أمثال جبال تهامة، فيجعلها الله هباء منثورًا»، قالوا : يا رسول الله، صفهم لنا لكي لا نكون منهم ونحن لا نعلم قال : «أما إنهم من إخوانكم، ولكنهم أقوام إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها». كلاهما محمد بن إدريس، عبيد الله بن محمد الصنام الرملي عن : عيسى بن يونس=

١١- قال ﷺ: «من غشنا فليس منا، ومن لم يؤثرنا فليس منا، ومن أحدث في الإسلام حدثًا أو آوى محدثًا فليس منا، ومن لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا فليس منا»(١).

= الرملي، حدثنا عقبة بن علقمة بن حديج المعافري، عن أرطاة بن المنذر، عن أبي عامر الألهاني عن ثوبان، به، بنحوه. وقد صححه الإمام الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم : ٥٠٢٨، ٨٩٧/٢، صحيح الترغيب والترهيب برقم : ٢٣٤٦، ٥٩١/٢.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته صفحة : ٣٨٧.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث : ١١، ١٨٤/٣، ١٨٥.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من هذا الطريق إلَّا عند الربيع. ولكن الحديث أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب: قول النبي ﷺ : «من غشنا فليس منا» برقم : ٤٣، رقم الحديث: ١٠١، ٩٩/١] من طريق : حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري ح، وحدثنا أبو الأحوص محمد بن حيان، حدثنا ابن أبي حازم، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، به، بهذا اللفظ : «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا»، مقتصرًا الإمام مسلم على صدر الرواية الواردة عند الربيع. وأمَّا لفظ : «ومن لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا فليس منا» الواردة عند الربيع، فقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد : [باب : فضل الكبير، رقم الحديث : ٣٥٤، ١٢٩] من طريق : حدثنا علي- ابن المديني – قال : حدثنا سفيان ابن عيينة، حدثنا ابن أبي جريج ... بهذا اللفظ : قال النبي=

= ﷺ : «من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا». وأبي شيبة في مصنفه : [كتاب : الأدب برقم : ١٧، باب : ما ذكر في الرحمة من الثواب، رقم الحديث : ٢٥٣٥٩، ٥/٢١٤] من طريق : حدثنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح ... بلفظ رواية البخاري : قال النبي ﷺ : «من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا». وأحمد في مسنده : [مسند المكثرين من الصحابة ﷺ – مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ – رقم الحديث : ٧٠٧٣، ١١/٦٤٤] من طريق : حدثنا علي بن عبد الله – ابن المديني –، حدثنا سفيان بن عيينة ... بلفظ رواية البخاري أيضًا : قال النبي ﷺ : «من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا». ثلاثتهم أبي جريج، أبي نجيح، ابن عيينة عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به بنحوه. وقد أخرجه أيضًا أبي داود في سننه : [أول كتاب الأدب، باب : في الرحمة برقم : ٦٥، رقم الحديث : ٤٩٤٣، ٧/٢٩٩] من طريق : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن السرح، قالا : حدثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح ... به – أي بالإسناد السابق : عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ –، بلفظ رواية البخاري أيضًا : «عن النبي ﷺ قال : «من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا». وقال الحاكم في المستدرك: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا، هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الله بن عامر اليحصبي ولم يخرجاه». وعلَّق الذهبي : على شرط مسلم. [كتاب : الإيمان – حديث سمرة بن جندب ﷺ –، رقم الحديث : ٢٠٩، ١/١٣١]. وقد صححه الإمام الألباني رحمه الله عن ابن عمرو في صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم : ٦٥٤٠، ٢/١١١٤. وأخرجه الترمذي في سننه : [أبواب البر والصلة برقم : ٢٥، باب : ما جاء في رحمة الصبيان برقم : ١٥، رقم الحديث: ١٩١٩، ٣/٣٨٥] من طريق : حدثنا محمد بن مرزوق، قال : حدثنا عبيد بن واقد، عن زربي، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : جاء شيخ يريد النبي ﷺ فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا له، فقال النبي ﷺ : «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا». وقال الترمذي : «هذا حديث غريب، وزربي له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك وغيره». وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم : ٥٤٤٥، ٢/٩٥٨. وفي : [أبواب=

وجه الاستدلال عند الإباضية :

يتمثل وجه استدلال الإباضية من خلال الأدلة السابقة فيما يلي :

الأوَّل : يعتقد الإباضية بأنَّ مرتكب الكبيرة في الدنيا كافر كفر نعمة(١)، وفي ذلك يقول الورجلاني : «فمن أتى كبيرة عندنا فهو كافر»(٢)، ويقول السالمي : «فلا يسمى عندهم صاحب الكبيرة مؤمنًا ولا مسلمًا، لكنه يسمى كافر نعمة، وفاسقًا، وصاحب قبلة وموحدًا»(٣).

وإذا أُطلقت كلمة الكفر على الموحد فإنه يقصد به : كفر النعمة لا كفر الشرك(٤)، ولا يعنون – الإباضية – بتكفير صاحب الكبيرة إخراجه من الإسلام، ذلك أنَّ كلمة الكفر الواردة في حق العاصي لا تعني نفس كلمة

= البر والصلة برقم : ٢٥، باب : ما جاء في رحمة الصبيان برقم : ١٥، رقم الحديث : ١٩٢١، ٣٨٦/٣] من طريق : حدثنا أبو بكر محمد بن أبان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن شريك، عن ليث، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر». وقال الترمذي : «هذا حديث غريب». وقد ضعفه الإمام الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع الصغير وزيادته : برقم : ٤٩٣٨، ٧١٢/١.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) انظر : بيان الشرع، للكندي : ٢١/٣.

(٢) الدليل والبرهان، للورجلاني : ١١٨/٣.

(٣) شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، نور الدين السالمي : ١٢٤/١.

(٤) انظر : الإباضية مذهب إسلامي معتدل، علي يحيى معمر : ٤٦، ٤٧.

الكفر الواردة في حق المشرك؛ لأنَّ الشرك يسمى بكفر الشرك أو كفر الجحود(١).

والكفر عند الإباضية ينقسم إلى : كفر نعمة ونفاق : ويتمثل هذا الكفر في المسلم الذي ضيع الفرائض الدِّينية، أو ارتكب الكبائر، وكفر شرك وجحود : ويتمثل هذا الكفر في الإنسان الذي يجحد بالله وآياته ورسالة محمد ﷺ، ففي هذه الحالة يعد خارجًا من ملة الإسلام(٢).

كما أنَّ الرياء يوصف بالشرك، فهو يحبط العمل أي يبطل ثوابه كالشرك الأكبر؛ وذلك لأنه كبيرة من كبائر الذنوب، والكبائر محبطة للعمل كما يحبطه الشرك(٣).

الثاني : مرتكب الكبيرة عند الإباضية يستحق اسم المنافق بفعل الكبيرة(٤)، والنفاق عند الإباضية هو : «اختلاف السريرة والعلانية، واختلاف القول والعمل، والمدخل والمخرج»(٥)، والإباضية بأسرها ترى أنَّ النفاق في

(١) انظر : الفكر العقدي عند الإباضية حتى نهاية القرن الثالث الهجري، د / بن إديسو مصطفى بن محمد : ٤٤٨.

(٢) انظر : دراسات إسلامية في الأصول الإباضية، بكير بن سعيد أعوشت : ٩٦.

(٣) انظر : شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب، نور الدين السالمي : ١٣٨/١، ١٥٢، ١٥٣.

(٤) انظر : بيان الشرع، للكندي: ٢١/٣، جوابات الإمام السالمي : ١٢٦/٦.

(٥) منهج الطالبين، خميس الشقصي : ٥٨٢/١.

الأفعال دون الاعتقاد(١).

وقد أطلق علماء الإباضية هذه التسمية (المنافق) كثيرًا على صاحب الكبيرة الذي لم يتب منها، المقر بوحدانية الله ﷻ، ويحصرون مدلول النفاق في صاحب الكبيرة، ولا يوسعونه إلى المشرك الذي يضمر الشرك، ويبرز شعائر الإسلام مع المسلمين، فالنفاق اسم مرتضى لصاحب الكبيرة عند الإباضية، وله نفس المنزلة مع الكفر كفر نعمة، أو كفر دون كفر، وكفر فوق كفر، كما تجوز تسميته فاسقًا وضالًّا وظالمًا وملعونًا(٢)، وفي ذلك يقول سعيد بن خلفان(٣): «لفظة الفاسق والمنافق سواء عند أصحابنا، وهما يطلقان على كل من عصى الله بكبيرة أو بإصرار على صغيرة، ولم يتب من ذلك»(٤).

---

(١) انظر : العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف، للورجلاني : ١٠٣/٢، الفكر السياسي عند الإباضية، عدون جهلان : ٧٥، منهج الطالبين، خميس الشقصي : ٥٨٤/١.

(٢) انظر : الفكر العقدي عند الإباضية، د / بن إديسو مصطفى بن محمد : ٤٤٩، ٤٥٤-٤٥٧، ٤٦٣، شرح عقيدة التوحيد، محمد بن يوسف أطفيش : ١٩٦.

(٣) سعيد بن خلفان بن أحمد بن صالح الخليلي الخروصي، ولد سنة ١٢٢٦هـ، من أشهر الشخصيات العمانية في القرن الثالث عشر في المستوى العلمي والسياسي الوطني، من مؤلفاته : النواميس الرحمانية في تسهيل الطرق إلى العلوم الربانية، وتمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان، وغيرهما، توفي سنة ١٢٨٧هـ. انظر : معجم أعلام الإباضية قسم المشرق، أ / محمد الجزائري، د / سلطان الشيباني العماني، (حرف السين)، (سعيد بن خلفان): ١٨٧.

(٤) تمهيد قواعد الإيمان، سعيد بن خلفان الخليلي : ٩٩/٢.

الثالث : يترتب على مرتكب الكبيرة عند الإباضية البراءة من أهل الكبائر، وتحريم الاستغفار لهم ومودتهم وولايتهم ومحبتهم في الدِّين، وتحريم سبي ذراريهم وغنيمة أموالهم، وتحريم قتلهم، وإجراء أحكام المؤمنين عليهم، من حقوق المناكحة، والموارثة، وأكل الذبائح، والدفن مع المسلمين، وقبول الشهادة، والقيام على جنائزهم، والحج معهم، وأيضًا القصاص(١).

وهذا في حال السلم عند الإباضية، أمَّا في حال الحرب فغنيمة أموال أهل الكبائر من السلاح والكراع حلال، وحرام قتلهم وسبيهم في السر غيلة، إلَّا بعد نصب القتال، وإقامة الحجة، فإنهم يجيزون ذلك(٢)، كما يرى الإباضية أنَّ دار مخالفيهم من أهل الإسلام دار توحيد، إلَّا معسكر السلطان فإنه دار بغي(٣).

وعليه؛ فإنَّ رأي الإباضية في شأن عصاة المسلمين أنها تعدُّهم في الملة الإسلامية، وتجري عليهم أحكام المسلمين، تنكح نساؤهم وتؤكل ذبائحهم، ويحج معهم ويصلَّى معهم وعلى أمواتهم، ويحرم أن تستحل دماؤهم وأموالهم(٤).

---

(١) انظر : الفكر العقدي عند الإباضية، د / بن إديسو مصطفى بن محمد : ٤٦٣، ٤٦٤.

(٢) انظر : التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، للإسفراييني : ٢٣، الملل والنحل، للشهرستاني : ١٣٤/١، مقالات الإسلاميين، أبي الحسن الأشعري : ٩٧/١.

(٣) انظر : الملل والنحل، للشهرستاني : ١٣٤/١، مقالات الإسلاميين، أبي الحسن الأشعري : ٩٧/١.

(٤) انظر : دراسات إسلامية في الأصول الإباضية، بكير بن سعيد أعوشت : ٩٦، ٩٧.

يقول السالمي : «وأكل الأموال بالباطل، وظلم الناس، وتطفيف الكيل والميزان، وأشباه ذلك، كلها كبائر يهلك فاعلها ويبرأ منه إن لم يتب»(١)، وقد قرر أحمد الخليلي البراءة من مرتكب الكبيرة(٢).



(١) جوابات الإمام السالمي : ٤٩/٦.

(٢) انظر : الاستبداد مظاهره ومواجهته، أحمد بن حمد الخليلي : ٢٠٧.

المطلب الثالث :

الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة

الوجه الأوَّل :

القول بتكفير مرتكب الكبيرة باطل، فقد وردت الآيات الكريمات بدلالتها الواضحة على أنَّ مرتكب الكبيرة لا يخرج من إيمانه بالكلية؛ بل وقد جعل الله للطائفتين اللتين تقتتلان رابط الأخوة الإيمانية.

فيقال لمن قال إن صاحب الكبيرة كافر قال الله ﷻ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨ ﴾ [سورة البقرة: ١٧٨]، فابتدأ الله ﷻ بخطاب أهل الإيمان من كان فيهم من قاتل أو مقتول، ونص ﷻ على أنَّ القاتل عمدًا وولي المقتول أخوان، وقد قال ﷻ : ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾ [سورة الحجرات: ١٠]، فصح أنَّ القاتل عمدًا مؤمن بنص القرآن، وحكمه له بأخوة الإيمان، وقد قال ﷻ : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ

﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحجرات: ٩- ١٠]، فهذه الآية تدل على إيمان هاتين الطائفتين اللتين تقتتلان، والحث على المسارعة في الإصلاح بينهما؛ لأهمية الأخوة الإيمانية التي تربطهما. وعليه فإنَّ هاتين الآيتين حجة قاطعة على كل من أسقط اسم الإيمان عن صاحب الكبيرة، وليس لأحد أن يقول : إنه ﷻ إنما جعلهم إخواننا إذا تابوا؛ لأنَّ نص الآية أنهم إخوان في حالة البغي وقبل الفيئة إلى الحق(١).

والقاتل لا يصير كافرًا بالقتل، وقد خاطبه الله ﷻ بعد القتل بخطاب الإيمان فقال : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ [سورة البقرة: ١٧٨]، وقال في آخر الآية : ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [سورة البقرة: ١٧٨]، وأراد به أخوة الإيمان ولم يقطع الأخوة بينهما بالقتل(٢).

وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال : «ما من عبد قال : لا إله إلَّا الله، ثم مات على ذلك إلَّا دخل الجنة»، قلت : وإن زنى وإن سرق؟ قال : «وإن زنى وإن سرق» قلت : وإن زنى وإن سرق؟ قال : «وإن زنى وإن سرق»، قلت : وإن زنى وإن سرق؟ قال : «وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر»، وكان أبو ذر إذا حدَّث بهذا قال : وإن رغم أنف أبي ذر قال أبو عبد الله : هذا عند الموت، أو قبله إذا تاب وندم، وقال : لا إله إلَّا الله، غفر له(٣)، ففي

(١) انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم الأندلسي : ١٣١/٣، ١٣٢.
(٢) انظر : معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي : ١٩١/١.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : اللباس برقم: (٧٧)، باب : الثياب البيض، رقم=

الحديث دلالة على عدم نفي الإيمان عن مرتكب الكبائر مع وجود توحيد الله ﷻ، وما دام العبد موحدا فلا تخرجه الكبائر عن إيمانه بالكلية.

وعن أبي ذر ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله ﷻ : «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها أو أغفر، ومن تقرَّب مني شبرًا تقربت منه ذراعًا، ومن تقرَّب مني ذراعًا تقرَّبت منه باعًا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة، ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئًا لقيته بمثلها مغفرة»(١)، فقد وعد الله ﷻ عباده بغفران ذنوبهم، ولا يمنع من حصول مغفرة الذنوب سوى الشرك بالله ﷻ.

والجدير بالذكر أنَّ الأئمَّة رَحِمَهُمُ اللهُ أجمعوا على ثبوت إيمان مرتكب الكبائر وعدم تكفيره، ومن هذه الأقوال : ما ورد في جواب الإمامين الرازيين عندما سئلا عن مذاهب أهل السُّنَّة والجماعة في أصول الدِّين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك؟ فكان جوابهما أنهما أدركا العلماء في جميع الأمصار حجازًا، وعراقًا، وشامًا، ويمنًا، فكان مذهبهم في أهل الكبائر أنهم في مشيئة الله ﷻ، ولا نكفر أهل القبلة بذنوبهم، ونكل

=الحديث : (٥٨٢٧)، (١٤٩/٧)]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : (١)، باب : من مات لايشرك بالله شيئًا دخل الجنَّة، ومن مات مشركًا دخل النار برقم : (٤٠)، رقم الحديث : (٩٤)، (٩٥/١)] بنحوه.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار برقم : (٤٨)، باب : فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله ﷻ، رقم الحديث : (٢٦٨٧)، (٢٠٦٨/٤)].

أسرارهم إلى الله ﷻ(١).

وقال الإمام الصابوني رَحِمَهُ اللَّهُ مبينًا اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة في هذه المسألة : «ويعتقد أهل السُّنَّة : أنَّ المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرة صغائر وكبائر؛ فإنه لا يكفر بها»(٢).

وأهل القبلة هم المسلمون وإن كانوا عصاة؛ لأنهم يستقبلون قبلة واحدة وهي الكعبة، فالمسلم عند أهل السُّنَّة والجماعة لا يكفر بمطلق المعاصي والكبائر، والفرق بين الشيء المطلق ومطلق الشيء : أنَّ الشيء المطلق يعني : الكمال، ومطلق الشي يعني : أصل الشيء، وعليه فإنَّ المؤمن الفاعل للكبيرة عنده مطلق الإيمان، أي أنَّ أصل الإيمان موجودًا عنده، لكن كماله مفقود، وهذا رد على الوعيدية الذين كفَّروا بمطلق الذنب(٣).

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : «من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها، فإنه ليس ثمَّ دينار ولا درهم، من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته، فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه»(٤)، فالظلم من كبائر الذنوب، والظالم يكون له حسنات، يستوفي

---

(١) انظر : شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة، للالكائي : ١٩٨/١، ١٩٩.

(٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث، أبو عثمان إسماعيل الصابوني : ٢٧٦.

(٣) انظر : شرح العقيدة الواسطية، للعثيمين : ٢٣٧/٢، ٢٣٨.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الرقاق برقم : ٨١، باب : القصاص يوم القيامة، رقم الحديث : ٦٥٣٤، ١١١/٨].

المظلوم منها حقه يوم القيامة(١)، وبهذا يبطل قول من قال بتكفير صاحب الكبيرة.

وبالتالي فإنَّ الحكم الصادر من الإباضية بتكفير مرتكب الكبيرة هو حكم مبتدع لا أصل له في الدِّين، فلم يثبت في كتاب الله ﷻ، ولم يرد عن رسول الأُمَّة محمد ﷺ ولا عن صحابته الكرام ﷺ، ولا عن سلف الأُمَّة الصالح رَحِمَهُمُ اللهُ.

ولعل من المناسب ذكر أصناف التأويل في المرويات التي ذكرت الكفر والشرك ووجوبهما بالمعاصي، والرد عليها، وسيكتفى بإيراد الرد على ما ذهب إليه الإباضية من القول بكفر النعمة، وبيانه مايلي :

كان الناس في هذه المرويات التي ذكرت الكفر والشرك ووجوبهما بالمعاصي على أربعة أصناف من التأويل :

طائفة تذهب إلى كفر النعمة، وطائفة تحملها على التغليظ والترهيب، وطائفة تجعلها كفر أهل الردة، ورابعة تذهبها كلها وتردها - أي أبطلت جميع هذه الأخبار -، فكل هذه الوجوه مردودة؛ لما يدخلها من الخلل والفساد، والذي يرد المذهب الأوَّل - وهو ما ذهب إليه الإباضية - ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها؛ وذلك أنهم لا يعرفون كفران النعم إلَّا بالجحد لأنعم الله وآلائه، وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن ونشر المصائب، فهذا الذي تسميه العرب

(١) انظر : شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز : ٤٩١/٢.

كفرانًا، إن كان ذلك فيما بينهم وبين الله ﷻ، أو كان من بعضهم لبعض، إذا تناكروا اصطناع المعروف عندهم وتجاحدوه، فهذا ما في كفر النعمة(١)، وكفر النعمة في اللغة هو : نقيض الشكر، يقال : كفر النعمة أي : أنكرها وجحدها ولم يشكرها(٢).

الوجه الثاني :

الكفر والإيمان متقابلان، إذا زال أحدهما خلفه الآخر، ولما كان الإيمان أصلًا له شعب متعددة، وكل شعبة منها تسمى إيمانًا، فالصلاة من الإيمان، وكذلك الزكاة والحج والصيام والأعمال الباطنة كالحياء، والتوكل، حتى تنتهي هذه الشعب إلى إماطة الأذى عن الطريق، وهذه الشعب منها :

ما يزول الإيمان بزوالها؛ كشعبة الشهادة، ومنها ما لا يزول بزوالها، كترك إماطة الأذى عن الطريق، وبينهما شعب متفاوتة منها : ما يلحق بشعبة الشهادة، ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى، وكذلك الكفر ذو أصل وشعب، فكما أنَّ شعب الإيمان إيمان فشعب الكفر كفر، والحياء شعبة من الإيمان، وقلة الحياء شعبة من شعب الكفر، والصلاة والزكاة والحج والصيام من شعب الإيمان وتركها من شعب الكفر، والمعاصي كلها من شعب الكفر

---

(١) انظر : الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام : ٣٩.

(٢) انظر : العين، للخليل الفراهيدي : [باب الكاف والراء والفاء، (ك ف ر)] : ٣٥٦/٥، تهذيب اللغة، للأزهري : [أبواب الكاف والراء، (كفر)] : ١١٠/١٠، معجم اللغة العربية المعاصرة، (ك ف ر) : ١٩٤٣/٣.

كما أنَّ الطاعات كلها من شعب الإيمان، وليس كل من قام به شعبة من شعبة الكفر يصير كافرًا الكفر المطلق، حتى تقوم به حقيقة الكفر، كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمنًا حتى يقوم أصل الإيمان(١).

فبعض الناس يكون معه شعبة من شعب الكفر ومعه إيمان أيضًا، وعلى هذا فقد سمى رسول الله ﷺ من يضرب بعضهم رقاب بعض بلا حق كفَّارًا، وسمى هذا الفعل كفرًا، ومع هذا فقد قال ﷻ : ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾ إلى قوله : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [سورة الحجرات: ٩-١٠] فبيَّن أنَّ هؤلاء لم يخرجوا من الإيمان بالكلية، ولكن فيهم ما هو كفر، وهي هذه الخصلة : كفر دون كفر، وكذلك قوله ﷺ : «من قال لأخيه : يا كافر، فقد باء بها أحدهما»(٢)، فقد سمَّاه أخاه حين القول، وقد أخبر أنَّ أحدهما باء بها، فلو خرج أحدهما عن الإسلام بالكلية لم يكن أخاه(٣).

الوجه الثالث :

كلٌّ من الكفر والشرك والنفاق والفسوق والجهل ينقسم إلى أكبر مخرج

---

(١) انظر : الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم : ٥٥، اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية : ٢٣٧/١.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده: [مسند المكثرين من الصحابة - مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما - رقم الحديث : ٥٩١٤، ١٤٧/١٠]، وقال الأرنؤوط : «حديث صحيح».

(٣) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٥٥/٧.

من الملة، وأصغر غير مخرج من الملة، وبيانه :

الكفر كفران(١): كفر أكبر وهو الموجب للخلود في النار، ويخرج صاحبه من الملة، ويكون بالاعتقاد، وبالقول، وبالفعل، وبالشك، وبالترك، وبالإعراض، وبالاستكبار، وهو خمسة أنواع : كفر التكذيب، وكفر الإباء والاستكبار، وكفر الشك، وكفر الإعراض، وكفر النفاق، والمراد به النفاق الاعتقادي بأن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، وهناك كفر أصغر وهو الموجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود ولا يخرج صاحبه من الملة، وهو كفر دون كفر، ومن صوره كفر النعمة (٢).

وفي ذلك يقول الإمام القاسم بن سلَّام رَحِمَهُ اللَّهُ : «الآثار المرويات بذكر

---

(١) الكفر في اللغة : الستر والتغطية، والكافر ذو كفر أي ذو تغطية لقلبه بكفره وهو ضد الإيمان؛ سمي لأنه تغطية الحق، كما يقال لمن غطى درعه بثوب : قد كفر درعه. وفي الاصطلاح : هو عدم الإيمان بالله ورسله، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب، بل شك وريب، أو إعراض عن الإيمان حسدًا أو كبرًا أو اتباعًا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة، فالكفر صفة لكل من جحد شيئًا مما افترض الله الإيمان به، بعد أن بلغه ذلك سواء جحد بقلبه دون لسانه، أو بلسانه دون قلبه، أو بهما معًا، أو عمل عملًا جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان. تهذيب اللغة للأزهري : [أبواب الكاف والراء (كفر)]، ١١٢/١٠، والصحاح تاج اللغة، للفارابي : [فصل الكاف (كفر)]، ٨٠٧/٢، مقاييس اللغة، لابن فارس : [كتاب الكاف – باب الكاف والفاء وما يثلثهما – (كفر)]، ١٩١/٥، مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٣٥/١٢، الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم : ٤٩/١، ٥٠.

(٢) انظر : الإيمان، لابن تيمية : ٢٧٥، مدارج السالكين، لابن القيم : ٣٤٤/١، الرسالة المفيدة، محمد بن عبد الوهاب : ٤٥، ٤٦.

الكفر والشرك، ووجوبهما بالمعاصي، فإنَّ معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفرًا ولا شركًا يزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوهها : أنها من الأخلاق والسُّنَن التي عليها الكفار والمشركون»(١)، فيتبين أنَّ هذه الكبائر هي من شعب الكفر، وأنها من أخلاق وسُنَنِ الكفار والمشركين، ولا تخرج العبد من إيمانه مطلقًا.

ويقول أيضًا : «المعاصي والذنوب لا تزيل إيمانًا، ولا توجب كفرًا، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه ... ألَا ترى أنهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمحكم لعمله : ما صنعت شيئًا، ولا عملت عملًا، وإنما وقع معناهم ههنا على نفي التجويد، لا على نفي الصنعة نفسها، فهو عندهم عامل بالاسم، وغير عامل في الإتقان، حتى تكلموا به فيما هو أكثر من هذا ... وكذلك الأحاديث التي فيها البراءة، فهي مثل قول : من فعل كذا وكذا فليس منا، لا نرى شيئًا منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله ﷺ ولا من ملته، إنما مذهبه عندنا : أنه ليس من المطيعين لنا، ولا من المقتدين بنا، ولا من المحافظين على شرائعنا»(٢).

ولهذا فإنَّ ما في الكتاب والسُّنَّة، من نفي الإيمان عن أصحاب الذنوب، إنما هو في خطاب الوعيد والذم، أي في أحكام الآخرة، لا في خطاب الأمر

---

(١) الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام : ٤٣.

(٢) المرجع السابق : ٤٠، ٤١، ٤٣ باختصار.

والنهي، ولم ينفه في أحكام الدنيا، لكن هناك من ظن أنه إذا انتفى الاسم انتفت جميع أجزائه، فلم يجعلوا معهم شيئًا من الإيمان والإسلام فجعلوهم مخلدين في النار، وهذا مخالف للكتاب والسُّنَّة وإجماع السلف، ولو لم يكن معهم شيءٌ من الإيمان والإسلام لم يثبت في حقهم شيءٌ من أحكام المؤمنين والمسلمين، ولكانوا كالمنافقين، وقد ثبت التفريق بالكتاب والسُّنَّة والإجماع التفريق بين المنافق والمؤمن المذنب(١).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ : «هذه الكبائر كلها من شعب الكفر، ولم يكن المسلم كافرًا بمجرد ارتكاب كبيرة، ولكنه يزول عنه اسم الإيمان الواجب»(٢)، أي كماله الواجب، أمَّا أصل إيمانه فإنه باق معه.

وقد نفى رسول الله ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر، وإذا نفي عنه اسم الإيمان فهو كافر من جهة العمل، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد، وكذلك قوله ﷺ : «لا ترجعوا بعدي كفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»(٣)، فهذا كفر عمل، وكذلك قوله : «مَن أتى كاهنًا فصدَّقه أو امرأة

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٤٢٣/٧، ٤٢٤.

(٢) المرجع السابق : ٢٩٤/١٥.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: [كتاب : العلم برقم : ٣، باب : الإنصات للعلماء، رقم الحديث : ١٢١، ٣٥/١]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم: ١، باب : «لا ترجعوا بعدي كفَّارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض» برقم : ٢٩، رقم الحديث : ٦٥، ٨١/١] بلفظه.

في دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد»(١)، وقوله : «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»(٢)، وقد سمى الله ﷻ من عمل ببعض كتابه وترك العمل ببعضه مؤمنًا بما عمل به، وكافرًا بما ترك العمل به، فقال ﷻ : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [سورة البقرة: ٨٤-٨٥] فالإيمان العملي يضاده الكفر العملي، والإيمان الاعتقادي يضاده الكفر الاعتقادي، وقد أعلن النبي ﷺ بما قلنا في قوله : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»(٣)، ففرَّق بين قتاله وسبابه، وجعل أحدهما فسوقًا لا يكفر به،

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده : [مسند المكثرين من الصحابة - مسند أبي هريرة ﷺ - رقم الحديث : ٩٥٣٦، ١٥/٣٣١]. وأبي داود في سننه : [أول كتاب الطب، باب : في الكاهن برقم ٢١، رقم الحديث : ٣٩٠٤، ٦/٤٨]. وصححه الألباني ﷺ في صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم : ٥٩٤٢، ٢/١٠٣١.

(٢) سبق تخريجه صفحة : ٤٠٧.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم: ٢، باب : خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم الحديث: ٤٨، ١/١٩]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب: قول النبي ﷺ : «سباب المسلم فسوق» برقم : ٢٨، رقم الحديث: ٦٤، ١/٨١].

والآخر كفرًا، ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي، وهذا الكفر لا يخرجه من الدائرة الإسلامية والملة بالكلية، كما لا يخرج الزاني والسارق والشارب من الملة، وإن زال عنه اسم الإيمان(١).

والشرك شركان : شرك ينقل عن الملة وهو الشرك الأكبر، وقال ﷻ فيه : ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ﴾ [سورة المائدة: ٧٢]، وشرك لا ينقل عن الملة وهو الشرك الأصغر وهو شرك العمل : كالرياء(٢)، وقال ﷻ في شرك الرياء : ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ١١٠﴾ [سورة الكهف: ١١٠](٣)، وهو قسمان : رياء المسلم الموحد : مثل أن يحسن صلاته من أجل نظر الرجل، أو يحسن تلاوته ليمدح، ورياء المنافق : وهو رياء في أصل الدِّين، بمعنى أنه راءى بإظهار الإسلام وأبطن الكفر بداخله، والشرك الأصغر الذي هو الرياء قد يكون محبطًا لأصل العمل الذي تعبَّد به، وقد يكون محبطًا للزيادة التي زادها فيه، ومثال الأول : إذا ابتدأ النية بالرياء، كمن يُصلِّي الراتبة لأجل أن يرى أنه

---

(١) انظر : الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم : ٥٧، ٥٨.

(٢) الرياء في اللغة : يقال : راءى فلان يرائي، وفعل ذلك رئاء الناس، وهو أن يفعل شيئًا ليراه الناس. وفي الاصطلاح : إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمد عليها، وقد سمي شركًا خفيًّا. انظر : مقاييس اللغة، لابن فارس : [كتاب الراء – باب الراء والباء وما يثلثهما – (رأى)]، ٤٧٣/٢، وأضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي : ١١٨/٩.

(٣) انظر : الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم : ٥٩، ٦٠.

يُصلِّيها، وليست عنده رغبة في أن يُصلِّيها، فصلَّاها لأجل أن يمدح، فصلاته هذه حابطة ليس له فيها ثواب، ومثال الثاني : إذا عرض الرياء له في أثناء العبادة فيكون ما زاده لأجل الرؤية باطلًا كما قال رسول الله ﷺ : «قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه»(١).

ومن الشرك الأصغر قوله ﷺ : «من حلف بغير الله فقد أشرك»(٢)، ومعلوم أنَّ حلفه بغير الله ﷻ لا يخرجه عن الملة، ولا يوجب له حكم الكفار.

كما أنَّ الكبيرة الواحدة لا تحبط جميع الحسنات، ولكن قد يحبط ما يقابلها عند أكثر أهل السُّنَّة والجماعة، ولا يحبط جميع الحسنات إلَّا الكفر، كما لا يحبط جميع السيئات إلَّا التوبة، فمرتكب الكبيرة إذا أتى بحسنات يبتغي بها رضا الله ﷻ، فالله ﷻ يثيبه على ذلك وإن كان مستحقًّا للعقوبة على كبيرته(٣).

وهذا هو القول الصواب لا ما يعتقد الإباضية من إحباط جميع العمل

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الزهد والرقائق برقم : ٥٣، باب : من أشرك في عمله غير الله برقم : ٥، رقم الحديث : ٢٩٨٥، (٢٢٨٩/٤)]. انظر : التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صالح آل الشيخ : ٥٢، ٥٣، الرسالة المفيدة، محمد بن عبد الوهاب : ٤٤.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه : [أول كتاب الأيمان والنذور، باب : في كراهة الحلف بالآباء برقم : ٥، رقم الحديث : ٣٢٥١، ١٥٤/٥]. وقد صححه الإمام الألباني رحمه الله في صحيح الجامع الصغير وزيادته : ١٠٦٧/٢.

(٣) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٢٢/١٠.

بارتكاب الكبيرة، بل رتَّبوا على ذلك خلود صاحب الكبيرة في النار يوم القيامة إذا مات بلا توبة.

كما أنَّ نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط؛ لأنَّ القرآن قد دل على أنَّ من ارتد فقد حبط عمله، فكذلك نصوص الوعيد للكفار والفسَّاق مشروطة بعدم التوبة؛ لأنَّ القرآن قد دل على أنَّ الله ﷻ يغفر الذنوب جميعًا لمن تاب، وهذا متفق عليه بين المسلمين، فجعل للسيئات ما يوجب رفع عقابها، كما جعل للحسنات ما قد يبطل ثوابها، لكن ليس شيءٌ يبطل جميع السيئات إلَّا التوبة، كما أنه ليس شيءٌ يبطل جميع الحسنات إلَّا الردة(١).

والنفاق نفاقان : نفاق الاعتقاد وهو الذي أنكره الله ﷻ على المنافقين في القرآن، وأوجب لهم الدرك الأسفل من النار – خلافًا للإباضية الذين يعتقدون أنه لا نفاق إلَّا في العمل دون الاعتقاد – ونفاق العمل كقول رسول الله ﷺ : «أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذا حدَّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر»(٢)، فهذا نفاق عمل قد يجتمع مع أصل

---

(١) انظر : المرجع السابق : ١٢/٤٨٣.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : بيان خصال المنافق برقم : ٢٥، رقم الحديث : ٥٨، ١/٧٨]. والبخاري في صحيحه : [كتاب : الجزية برقم : ٥٨، باب : إثم من عاهد ثم غدر، رقم الحديث : ٣١٧٨، ٤/١٠٢] بنحوه.

الإيمان، ولكن إذا استحكم وكمل، فقد ينسلخ صاحبه عن الإسلام بالكلية، وإن صلَّى وصام وزعم أنه مسلم، فإنَّ الإيمان ينهى المؤمن عن هذه الخلال، فإذا كملت في العبد، ولم يكن له ما ينهاه عن شيءٍ منها فهذا لا يكون إلَّا منافقًا خالصًا(١).

وهناك فسق دون فسق(٢): فسق ينقل عن الملة، فيسمى الكافر فاسقًا كما قال ﷻ عن إبليس : ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ [سورة الكهف: ٥٠]، فكان ذلك الفسق كفرًا، وفسق لا ينقل عن الملة، فيسمى المؤمن العاصي مرتكب الكبيرة فاسقًا، ولم يخرجه عن الإسلام كما في قوله ﷻ : ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [سورة النور: ٤]، وقوله ﷻ : ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ﴾

---

(١) انظر : الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم : ٦٠، الرسالة المفيدة، محمد بن عبدالوهاب : ٤٦.

(٢) الفسوق في اللغة : من الفسق وهو ترك أمر الله ﷻ، وعصيانه، والخروج عن الطاعة وطريق الحق، يقال : فسقت الرطبة، إذا خرجت عن قشرها. وفسق الرجل عن أمر ربه أي خرج. أو الفسق : الفجور. في الاصطلاح : الخروج من طاعة الله ﷻ، فقد يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان. انظر : الصحاح تاج اللغة للفارابي : [باب القاف - فصل الفاء - (فسق)]، ١٥٤٣/٤، مقاييس اللغة، لابن فارس : [كتاب الفاء - باب الفاء والسين - (فسق)]، ٥٠٢/٤، القاموس المحيط، للفيروز آبادي : [باب القاف - فصل الفاء - (الفسق)]، ٩١٨، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : ٢٤٦/١.

[سورة البقرة: ١٩٧]، قال العلماء في تفسير الفسوق هنا : هي المعاصي، وكذلك هناك جهل دون جهل : جهل كفر كما في قوله ﷻ : ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [سورة الأعراف: ١٩٩]، وجهل غير كفر كقوله ﷻ : ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [سورة النساء: ١٧](١).

الوجه الرابع :

قد يجتمع في الرجل كفر وإيمان، وشرك وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاق وإيمان، وهذا من أعظم أصول أهل السُّنَّة والجماعة، وخالفهم فيه غيرهم من أهل البدع كالخوارج والمعتزلة، ومسألة خروج أهل الكبائر من النار وتخليدهم فيها مبنية على هذا الأصل، وقد دل عليه القرآن كقوله ﷻ : ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الحجرات: ١٤] فأثبت لهم إسلامًا وطاعة لله ورسوله ﷺ مع نفي الإيمان عنهم وهو الإيمان المطلق – أي الإيمان الكامل وليس أصل الإيمان، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : «مَن أتى هذه الأربعة أو مثلهن أو فوقهن — يريد : الزنا والسرقة وشرب الخمر والانتهاب – فهو مسلم، ولا أسميه مؤمنًا، ومَن أتى دون ذلك يريد دون الكبائر – أي الصغائر – : سميته مؤمنًا ناقص

(١) انظر : الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم : ٥٨، مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٢٨/٧.

الإيمان»[(١)]، وقد دل على هذا قوله ﷺ : «ومَن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق»[(٢)]، فدل على أنه يجتمع في الرجل نفاق وإسلام، وكذلك الرياء شرك فإذا راءى الرجل في شيءٍ من عمله اجتمع فيه الشرك والإسلام[(٣)].

فالشخص الواحد قد يجتمع فيه الحسنات المقتضية للثواب، والسيئات المقتضية للعقاب، حتى يمكن أن يثاب ويعاقب، وهذا قول جميع أصحاب رسول الله ﷺ وأهل السُّنَّة والجماعة الذين يقولون : إنه لا يخلد في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان، والأصل الذي يعتقد أهل البدع هو : عدم اجتماع بعض الإيمان وبعض الكفر في الإنسان، أو ما هو إيمان وما هو كفر[(٤)].

وينبغي أن يُعلم أنَّ في المسلمين قسمًا، هذا القسم ليس منافقًا محضًا في الدرك الأسفل من النار، وليس هو من المؤمنين الذين قيل فيهم : ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [سورة الحجرات: ١٥]، ولا من الذين قيل فيهم : ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ﴾ [سورة الأنفال: ٧٤]، ولا من

---

(١) تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي : ٥٢٦/٢.

(٢) سبق تخريجه في صفحة : ٣٨٧.

(٣) انظر : الصلاة وأحكام تاركها، لابن القيم : ٦٠، ٦١.

(٤) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٧/١٠، ٤٠٤/٧.

الذين يدخلون الجنَّة بلا عقاب، بل له طاعات ومعاصٍ وحسنات وسيئات، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار، فهذا القسم قد يسميه البعض : (الفاسق الملي)، وهذا مما تنازع الناس في اسمه وحكمه(١) وقد أخطأ الإباضية في الحكم عليه.

الوجه الخامس :

مرتكب الكبيرة لا نسميه منافقًا النفاق الأكبر المتعلق بالاعتقاد؛ لأنَّ النفاق الأكبر هو ما يظهره الشخص من الإسلام، ويبطن خلافه بداخله، فلا وجود لأصل الإيمان عنده، فقد يظهر إسلامه خديعة للمسلمين، ومرتكب الكبيرة مؤمن، لديه إيمان في قلبه مع ارتكابه للكبيرة؛ لذا نسميه مؤمنًا باعتبار إيمانه، فاسقًا – الفسق المقيد الذي يترتب عليه بقاء أصل الإيمان عنده، وإن كان عنده نفاق، وليس زوال الإيمان بالكلية المسمى بالفسق المطلق الذي يخلد صاحبه في النار، كما في قوله ﷻ : ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُۥنَ ﴿١٨﴾ أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْمَأْوَىٰ نُزُلًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [سورة السجدة: ١٨-٢٠] – بكبيرته التي ارتكبها، كما لا يستحق مرتكب الكبيرة تسمية المنافق النفاق الأصغر المتعلق بالأفعال، مع وجود أصل الإيمان عند هذا المنافق، وعند مرتكب الكبيرة؛ فالنفاق الأصغر هو ما يبطنه الشخص

(١) انظر : المرجع السابق : ٤٧٩/٧.

من الكذب والغدر والخيانة، ويظهر الصدق والوفاء والأمانة، والشرع لم يطلق عليه هذه التسمية، وإن كان الله ﷻ سيعاقبه على نفاقه إن وجد في قلبه مع إيمانه، ويثيبه على طاعته، ولا يخلد في النار(١).

ولفظ النفاق في الشرع إظهار الدِّين وإبطان خلافه، سواء كان كفرًا أو فسقًا، فإذا ظهر أنه مؤمن، وأبطن التكذيب، فهذا هو النفاق الأكبر الذي أوعد صاحبه بأنه في الدرك الأسفل من النار، وإن أظهر أنه صادق أو موفٍّ أو أمين، وأبطن الكذب والغدر ونحو ذلك، فهذا هو النفاق الأصغر الذي يكون صاحبه فاسقًا(٢).

فلا نسمي في الشريعة اسمًا إلَّا أن يأمرنا الله ﷻ أن نسميه، أو يبيح لنا الله بالنص أن نسميه، فلا نسمي مؤمنًا إلَّا من سماه الله ﷻ مؤمنًا، ولا نسقط الإيمان بعد وجوبه إلَّا عمن أسقطه الله ﷻ عنه، بل نقول إنه ضيع بعض الإيمان ولم يضيع كله(٣)؛ وذلك لبقاء الإيمان عنده، وعدم زواله بالكلية بسبب ارتكابه للكبيرة.

الوجه السَّادس :

منهج أهل السُّنَّة والجماعة هو عدم براءتهم من مرتكب الكبيرة، فقد ثبت الزنا والسرقة وشرب الخمر على أناس في عهد النبي ﷺ ولم يحكم فيهم

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٤٨/٧.

(٢) انظر : المرجع السابق: ١٤٣/١١.

(٣) انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم : ١٠٧/٣.

حكم من كفر، ولا قطع الموالاة بينهم وبين المسلمين، بل جلد هذا، وقطع يد هذا، وهو في ذلك يستغفر لهم، كما أنَّ الأحكام منها ما يترتب على أصل الإيمان فقط؛ كجواز العتق في الكفارة وكالموالاة والموارثة ونحو ذلك، ومنها ما يترتب على أصل الإيمان وفرعه، كاستحقاق الحمد والثواب، وغفران السيئات ونحو ذلك(١).

ويتضح هذا المنهج من خلال قول عمر بن الخطاب ﷺ : «أنَّ رجلًا على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حمارًا، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتي به يومًا فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم : اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟ فقال النبي ﷺ : «لا تلعنوه، فو الله ما علمت إلَّا أنه يحب الله ورسوله»(٢).

وهذا الحديث حجة رادعة لمن يزعم أنَّ الكبائر لم تكن على عهد رسول الله ﷺ إلَّا بشكل مستخفًى بها، وأنَّ هذا الزمان قد ظهرت فيه المعاصي والكبائر، مما ترتب على ذلك الحكم بتكفير أصحاب الكبائر.

وبيان هذا الزعم الباطل في كلام الوارجلاني عندما قال : «لما كانت الكبائر على عهد رسول الله ﷺ مستخفًى بها من منافق أو مؤمن فلتة، أو عن عمد فتاب، أو ذات حد فأقيم الحد عليه فصار مغفورًا له، فلما كان في

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٦٧١/٧، ٦٧٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: [كتاب: الحدود برقم : ٨٦، باب : ما يكره من لعن شارب الخمر، وإنه ليس بخارج من الملة، رقم الحديث : ٦٧٨٠، ١٥٨/٨].

هذا الزمان الذي ظهرت فيه المعاصي والكبائر وطاعة الجبابرة معلنين يتبجحون بها على رؤوس العالمين، فطاعة الجبابرة عندهم آثر من طاعة الرحمن، ومعصية الرحمن أوهن عندهم من معصية الجبابرة، ففاقت المعاصي المعهودة الخفية، وأربت على المعاصي ذوات الحدود المغفورة، سميناهم كفرة، ولم تبلغ بهم تسمية الخوارج المارقة، باستعمالهم السبي والغنيمة في إخوانهم الموحدين، وأطلقنا عليهم اسم الكفر وأردفناه بالنفاق»(١).

❁ ويستفاد من قول عمر بن الخطاب ﷺ السَّابق ذكره عدة فوائد، وهي :

الفائدة الأولى : الرد على مَن زعم أنَّ مرتكب الكبيرة كافر؛ لثبوت النهي عن لعنه، والأمر بالدعاء له.

الفائدة الثانية : لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ﷻ ورسوله ﷺ في قلب المرتكب؛ لأنَّ رسول الله ﷺ أخبر بأنَّ المذكور يحب الله ورسوله ﷺ مع وجود ما صدر منه، وأنَّ من تكررت منه المعصية لا تنزع منه محبة الله ورسوله ﷺ.

الفائدة الثالثة : التأكيد أنَّ نفي الإيمان عن شارب الخمر لا يراد به زواله بالكلية؛ بل نفي كماله(٢).

---

(١) الدليل والبرهان، للورجلاني : ٤٤/٢، ٤٥.

(٢) انظر : فتح الباري، لابن حجر : [كتاب : الحدود برقم: ٨٦، باب : ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة برقم : ٥، رقم الحديث : ٦٧٨٠، ٢٩٩٨/٣].

ثم إنه حتى لو قيل أنَّ الكبائر في عهد النبي ﷺ كانت بشكل مستخفًى بها وانتشرت في العصور المتأخرة، فإنَّ هذا لا يلزم عليه تكفير أصحابها.

والسلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ كان بعضهم يوالي بعضًا مع الاقتتال موالاة الدِّين، ولا يعادون كمعاداة الكفار، فيقبل بعضهم شهادة بعض، ويأخذ بعضهم العلم عن بعض، ويتوارثون ويتناكحون، ويتعاملون بمعاملة المسلمين بعضهم مع بعض، مع ما كان بينهم من القتال والتلاعن وغير ذلك(١).

وقد أجمعت الأُمَّة على أنَّ مرتكب الكبائر مأمور بالقيام بشعائر الإسلام؛ وذلك بالصلاة مع المسلمين، وبصوم شهر رمضان، والحج، وبأخذ زكاة ماله، وإباحة مناكحته، وموارثته، وأكل ذبيحته، وبتركه يتزوج المرأة المسلمة الفاضلة، ويباع الأُمَّة المسلمة الفاضلة، ويطؤها، وتحريم دمه وماله، وأن لا يؤخذ منه جزية ولا يُصغَّر، وقد صح يقينًا أنه مؤمن فاسق ناقص الإيمان عن المؤمن الذي ليس بفاسق، قال تَعَالَى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ [سورة الحجرات: ٦]، ويتبرأ من عمله الذي هو الفسق، فإذا صُلِّي عليه دعا له بالرحمة، وإن ذكر عمله القبيح لعن وذم(٢)، فلا يجوز ترك الصلاة على المسلمين المذنبين من أجل ذنوبهم، وإن كانوا أصحاب كبائر، وهذا بإجماع المسلمين(٣).

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٢٨٥/٣.

(٢) انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم : ١٣١/٣، ١٣٧/٣.

(٣) انظر : الاستذكار، لابن عبد البر : ٢٩/٣.

وعليه؛ فإنَّ أهل السُّنَّة والجماعة يقفون موقف الوسط في هذه المسألة، فيعطى مرتكب الكبيرة من الموالاة بحسب إيمانه، ويتبرأ منه ويبغض بحسب فجوره.

وقد بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله : «القول الوسط الذي هو قول أهل السُّنَّة والجماعة أنهم لا يسلبون الاسم على الإطلاق، ولا يعطونه على الإطلاق، فنقول : هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن عاص، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، ويقال : ليس بمؤمن حقًّا، أو ليس بصادق الإيمان»(١). وقال في موضع آخر : «ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي»(٢).

وبعد هذا البيان يتضح المنهج الوسط الذي عليه أهل السُّنَّة والجماعة، وهو المنهج الحق الذي لا مرية فيه، اتباعًا لمنهج رسول الله ﷺ وصحابته الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من بعده، ويبطل اعتقاد الإباضية في مرتكب الكبيرة بتكفيره كفر النعمة، وأنَّ هذا القول مبتدع لا أصل له.

❁ يتلخص مما سبق بطلان ما يعتقده الإباضية؛ حيث حكموا على مرتكب الكبيرة بكفر النعمة، ولم يدخلوه في حكم الشرك، مع تسميتهم له منافقًا، وثبوت حكم البراءة منه، بناء على لازمهم الباطل : (الإيمان لا ينقص

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: ٦٧٣/٧.
(٢) المرجع السابق: ٢٢٨/٢٨، ٢٢٩.

فإذا زال بعضه انهدم بالكلية)، مستدلين بالنصوص التي ورد فيها حكم الكفر لصاحب الكبيرة. وحيث إنَّ الدلالة الصحيحة لهذه النصوص لا تتضمن تكفير صاحب الكبيرة كفر جحود، أو كفر نعمة؛ وذلك لأنَّ أصل الإيمان لا يزول عن أصحاب الكبائر، وقد اتضح ذلك من خلال بقاء الأخوة الإيمانية بين صاحب الكبيرة وغيره. وليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمنًا، وذلك حتى يقوم به أصل الإيمان، وليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر يصير كافرًا الكفر المطلق، وذلك حتى تقوم به حقيقة الكفر، فهناك كفر دون كفر، وشرك دون شرك، ونفاق دون نفاق، وجهل دون جهل، وفسق دون فسق، وجميع ما ذكر في الروايات التي ورد فيها الحكم بالكفر على مرتكب الكبيرة فإنما يقصد بالكفر الكفر الأصغر دون الكفر الأكبر؛ بحيث لا يزول عنه أصل الإيمان؛ بل يزول عنه اسم الإيمان الواجب فينقص عن كماله.

كما لا تحبط الكبيرة الواحدة جميع الحسنات عند العبد، بل قد تحبط ما يقابلها عند أكثر أهل السُّنَّة والجماعة، فإذا أتى بحسنات فإنَّ الله ﷻ يثيبه عليها وإن كان مستحقًّا للعقوبة من الله ﷻ على كبيرته التي ارتكبها.

ونفهم من هذا أنَّ العبد قد يجتمع فيه إيمان وكفر، وتقوى ونفاق، وهذا من أعظم أصول أهل السُّنَّة والجماعة، ردًّا على الأصل الذي يعتقد أهل البدع من عدم اجتماع بعض الإيمان وبعض الكفر في الإنسان.

ولم يرد في الشرع ما ينص على تسمية صاحب الكبيرة منافقًا، فلا يستحق هذه التسمية، ولا نسمي إلَّا ما نص به الشرع على تسميته.

وأهل السُّنَّة والجماعة يسلكون المنهج الوسط الذي اتبعه السلف الصالح رَحِمَهُمُ اللهُ، فمن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي.



المبحث الثاني :

عقيدة الإباضيَّة في مصير صاحب الكبيرة في الآخرة وأدلتهم على ذلك

وفيه ثلاث مطالب :

المطلب الأوَّل : مصير مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الآخرة، وبيان بطلان قولهم بإجمال

المطلب الثاني : أدلة الإباضيَّة على خلود مرتكب الكبيرة في النار في الآخرة من خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال

المطلب الثالث : الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة

المطلب الأوَّل :
مصير مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الآخرة، وبيان بطلان قولهم بإجمال

يعتقد الإباضية أنَّ مصير مرتكب الكبيرة في الآخرة في النار أن يكون مخلدًا فيها أبدًا إن أصر ولم يتب؛ لأدلة الخلود، مثل قوله ﷻ : ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [سورة النساء: ١٤](١)، فهذه الآية دلالة على تخليد كل عاص لله ﷻ، وكل من عصى الله ﷻ ولم يتب من معصيته، ومات مصرًّا على خطيئته فهو من أهل النار خلافًا لمن يزعم بأنَّ أهل الكبائر يدخلون الجنَّة بالشفاعة(٢).

ومن عصاه ففي النيران ... ولم يجد مفزعًا عنها فينقلا(٣)

ومذهب أهل الاستقامة(٤) والمعتزلة : أنَّ أهل الكبائر من معاصي الله؛

---

(١) انظر : معجم مصطلحات الإباضية، مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالم ي: [ص- ي]، (حرف الكاف)، (كبر، مرتكب الكبيرة) : ٨٣١/٢.

(٢) انظر : الجوهر المقتصر، لأبي بكر أحمد بن عبد الله الكندي النزواني : ١٣٠.

(٣) شرح غاية المراد في نظم الاعتقاد، لأحمد الخليلي : ٧١.

(٤) يقصد بأهل الاستقامة أي : الإباضية.

كانوا مشركين أو فاسقين، هم مخلدون في النار دائمًا، وأهل الطاعة مخلدون في الجنة دائمًا :

ومن عصـــى ولم يتـب يُخلَّـد في النـار دائمًـا بهـذا نشـــهـد

فهذا بيان أهل الاستقامة، أي من عصى بكبيرة، ولم يتب منها حتى مات عليها فهو مخلد في النار دائمًا، نشهد بذلك؛ لإخبار الله إيانا به كما في قوله ﷻ : ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [سورة النساء: ١٤]، وقوله تعالى ﷻ : ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة البقرة: ٨١](١).

كما حكم الإباضية على من نفى الخلود عن الفاسق، أي من فرَّق بين المشرك والفاسق في الخلود في النار، بأن قال يخلد أحدهما دون الآخر فهو : كافر كفر نعمة، وهو المخصوص باسم الفسق عند المعتزلة، ويدخل تحته من قال إنَّ صاحب الكبيرة لا يعذَّب، بل يدخل الجنَّة مع السعداء(٢).

وهذا القول المشهور عن أهل البدع بخلود أصحاب الذنوب في النار، والجزم بأنَّ الله لا يغفر لهم إلَّا بالتوبة، وأن ليس معهم من الإيمان شيءٌ، لم يذهب إليه أحد من أئمَّة الدِّين أهل الفقه والحديث، وقد خالفوا أهل السُّنَّة والجماعة في وجوب إنفاذ الوعيد فيهم وتخليدهم؛ لهذا منعوا أن يكون لنبينا

(١) انظر : مشارق أنوار العقول، للسالمي : ٣٨٤.

(٢) انظر : المرجع السابق : ٣٨٨.

ﷺ شفاعة في أهل الكبائر بإخراجهم من النار، وهذا مردود، فلا نشهد لمعيَّن أنه في النار إلَّا من ورد فيه النص؛ لأننا لا نعلم لحوق الوعيد له بعينه، فلحوق الوعيد بالمعين مشروط بشروط وانتفاء موانع، ومثله في الكفر، فلا نعلم ثبوت الشروط وانتفاء الموانع في حقه، وفائدة الوعيد بيان أنَّ هذا الذنب سبب مقتضٍ لهذا العذاب، والسبب قد يقف تأثيره على وجود شرطه وانتفاء موانعه، فقد يتوب من فعله، أو قد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبته، أو يبتلى بمصائب تكفر عنه، وقد يشفع فيه شفيع مطاع(١).

كما يلاحظ سوء فهم الإباضية لهاتين الآيتين : ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾ [سورة النساء: ١٤]، ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة البقرة: ٨١]، فلا تدلان على أنَّ كل من ارتكب الكبائر أو المعاصي فمصيره النار خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، كما يفهم الإباضية؛ وذلك لأنَّ هذا الاسم (المعصية) - في الآية الأولى - يدخل فيه الكفر فما دونه من المعاصي، فلا يكون فيها شبهة للخوارج القائلين بكفر أهل المعاصي، فالله ﷻ رتب دخول الجنَّة على طاعته وطاعة رسوله ﷺ، ورتب دخول النار على معصيته ومعصية رسوله ﷺ، فمن أطاعه طاعة تامة دخل الجنَّة بلا عذاب، ومن عصى الله ﷻ ورسوله ﷺ معصية تامة يدخل فيها الشرك فما دونه دخل النار وخلد فيها، ومن اجتمع

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٥٠١/٧، ٤٨٠/١٢، ٤٨٤، ٣٤٥/٢٣.

فيه معصية وطاعة كان فيه من موجب الثواب والعقاب بحسب ما فيه من الطاعة والمعصية، وقد دلت النصوص المتواترة على أنَّ الموحدين الذين معهم طاعة التوحيد غير مخلدين في النار، فما معهم من التوحيد مانع لهم من الخلود فيها(١).

وفي ذلك يقول الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسيره للآية : «لكونه غير ما حكم الله به، وضاد الله في حكمه، وهذا إنما يصدر عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به، ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب الأليم المقيم»(٢)، والحدود اسم جمع، وإنما يصير متعديًا لحدود الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أجمع بترك الإيمان، وتارك الإيمان مخلد في النار(٣)، فيفهم من الآية أنَّ المقصود بالمعصية هو الكفر، وليس معصية الكبائر التي خلد أهل البدع أصحابها في نار جهنم.

وبذلك فإنَّ وعده للمؤمنين صدق، ووعيده للكافرين والمشركين حق، ومن مات من المؤمنين مصرًّا على ذنبه فهو في مشيئته وخياره، وليس لأحد أن يقول : أبى ربك أن يغفر للمصرِّين كما أبى أن يعذب التائبين، ما يكون لنا أن نتكلم بهذا البهتان العظيم(٤).

أمَّا المراد بالسيئة – في الآية الثانية – فهو الشرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذا ما

---

(١) انظر : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي : ١٧٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير : ٢/٢٣٢.

(٣) انظر : شعب الإيمان، للبيهقي : ١/٤٧١.

(٤) انظر : أصول السُّنَّة، محمد بن عبد الله بن أبي زمنين : ٢٥٧.

اتفقت عليه أقوال المفسرين(١)، وبذلك يخرج صاحب الكبيرة من هذا الوعيد، وهو الخلود الأبدي في النار؛ لما يحمله في قلبه من إيمان، ويبقى تحت مشيئة الله ﷻ ورحمته وعفوه.

كما يعتقد الإباضية أنَّ المعتزلة والخوارج يعتقدون بتأبيد الخلود لجميع العاصين من المشركين والموحدين(٢)، وأنَّ أهل الكبائر من المسلمين بدون توبة كانوا عصاة أو فاسقين أو منافقين هم مخلدون في النار دائمًا أبدًا، والمؤمنون مخلدون في الجنَّة الخالدة دائمًا أبدًا، وهذه العقيدة قد اعتنقها المعتزلة والشيعة(٣)، وفي ذلك يقول أحمد الخليلي : «عقيدتنا معشر الإباضية أنَّ كل من دخل النار من عصاة الموحدين والمشركين مخلدون فيها إلى غير أمد، كما أنَّ من دخل الجنَّة من عباد الله الأبرار لا يخرجون منها، إذ الداران دارا خلود، ووافقنا على ذلك المعتزلة والخوارج على اختلاف طوائفهم، وإنما خالفنا الخوارج من حيث إنهم يحكمون على كل معصية تؤدي إلى العذاب بالشرك المخرج من الملة، فخالفوا بذلك نصوص الكتاب والسُّنَّة وإجماع الأُمَّة»(٤).

---

(١) انظر : جامع البيان، للطبري : ١٨١/٢، معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي : ١١٦/١، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : ١٢/٢، تفسير القرآن العظيم، لابن كثير : ٣١٥/١، فتح القدير، للشوكاني : ١٢٥/١.

(٢) انظر : تمهيد قواعد الإيمان، سعيد بن خلفان الخليلي : ١٤٤/٢.

(٣) انظر : دراسات في الأصول الإباضية، بكير بن سعيد إعوشت : ٧٧.

(٤) الحق الدامغ، أحمد بن حمد الخليلي : ١٨٥.

كما يرى الإباضية أنَّ من مات على الدِّين الإباضي مقطوع له بأنه من أهل الجنَّة، والشهادة لمن مات مصرًّا على خلاف ما دانت به الإباضية بالخزي والخلود في النار، وأنَّ قولهم : من مات على دين عبد الله بن إباض فهو من أهل الجنَّة، ومن مات على خلافه فهو من أهل النار، بمنزلة قولهم : من مات على دين أبي بكر وعمر أو على دين رسول الله ﷺ، لا فرق في ذلك(١).



(١) انظر : الجوهر المقتصر، لأبي بكر أحمد بن عبد الله الكندي : ١١٦، ١٢١، ١٣٨.

المطلب الثاني :
أدلة الإباضيَّة على خلود مرتكب الكبيرة في النار في الآخرة مِن خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال

١- أبو عبيدة عن جابر عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «مَن اقتطع حق مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنَّة، وأوجب له النار». قال له رجل : وإن كان شيئًا يسيرًا يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ : «وإن كان قضيبًا من أراك»(١).

---

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، كتاب : الأيمان والنذور، برقم : ٤٤، رقم الحديث : ٦٦٨، ٢/١٦٤.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من طريق أنس بن مالك إلَّا عند الربي؛. ولكن الحديث روي عن أبي أمامة الباهلي، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار برقم : ٦١، رقم الحديث : ١٣٧، ١/١٢٢] من طريق : حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، جميعًا عن إسماعيل بن جعفر، قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال : أخبرنا العلاء وهو ابن عبد الرحمن مولى الحرقة، عن معبد بن كعب السلمي، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة، أنَّ رسول الله ﷺ قال : «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنَّة» فقال له رجل : وإن كان شيئًا يسيرًا يا رسول الله؟ قال : «وإن قضيبًا من أراك»، به، بلفظ مقارب.=

٢- قال ﷺ : «الجنَّة حرام على من قتل ذميًّا(١)، أو ظلمه، أو حمله

= ❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

أبو عبيدة : مجهول الحال، سبقت ترجمته في صفحة : ٣٨٩.

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته في في صفحة: ٣٨٧.

أنس بن مالك : أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد، واسمه تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة الأنصاري الخزرجي النجاري من بني عدي بن النجار، خادم رسول الله ﷺ، جاءت به أم سليم إلى النبي ﷺ وهو غلام فقالت : يا رسول الله ادع له، فقال النبي ﷺ : «اللهم أكثر ماله، وولده، وبارك له فيما أعطيته» - أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الدعوات برقم : ٨٠، باب : قول الله ﷻ : ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة التوبة:١٠٣]، ومن خص أخاه بالدعاء دون نفسه، رقم الحديث : ٦٣٣٤، ٨/٧٣]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : فضائل الصحابة ﷺ برقم : ٤٤، باب : من فضائل أنس بن مالك ﷺ برقم : ٣٢، رقم الحديث : ٢٤٨٠، ٤/١٩٢٨] - قال أنس ﷺ: فقد رأيت اثنتين وأنا أرجو الثالثة، وقال : شهدت مع رسول الله ﷺ الحديبية وعمرته والحج والفتح وحنينًا والطائف، مات سنة ٢ وقيل : ٩٣. انظر : الطبقات الكبرى، لابن سعد : ١٩/٧، أسد الغابة، لابن الأثير برقم : ٢٩٤/١، الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر : ٢٧٥/١-٢٧٧، تهذيب التهذيب، لابن حجر : ٣٧٦/١.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة عين أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) الذمة في اللغة : الأمان والعهد والموثق، عاهد الذمي : أعطاه عهدًا، وقيل : معاهدته مبايعته لك على إعطائه الجزية والكف عنه، والمعاهد : الذمي، وأهل العهد : أهل الذمة. والذمي هو : الذي جرى بينه وبين المسلمين عقد وعهد على أن يبقى في البلاد الإسلامية معصومًا،=

ما لا يطيق، وأنا حجيج الذمي، فكيف المؤمن؟!»(١).

٣- قال ﷺ : «من أعان على قتل امرئ مسلم ولو بشطر كلمة؛ لقي الله يوم القيامة آيسًا من رحمته»(٢).

=ولكن يبذل الجزية، دليل ذلك قوله ﷻ : ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩ ﴾ [سورة التوبة:٢٩]، وإذا فعلوا ذلك وجب علينا حمايتهم، وحرم علينا الاعتداء عليهم لا في المال ولا في النفس ولا في العرض. لسان العرب : [حرف الدال - فصل العين - (عهد)]، ٣١٢/٣، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي : [كتاب الذال - الذال مع الميم - (ذ م م) (الذمة)، ٢١٠/١، [كتاب العين - العين مع الهاء - (ع هـ د) (العهد)]، ٤٣٥/٢، مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن العثيمين : ٢٩٧/٧، ٤٩٩/٩.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث: ١٢، ١٨٥/٣.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من هذا الطريق إلَّا عند الربيع. ولكن الحديث أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الديات برقم : ٨٧، باب : إثم من قتل ذميا بغير جرم، رقم الحديث : ٦٩١٤، ١٢/٩] من طريق : حدثنا قيس بن حفص، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الحسن، حدثنا مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال : «من قتل نفسًا معاهدًا لم يرح رائحة الجنَّة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا»، به، بنحوه.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(٢) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر=

٤- قال ﷺ : «من قتل بعد العفو، أو أخذ الدية فهو خالد مخلد في النار»(١).

٥- جابر بن زيد قال : «المرجئة يهود أهل القبلة لأنهم يعدون أهل المعصية الجنَّة، وقالوا : لن تمسنا النار إلَّا أيامًا معدودة كما قالت اليهود

=ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث : ١٣، ٣/١٨٥.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

أخرجه ابن ماجه في سننه : [أبواب الديات، باب : التغليظ في قتل مسلم ظلمًا برقم : ١، رقم الحديث ٢٦٢٠، ٣/٦٤٠] من طريق : حدثنا عمرو بن رافع، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا يزيد بن زياد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، قال : قال رسول الله ﷺ : «من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة، لقي الله، مكتوب بين عينيه : آيس من رحمة الله»، به، بلفظ مقارب. قلتُ : وإسناده ضعيف جدًّا؛ لحال يزيد بن زياد – أو ابن أبي زياد الشامي – متروك. انظر : الضعفاء والمتروكون، لابن الجوزي : ٣/٢٠٩. ميزان الاعتدال، للذهبي : ٤/٤٢٥.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم: ١، رقم الحديث: ١٩، ٣/١٨٥.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه إلَّا عند الربيع.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

والنصارى»(١).

٦- قال الربيع بن حبيب : قال جابر بن زيد : يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : «لا يدخل الجنَّة مخنث، ولا ديوث، ولا فحلة النساء، ولا الركاضة»، قيل : وما الركاضة يا رسول الله؟ قال : «التي لا تغار»(٢).

---

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد، رقم الحديث : ٢١، ٤/٢٤١.

❋ تخريج الأثر من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه إلَّا عند الربيع.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته في صفحة : ٣٨٧.

❋ الحكم على الأثر بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الأثر بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الأثر عند الربيع الزعم بصحته.

(٢) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم: ١، رقم الحديث: ١، ٣/١٨٣.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه إلَّا عند الربيع.

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الربيع بن حبيب : الربيع بن حبيب بن عمرو بن الربيع الفراهيدي العماني البصري، ولد بغضفان إحدى قرى الباطنة التابعة لسلطنة عمان حوالي سنة ٧٥هـ، من شيوخه : جابر بن زيد، وأبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة، وغيرهم، من آثاره : مسند الربيع بن حبيب، وفتيا الربيع، وغيرها، توفي سنة ١٧٥ أو ١٨٠هـ. انظر : معجم أعلام الإباضية، قسم المشرق، أ / محمد الجزائري، د / سلطان الشيباني، (حرف الراء)، (الربيع) : ١٥٢. وعند البحث عن ترجمته لم أقف على=

٧- قال ﷺ : «لو أنَّ أهل السموات وأهل الأرض اشتركوا في دم امرئ مسلم حرامًا؛ لأكبهم الله جميعًا على مناخرهم في النار»(١).

٨- قال ﷺ : «ما من رجل يموت وفي قلبه مثقال حبة من خردل من كبر لم يدخل الجنَّة، ولم يرح ريحها، ولم يرها، ومن لبس لأخيه ثوبًا من غضب

=ترجمة له في مصادر أهل السُّنَّة والجماعة، وبالأخص كتب تراجم الرجال المشهورة والمعروفة، وعليه فإنَّ خلاصة حاله : مجهول لايعرف عند غير الإباضية.

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته في صفحة : ٣٨٧.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه، ولجهالة عين الربيع بن حبيب. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث : ١٥، ١٨٥/٣.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط : [باب : الألف - من اسمه أحمد - رقم الحديث : ١٤٢١، ١١٢/٢] من طريق : حدثنا أحمد قال : نا مقدم بن محمد قال : نا عمي القاسم بن يحيى، عن أبي حمزة الأعور، عن أبي الحكم البجلي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال : «لو اجتمع أهل السماء وأهل الأرض على قتل رجل مسلم لكبهم الله في النار»، به، بنحوه. قلتُ : وإسناده ضعيف؛ لحال أبي حمزة الأعور فإنه ضعيف. انظر : تهذيب التهذيب : ٣٩٥/١٠، تقريب التهذيب : ٥٥٦.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

ألبسه الله يوم القيامة ثوبًا من نار جهنم»(١).

٩- جابر بن زيد عن النبي ﷺ قال : «قال ربكم : خلقتُ الجنَّة عرضها السموات والأرض، وأقسم ربنا لا يدخلها قاطع لرحمه، ولا مدمن خمر، ولا الديوث»، يعني : الذي يقود على أهله(٢).

---

(١) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، باب : الحجة على من قال : «إنَّ أهل الكبائر ليسوا بكافرين»، برقم : ١، رقم الحديث : ٢٢، ١٨٦/٣.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : تحريم الكبر وبيانه برقم : ٣٩، رقم الحديث : ٩١، ٩٣/١] من طريق : حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، وإبراهيم بن دينار، جميعًا عن يحيى بن حماد، قال ابن المثنى : حدثني يحيى بن حماد، أخبرنا شعبة، عن أبان بن تغلب، عن فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال : «لا يدخل الجنَّة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل : إنَّ الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنة، قال : «إنَّ الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس»، به، بنحوه.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(٢) الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب، الأخبار المقاطيع عن جابر بن زيد رَحِمَهُ اللَّهُ، رقم الحديث : ٣٩، ٢٤٤/٤.

❋ تخريج الحديث من مصادر أهل السُّنَّة والجماعة :

لم أقف عليه من طريق جابر بن زيد إلَّا عند الربيع. ولكن الحديث أخرجه ابن أبي الدنيا في صفة الجنَّة : [برقم: ٤١، ٧٢/١] من طريق : حدثنا محمد بن معشرة ... بهذا اللفظ : قال رسول الله ﷺ : «خلق الله ثلاثة أشياء بيده، خلق آدم بيده، وكتب التوراة بيده، وغرس=

وجه الاستدلال عند الإباضية : لقد حكم الله ﷻ بين العباد وقرر أنَّ عاصيه يصير إلى النار رغم أنفه، بعدما هدم حمى الله ﷻ وعاث فسادًا في الأرض، فلا يصح القول بخروج العصاة من النار- عند الإباضية -؛ لأنهم صاروا أعداء لله ﷻ، فأوجب لهم النار وأدخلهم فيها، وكذلك الشفاعة لأهل المعاصي لا تصح بعدما صاروا أعداء الله، فلا يكون فيهم مرضي(١).

وتتمثل الحكمة في خلود أهل النار، أنَّ العاصي إذا عصى الله فقد

=الفردوس بيده، ثم قال وعزتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر ولا الديوث قالوا : يا رسول الله قد عرفنا مدمن الخمر، فما الديوث؟ قال الذي يقر السوء في أهله». والبيهقي في الأسماء والصفات [باب : ما جاء في إثبات اليدين صفتين، برقم : ٦٩٢، ١٢٥/٢] من طريق : أبي نصر بن قتادة، ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي ... بهذا اللفظ : قال رسول الله ﷺ : «إنَّ الله ﷻ خلق ثلاثة أشياء بيده : خلق آدم بيده، وكتب التوراة بيده، وغرس الفردوس بيده، ثم قال : وعزتي لا يسكنها مدمن خمر ولا ديوث». فقالوا : يا رسول الله، قد عرفنا مدمن الخمر، فما الديوث؟ قال ﷺ : الذي ييسر لأهله السوء». كلاهما عن : عون بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب عن أخيه عبد الله بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن الحارث، به، بنحوه. وقال البيهقي : «هذا مرسل».

❋ دراسة إسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

جابر بن زيد : تابعي ثقة فقيه، سبقت ترجمته في صفحة: ٣٨٧.

❋ الحكم على الحديث بإسناد الربيع بن حبيب عند أهل السُّنَّة والجماعة :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لانقطاعه. وحكم هذا الحديث عند الربيع الزعم بصحته.

(١) انظر : أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج، سالم بن حمود السيابي السمائلي : ٢٧.

عصى ربًّا عظيمًا لا نهاية لعظمته، فكذلك عذابه خلود لا نهاية له(١).

ومن الأحاديث السابقة ما عبر فيها عن الخلود في النار بطريقة غير مباشرة، وذلك مثل : تحريم الجنَّة على طائفة من العصاة المصرين كما ورد في الحديثين الأول والثاني، ومثل : اليأس من رحمة الله ﷻ كما ورد في الحديث الثالث، ومن الأحاديث أيضًا ما صرح بالخلود دون ذكر التأبيد كما ورد في الحديث الرابع، ومنها ما عنَّف فيه القائلين بالخروج من النار كما ورد في الحديث الخامس، ومنها ما وقع النذير فيها بالحرمان من الجنَّة كما في الحديث السَّادس، ومنها ما ورد فيها التوعد بجهنم صراحة لأهل الكبائر، كما في الحديث السَّابع(٢).

فإن تاب العبد من هذه الكبائر كان من الفائزين، وإن أصر على هذه الكبائر واستكبر فهو في النار من الخالدين، كما أنَّ مسألة خروج المصرِّين على الكبائر من النار هي فكرة إسرائيلية الأصل، وقد حذر الله ﷻ منها يقول ﷻ حاكيًا عن اليهود : ﴿وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [سورة البقرة: ٨٠](٣)، وفي ذلك يقول أحمد الخليلي : «إنَّ هذه العقيدة يهودية المنبت كما هو ظاهر من هذا النص، وقد ذكرت في

---

(١) انظر : منهج الطالبين، خميس الشقصي : ٥٢٣/١.

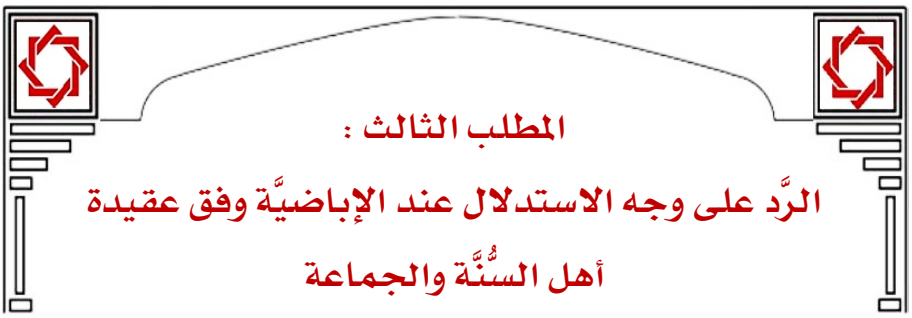
(٢) انظر : البعد الحضاري للعقيدة الإباضية، فرحات الجعبيري : ٥٣٦، ٥٣٧، ٧٤٧، ٧٤٨.

(٣) انظر : الإباضية تاريخ ومنهج ومبادئ، زكريا المحرمي : ٥٠، ٥٦.

مساق التنديد بهم والتشهير بضلالهم»(١).



(١) الحق الدامغ، أحمد بن حمد الخليلي : ١٩٥.



المطلب الثالث :
الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة

الوجه الأوَّل :

مرتكب الكبيرة إذا مات بلا توبة فهو تحت مشيئة الله ﷻ، إن شاء أدخله النار وعذَّبه بقدر معصيته ثم أدخله الجنَّة، وإن شاء أدخله الجنَّة بشفاعة الشافعين، أو برحمة وفضل منه، قال ﷻ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ٤٨﴾ [سورة النساء: ٤٨]، ودلالة هذه الآية على غفران الله ﷻ لجميع الذنوب صغائرها وكبائرها، فإن تاب مرتكب الكبيرة تاب الله عليه، وإن مات بلا توبة فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذَّبه ثم أدخله الجنَّة، ولا يخلد في النار، وإن شاء غفر له ابتداء، ما عدا الشرك بالله فإنه لا يغفر للمشرك.

فالشرك الذي أخبر الله ﷻ عنه بأنه لا يغفره هو الشرك الذي لم يتب منه، والتائب من الشرك مغفور له شركه، فلو مات المشرك وهو غير تائب من شركه لا يغفر له، كما أخبر الله ﷻ أنه يغفر ما دون الشرك لمن يشاء، يعني لمن أتى ما دون الشرك فمات وهو غير تائب منه؛ لأنه لو أراد أن يغفر ما دون الشرك للتائب دون من لم يتب لكان قد سوى بين الشرك وما دونه، ولم

يكن لفصله بين الشرك وما دونه معنى(١).

وفي ذلك يقول الإمام ابن عبد البر : «ومعلوم أنَّ هذا بعد الموت لمن لم يتب؛ لأنَّ الشرك ممن تاب منه قبل الموت وانتهى عنه غفر له كما تغفر الذنوب كلها بالتوبة جميعًا، قال ﷻ : ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ ٣٨﴾ [سورة الأنفال: ٣٨]»(٢). وقوله ﷻ : ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [سورة النساء: ٤٨] إثبات أنَّ الله يغفر ما دون الشرك، وقوله ﷻ : ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨] إثبات أنَّ المغفرة لمن يشاء، فدل ذلك على وقوع المغفرة العامة مما دون الشرك، لكنها لبعض الناس، وحينئذ فمن غفر له لم يعذب، ومن لم يغفر له عذب، وهذا مذهب الصحابة ﭫ والسلف ﭬ، وهو القطع بأنَّ بعض عصاة الأُمَّة يدخل النار وبعضهم يغفر له(٣).

وعن عبادة بن الصامت ﭬ أنَّ رسول الله ﷺ قال، وحوله عصابة من أصحابه : «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله فهو إلى الله،

(١) انظر : تعظيم قدر الصلاة، للمروزي : ٦١٦/٢.
(٢) التمهيد، لابن عبد البر : ١٦/١٧.
(٣) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ١٩/١٦.

إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه» فبايعناه على ذلك(١). ففي الحديث الدلالة لمذهب أهل الحق أنَّ المعاصي غير الكفر لا يقطع لصاحبها بالنار إذا مات ولم يتب منه، بل هو بمشيئة الله ﷻ إن شاء عذَّبه وإن شاء عفا عنه، خلافًا لمن كفر بالمعاصي، وجعل أصحابها مخلدين في النار(٢).

وجاء في صحيح مسلم : عن النبي ﷺ قال : «أتاني جبريل فبشَّرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنَّة، قلتُ : وإن سرق، وإن زنى، قال : وإن سرق، وإن زنى»(٣)، وفيه يقول الإمام النووي : «وإن زنى وإن سرق فهو حجة لمذهب أهل السُّنَّة أنَّ أصحاب الكبائر لا يقطع لهم بالنار، وأنهم إن دخلوها أخرجوا منها، وختم لهم بالخلود في الجنَّة»(٤). وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : «أنَّ ناسًا في زمن رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ٢، باب : علامة الإيمان حب الأنصار، رقم الحديث : ١٨، ١٢/١]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : الحدود برقم : ٢٩، باب : الحدود كفارات لأهلها برقم : ١٠، رقم الحديث : ١٧٠٩، ١٣٣٣/٣] بنحوه.

(٢) انظر : المنهاج، للنووي : [كتاب: الحدود، باب : الحدود كفارات لأهلها، ٢٢٣/١١].

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : التوحيد برقم : ٩٧، باب : كلام الرب مع جبريل، ونداء الله الملائكة، رقم الحديث : ٧٤٨٧، ١٤٢/٩]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنَّة، ومن مات مشركًا دخل النار برقم : ٤٠، رقم الحديث : ٩٤، ٩٤/١] بلفظه.

(٤) المنهاج، للنووي : [كتاب : الإيمان، باب : الدليل أنَّ مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنَّة، ٩٧/٢].

القيامة؟ قال رسول الله ﷺ : «نعم»، قال : «هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوًا ليس معها سحاب؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوًا ليس فيها سحاب؟»، قالوا : لا يا رسول الله ... فيقول الله ﷻ : شفعت الملائكة، وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلَّا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار، فيخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قط قد عادوا حممًا، فيلقيهم في نهر في أفواه الجنَّة يقال له : نهر الحياة، فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ...»(١).

وقد وقع الإجماع على عدم خلود صاحب الكبيرة في النار وأنه تحت مشيئة الله ﷻ، وفي ذلك يقول الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : «ومن لقي الله بذنب يجب له به النار تائبًا غير مصرٍّ عليه فإنَّ الله يتوب عليه، ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا، فهو كفارته كما جاء الخبر عن رسول الله ﷺ»(٢)، ومن لقيه مصرًّا غير

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ١، باب : معرفة طريق الرؤية برقم : ٨١، رقم الحديث : ١٨٣، ١٦٧/١]. والبخاري في صحيحه : [كتاب : التوحيد برقم : ٩٧، باب : قول الله ﷻ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ [سورة القيامة:٢٢-٢٣]، رقم الحديث : ٧٤٣٩، ١٢٩/٩] بنحوه.

(٢) أنَّ عبادة بن الصامت رضي الله عنه وكان شهد بدرًا وهو أحد النقباء ليلة العقبة : أنَّ رسول الله ﷺ قال، وحوله عصابة من أصحابه : «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن=

تائب من الذنوب التي استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له، ومن لقيه كافرًا عذبه ولم يغفر له»(١).

ويقول الإمام الطحاوي : «وأهل الكبائر من أُمَّة محمد في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين. وهم في مشيئة الله وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله، كما ذكر ﷻ في كتابه : ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [سورة النساء: ٤٨] وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته»(٢).

ويقول الإمام الصابوني : «ويعتقد أهل السُّنَّة : أنَّ المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرة صغائر وكبائر؛ فإنه لا يكفر بها. وإن خرج عن الدنيا غير تائب منها، ومات على التوحيد والإخلاص، فإنَّ أمره إلى الله، إن شاء عفا عنه وأدخله الجنَّة يوم القيامة سالمًا غانمًا غير مبتلى بالنار، ولا معاقب على ما ارتكبه واكتسبه، ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والأوزار، وإن شاء

= أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه». أخرجه البخاري في صحيحه : [كتاب : الإيمان برقم : ٢، باب : علامة الإيمان حب الأنصار، رقم الحديث : ١٨، ١/١٢]. ومسلم في صحيحه : [كتاب : الحدود برقم : ٢٩، باب : الحدود كفارات لأهلها برقم : ١٠، رقم الحديث : ١٧٠٩، ٣/١٣٣٣] بنحوه.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة، للالكائي : ١/١٨٢.

(٢) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز : ٢/٥٦١.

عاقبه وعذبه مدة بعذاب النار، وإذا عذبه لم يخلده فيها؛ بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار»(١).

والقول بخروج عصاة الموحدين من النار حتى لا يبقى منهم فيها أحد هو موجب الحكمة والعدل والنصوص المتواترة، فحكمة الرب ﷻ تقتضي عدم التسوية بين الشرك والكبائر في الخلود في النار؛ لأنَّ الفرق بينهما ثابت من عدة جهات، منها :

١- أنَّ الشرك بالله أعظم الجنايات؛ لمناقضته حكمة الله في خلقه وأمره، فكان من الحكمة تخصيصه بأعظم العقوبات، وهي الخلود في النار دون الكبائر التي تقل عن مفاسد الشرك بكثير.

٢- أنَّ المشرك ليس له توحيد ولا أعمال صالحة، بخلاف الفاسق الملي الذي له توحيد وأعمال صالحة، فكان من الحكمة التفريق بينهما في عقوبة الخلود.

٣- أنَّ المشرك ليس عنده من الأحوال ما عند الفاسق الملي أثناء فعل المعصية، فالفاسق قلَّ أن يخلو عن خوف عقاب ورجاء ثواب، ورغبة في المغفرة، والكافر لا يقوم بقلبه شيءٌ من ذلك؛ لأنه يعتقد الكفر حقًّا، فلا يرجو ما يرجو صاحب الكبيرة.

٤- أنَّ الشرك ملة وعقيدة ثابتة، فكان من الحكمة تخصيصه بالعقوبة

---

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث، أبو عثمان إسماعيل الصابوني : ٢٧٦.

الدائمة دون الكبيرة التي تزول بزوال الهوى والشهوة(١).

وعدل الرب ﷻ يقتضي إثابة أهل التوحيد على إيمانهم وأعمالهم الصالحة، ولو كانوا أهل كبائر، قال ﷻ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ٤٠﴾ [سورة النساء: ٤٠]، وتحقق وعد الله في هذه الآية متوقف على انقطاع عذاب أصحاب الكبائر ضرورة؛ لأنَّ من شاء الله عقابه منهم لا بد أن يتأخر ثوابه عن عقابه؛ لأنَّ ثواب الجنَّة لا عقاب بعده(٢).

كما أنَّ هناك من أهل التوحيد من يغفر الله له ابتداء من غير عقوبة، ومنهم من يعاقب على ذنبه مدة ثم تكون عاقبته الجنَّة، والمعاصي التي هي دون الشرك وإن عظمت لا تبلغ مبلغ الشرك، ولا توجب لصاحبها التخليد في النار، وآيات التخليد كلها في الكفار، وما ورد منها في أهل الإسلام فالمراد به : ذلك جزاؤه، إذا أراد الله أن يعفو عن جزائه فعل(٣)، وفي هذه المسألة يقول الإمام النووي : «قد تحمل هذه الأحاديث إمَّا على من يستحل الذنب بلا سبب ولا شبهة، مع علمه بتحريمه فهذا كافر، فيحرم من دخول الجنَّة، ويخلد في النار، وإمَّا أن يكون المعنى : هذا جزاؤه بدخول النار، فلا يدخل وقت دخول الفائزين في أول الأمر إذا فتحت أبوابها لهم، بل يؤخر ثم يعاقب

---

(١) انظر : الوعد الأخروي، عيسى السعدي : ٢/٥٥٧، ٥٥٨.

(٢) انظر : المرجع السابق : ٢/٥٥٨.

(٣) انظر : البعث والنشور، للبيهقي : ٧٥.

على ذنبه، وقد يعفى عنه فيدخلها أوَّلًا؛ وهذا لأنَّ مذهب أهل الحق أنَّ من مات على التوحيد مصرًّا على الكبائر فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه فأدخل الجنَّة أوَّلًا، وإن شاء عاقبه ثم أدخله الجنَّة والله أعلم»(١).

فينبغي أن يعرف أنَّ القول الذي لم يوافق عليه أحد من أهل السُّنَّة والجماعة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار، فهذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة ﷺ والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان، واتفقوا أيضًا على أنَّ نبينا محمد ﷺ يشفع فيمن يأذن الله له بالشفاعة فيه من أهل الكبائر من أُمَّته(٢).

فالمعتزلة لهم أصل فاسد وافقوا فيه الخوارج في الحكم، وإن خالفوهم في الاسم حيث قالوا : أصحاب الكبائر يخلدون في النار ولا يخرجون منها بشفاعة ولا غيرها، وعندهم يمتنع أن يكون الرجل الواحد ممن يعاقبه الله ثم يثيبه، ولهذا يقولون : بحبوط جميع الحسنات بالكبيرة. وأمَّا الصحابة ﷺ وأهل السُّنَّة والجماعة على أنَّ أهل الكبائر يخرجون من النار، ويشفع فيهم، وأنَّ الكبيرة الواحدة لا تحبط جميع الحسنات(٣).

---

(١) انظر : المنهاج، للنووي : [كتاب : الإيمان، باب : بيان تحريم إيذاء الجار قوله ﷺ : «لا يدخل الجنَّة من لا يأمن جاره بوائقه»، ٢/١٧][كتاب : البر والصلة والآداب، با ب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ١٦/١١٣].

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٧/٢٢٢.

(٣) انظر : المرجع السابق : ١٠/٣٢١، ٣٢٢.

الوجه الثاني :

سبق توضيح بطلان ما ذهب إليه الإباضية في حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا، وأنهم رتبوا عليه حكم البراءة منه، وهنا يلاحظ أنهم يجعلونه عدوًّا لله ﷻ؛ لذلك يستحق الخلود في النار ولا يشفع له، وهذا لا يثبت في حق مرتكب الكبيرة؛ لأنه ليس بمشرك بالله ﷻ، بل هو مؤمن باعتبار وجود أصل الإيمان عنده، فيعذب بقدر معصيته أو يدخله الله الجنَّة ابتداء بلا عذاب.

كما أنَّ عذابه ﷻ الذي لا نهاية له، والذي يترتب عليه الخلود في النار، إنما هو في الكفار والمشركين الذي توعدهم الله بالخلود في نار جهنم أبدًا وما هم بخارجين منها - والعياذ بالله -، وليس في حق مرتكبي الكبائر، قال ﷻ في خلود أهل النار الأبدي : ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوۡ أَنَّ لَنَا كَرَّةٗ فَنَتَبَرَّأَ مِنۡهُمۡ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ١٦٧﴾ [سورة البقرة: ١٦٧]، وقال أيضًا : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦ يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ٣٧﴾ [سورة المائدة: ٣٦- ٣٧]، وقال في سورة الأحزاب : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمۡ سَعِيرًا ٦٤ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ٦٥﴾ [سورة الأحزاب: ٦٤ -٦٥]، وقال ﷻ : ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ٧٢﴾ [سورة المائدة: ٧٢].

وفي المقابل يقول ﷻ في خلود أهل الجنَّة الأبدي : ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي

جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ إِخۡوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٖ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمۡ فِيهَا نَصَبٞ وَمَا هُم مِّنۡهَا بِمُخۡرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [سورة الحجر: ٤٥- ٤٨]، وقوله ﷻ : ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ أَنتُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ تُحۡبَرُونَ ﴿٧٠﴾ يُطَافُ عَلَيۡهِم بِصِحَافٖ مِّن ذَهَبٖ وَأَكۡوَابٖۖ وَفِيهَا مَا تَشۡتَهِيهِ ٱلۡأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلۡأَعۡيُنُۖ وَأَنتُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٧١﴾ وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمۡ فِيهَا فَٰكِهَةٞ كَثِيرَةٞ مِّنۡهَا تَأۡكُلُونَ ﴿٧٣﴾﴾ [سورة الزخرف: ٧٠-٧٣].

ويشهد أهل السُّنَّة والجماعة أنَّ الجنة والنار مخلوقتان باقيتان لا تفنيان أبدًا، وأهل الجنَّة لا يخرجون منها أبدًا، وكذلك أهل النار من الكفار والمشركين لا يخرجون منها أبدًا(١)، وهذا بَيِّنٌ من خلال الآيات السابق ذكرها.

أمَّا خلود أهل الكبائر في النار يوم القيامة فهو خلود مؤقت وليس خلودًا مؤبدًا، فيخلدون في النار – إن شاء الله ﷻ لهم العقاب – بقدر معاصيهم وإن طالت مدة عذابهم بسبب ما ارتكبوه من معاصٍ، ثم يخرجون من النار؛ وذلك لبقاء أصل التوحيد في قلوبهم.

ولذلك فإنَّ الخلود خلودان، خلود دائم أبدًا لا ينتهي، وهذا هو خلود الكفار، وخلود مؤقت ليس كخلود الكفار، فالعصاة كقاتل النفس بغير حق، والزاني، والعاق لوالديه، وآكل الربا، وشارب المسكر، إذا ماتوا على هذه المعاصي وهم مسلمون فهم تحت مشيئة الله ﷻ، إن شاء عفا عنهم لأعمالهم

(١) انظر : عقيدة أهل السُّنَّة وأصحاب الحديث، للصابوني : ٢٦٤.

الصالحة التي ماتوا عليها، وهي توحيده وإخلاصهم لله ﷻ، وكونهم مسلمين، أو بشفاعة الشفعاء فيهم مع توحيدهم وإخلاصهم، وقد يعاقبهم ولا يحصل لهم عفو، فيعاقبون بإدخالهم النار، وتعذيبهم فيها على قدر معاصيهم ثم يخرجون منها، ويبقى في النار بقية من العصاة من أهل التوحيد والإسلام فيخرجهم الرب ﷻ بفضله ورحمته بدون شفاعة أحد، ولا يبقى في النار إلَّا من حكم عليه القرآن بالخلود الأبدي وهم الكفار(١)، وبذلك يتضح الفرق بين الخلود الدائم والخلود المؤقت.

الوجه الثالث :

أهل السُّنَّة والجماعة لايوجبون العذاب في حق كل من أتى كبيرة، ولا يشهدون لمسلم بعينه بالنار لأجل كبيرة واحدة عملها، بل يجوز أنَّ صاحب الكبيرة يدخله الله ﷻ الجنَّة بلا عذاب إمَّا لحسنات تمحو كبيرته، وإمَّا لمصائب كفرتها عنه، وإمَّا لدعاء مستجاب منه، أو من غيره إلى غير ذلك، أمَّا الوعيدية فهم يوجبون العذاب في حق أهل الكبائر؛ وذلك لشمول نصوص الوعيد لهم(٢).

وقد اتضح قياس الإباضية الباطل لنصوص الوعيد الواردة في أهل الكبائر، والتي تتمثل دلالتها الصحيحة في عدم خلودهم في نار جهنم أبدًا، على نصوص الوعيد التي وردت في الكافرين والمشركين، والتي تتمثل دلالتها

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن باز : ٩/٣٨٠- ٣٨٢.

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ١٢/٤٨٠.

في خلود أصحابها في النار يوم القيامة أبدًا، وفي ذلك كان يقول عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما في الخوارج والملحدين : «إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين»(١).

كما ينبه على أنَّ القول بموجب نصوص الوعيد الكثيرة الواردة في الكتاب والسُّنَّة واجب على وجه العموم والإطلاق، لا أن يعين شخص من الأشخاص فيقال : هذا ملعون ومغضوب عليه أو مستحق للنار، لا سيما إن كان لذلك الشخص فضائل وحسنات، فلم يجز أن نعيِّن شخصًا ونقول هذا المعيَّن قد أصابه هذا الوعيد؛ لإمكان التوبة وغيرها من مسقطات العقوبة(٢): وهذه المسقطات ثلاثة من العبد؛ (كالاستغفار والتوبة والحسنات الماحية)، وثلاثة من الناس؛ (كدعاء المؤمنين له، وإهداؤهم العمل الصالح له، والشفاعة)، وأربعة يبتدئها الله عز وجل؛ (كالمصائب المكفرة في الدنيا، وفي البرزخ، وفي عرصات القيامة، ومغفرة الله له بفضل رحمته)(٣)، وبذلك فإنَّ نصوص

---

(١) صحيح البخاري : [كتاب : استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم برقم : ٨٨، باب : قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، رقم الحديث : ١٦/٩].

(٢) هناك رسالة علمية في هذا الباب، نال بها المؤلف درجة الماجستير من قسم العقيدة بجامعة أُمِّ القرى وهي بعنوان : موانع إنفاذ الوعيد دراسة لأسباب سقوط العذاب في الآخرة، د / عيسى بن عبد الله السعدي.

(٣) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٢٠/٢٨٧- ٢٨٩، منهاج السُّنَّة النبوية، لابن تيمية : ٤/٣٢٥، ٣٢٦. وانظر أيضًا : الرد القويم البالغ على كتاب الخليلي المسمى بالحق الدامغ، د / علي فقيهي : ٤١٠.

الوعيد التي في الكتاب والسُّنَّة، ونصوص الأئمَّة بالتكفير والتفسيق ونحوها، لا يستلزم ثبوت موجبها في حق المعيَّن إلَّا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع(١).

الوجه الرَّابع :

لا منافاة بين أن يكون الشخص الواحد يثاب من وجه، ويعاقب من وجه آخر، فإنَّ عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة أنَّ الشخص الواحد يجتمع فيه الأمران، خلافًا لما يزعمه الخوارج ونحوهم؛ فإنَّ عندهم أنَّ من استحق العذاب من أهل القبلة لا يخرج من النار، فأوجبوا خلود أهل التوحيد، ومن استحق العذاب فإنه لا يستحق الثواب(٢)، وهذا في غاية البطلان.

الوجه الخامس :

ما يدَّعيه الإباضية من أنَّ عقيدة خروج المصرِّين على الكبائر من النار هي عقيدة يهودية، مستدلين بقوله ﷻ : ﴿وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [سورة البقرة: ٨٠] هو في غاية البطلان.

وقد نزلت هذه الآية حينما خاصم اليهود رسول الله ﷺ فقالوا : لن ندخل النار إلَّا أربعين ليلة، وسيخلفنا فيها قوم آخرون، يعنون محمدًا ﷺ وأصحابه ﷺ، فقال لهم رسول الله ﷺ : «بل أنتم فيها خالدون لا يخلفكم

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : ٣٧٢/١٠.

(٢) انظر : المرجع السابق : ٢٩٤/١٥، مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، بدر الدين البعلي : ٥٧٦.

فيها أحد»، فأنزل الله هذه الآية(١). وقد رد الله عليهم بقوله : ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا﴾ [سورة البقرة: ٨٠] بقولكم هذا؟ فإن كان قد وقع عهد فهو لا يخلف عهده، ولكن ما كان هذا العهد، بل تقولون على الله ﷻ ما لا تعلمون من الكذب والافتراء عليه(٢).

وبناءً على ذلك فإنَّ قول اليهود بأنَّ أهل النار يعذبون مدة محددة، ثم يخرجون منها، ولا يخلدون فيها، قول فاسد؛ لأنهم مخلدون في نار جهنم أبدًا لكفرهم بالله ﷻ، وقد رد عليهم رسول الله ﷺ بأنهم خالدون فيها، وليس حالهم كحال أصحاب الكبائر فهم غير مخلدون في النار وإن عذبوا، كل ذلك ثابت بنصوص شرعية صحيحة وصريحة.

وقد وقع إجماع العلماء على ذلك كما ورد عن شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله : «نصوص الكتاب والسُّنَّة مع اتفاق سلف الأُمَّة وأئمَّتها متطابقة على أنَّ من أهل الكبائر من يعذب، وأنه لا يبقى في النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»(٣).

يتلخص مما سبق المعتقد الصحيح الذي عليه أهل السُّنَّة والجماعة وهو أنَّ مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار أبدًا وإن عذبه الله ﷻ فهو تحت مشيئته، إن شاء الله له العذاب فإنه يعذب إلى أمد ثم يخرج من النار؛ لأنه مات على

(١) انظر : جامع البيان، للطبري : ١٧٣/٢.
(٢) انظر : تفسير القرآن العظيم، لابن كثير : ٣١٣/١.
(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية : ١٩١/١٨، ١٩٢.

توحيد الله، ويدخل الجنَّة بعد ذلك، وإن شاء عفا عنه، وأدخله الجنَّة ابتداء بلا عذاب برحمة منه وفضل.

ومن ذلك نفهم أنه قد يجتمع في الشخص الواحد العقاب من وجه والثواب من وجه آخر، فلا منافاة في اجتماع كلا الأمرين عند الشخص الواحد، خلافًا لما يعتقد الإباضية من الحكم على مرتكب الكبيرة بالخلود في النار يوم القيامة إذا مات ولم يتب، وهذا بناء على خروج صاحب الكبيرة في الدنيا من دائرة الإيمان، وعدم ثبوت الشفاعة له؛ لذلك استوجب عليه أن يدخل النار، ويخلد فيها بسبب ارتكابه للمعاصي- في معتقدهم الباطل - وهو بعيد كل البعد عما ثبت في النصوص الشرعية ومخالف له.

فالخلود الدائم في النار يكون للكفار والمشركين، والخلود المنقطع يكون لمرتكبي الكبائر إذا دخلوها، وإلَّا فهم تحت مشيئة الله ﷻ، ولا شك أَّن الفرق بينهما واضح، فلا يقاس خلود أهل الكبائر على خلود أهل النار؛ كما لا نعين شخصًا بالوعيد إلَّا ما ورد فيه النص؛ وذلك لإمكان توبة هذا الشخص أو حصوله على الحسنات التي قد تمحو ما ارتكبه من ذنوب، أو طلبه للمغفرة من الله ﷻ، إلى غير ذلك من المسقطات التي تسقط عنه العقوبة.



الخاتمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، أن أعانني ويسَّر لي إتمام بحثي بهذه الصورة، التي أرجو أن أنال بها رضاه ﷻ، وأن يجعل عملي فيه خالصًا لوجهه الكريم، ونافعًا لعباده، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والتوصل من خلاله إلى عدة نتائج، أهمها :

١- ثبوت براءة الإمام التابعي الجليل جابر بن زيد رحمه الله من الانتساب لفرقة الإباضية في كتب أئمَّة الحديث عند أهل السُّنَّة والجماعة، الذي يعده الإباضية المؤسس الحقيقي للمذهب الإباضي.

٢- الإباضية فرقة من الخوارج، شاع أمرها في أواخر الدولة الأموية، وانتشرت في الكوفة والبصرة ثم انتقلت إلى المغرب، وما زالت موجودة حتى اليوم في بلاد المغرب وسلطنة عمان.

٣- يستدل الإباضية بالأدلة الواردة في «مسند الربيع بن حبيب» الذي يعتبر عندهم المرجع المعتمد، ومصدر التلقي، وهو في حقيقته مكذوب وموضوع، يحتوي على روايات مكذوبة وضعيفة يتمسك بها الإباضية نصرة لمعتقداتهم الباطلة.

٤- يشترط الإباضية في تحقيق الإيمان فعل جميع الواجبات، وترك جميع

المحرَّمات، والإخلال في شيءٍ من ذلك يؤدي إلى انتفاء حقيقة الإيمان بالكلية، باعتبار أنَّ الإيمان حقيقة ثابتة لا تقبل التفاوت.

٥- حكم الإباضية على مرتكب الكبيرة بكفر النعمة، ولم يدخلوه في حكم الشرك، مع تسميتهم له منافقًا، وثبوت حكم البراءة منه، بناء على لازمهم الباطل : الإيمان لا ينقص فإذا زال بعضه انهدم بالكلية.

٦- استدل الإباضية بالنصوص التي ورد فيها حكم الكفر لصاحب الكبيرة، وحيث إنَّ الدلالة الصحيحة لهذه النصوص لا تتضمن تكفير صاحب الكبيرة كفر جحود، أو كفر نعمة؛ وذلك لأنَّ أصل الإيمان لا يزول عن أصحاب الكبائر.

٧- جميع ما ذكر في الروايات التي ورد فيها الحكم بالكفر على مرتكب الكبيرة فإنما يقصد بالكفر الكفر الأصغر دون الكفر الأكبر؛ بحيث لا يزول عنه أصل الإيمان؛ بل يزول عنه اسم الإيمان الواجب فينقص عن كماله.

٨- لا تحبط الكبيرة الواحدة جميع الحسنات عند العبد، بل قد تحبط ما يقابلها عند أكثر أهل السُّنَّة والجماعة، فإذا أتى بحسنات فإنَّ الله ﷻ يثيبه عليها وإن كان مستحقًّا للعقوبة من الله ﷻ على كبيرته التي ارتكبها.

٩- العبد قد يجتمع فيه إيمان وكفر، وتقوى ونفاق، وهذا من أعظم أصول أهل السُّنَّة والجماعة، ردًّا على الأصل الذي يعتقد أهل البدع من عدم اجتماع بعض الإيمان وبعض الكفر في الإنسان.

١٠- لم يرد في الشرع ما ينص على تسمية صاحب الكبيرة منافقًا، فلا يستحق هذه التسمية، ولا نسمي إلَّا ما نص به الشرع على تسميته.

١١- أهل السُّنَّة والجماعة يسلكون المنهج الوسط الذي اتبعه السلف الصالح رَحِمَهُمُ اللهُ، فمن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الموالاة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية بمجرد الذنوب والمعاصي.

١٢- المعتقد الصحيح الذي عليه أهل السُّنَّة والجماعة هو أنَّ مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار أبدًا وإن عذبه الله عَزَّوَجَلَّ فهو تحت مشيئته، إن شاء الله له العذاب فإنه يعذب إلى أمد ثم يخرج من النار؛ لأنه مات على توحيد الله، ويدخل الجنَّة بعد ذلك، وإن شاء عفا عنه.

١٣- يعتقد الإباضية من الحكم على مرتكب الكبيرة بالخلود في النار يوم القيامة إذا مات ولم يتب، وهذا بناء على خروج صاحب الكبيرة في الدنيا من دائرة الإيمان، وعدم ثبوت الشفاعة له؛ لذلك استوجب عليه أن يدخل النار، ويخلد فيها خلودًا دائمًا كالكفار والمشركين، وليس خلودًا منقطعًا؛ بسبب ارتكابه للمعاصي في معتقدهم الباطل.

١٣- الخلود الدائم في النار يكون للكفار والمشركين، والخلود المنقطع يكون لمرتكبي الكبائر إذا دخلوها، وإلَّا فهم تحت مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ، ولا شك أنَّ الفرق بينهما واضح، فلا يقاس خلود أهل الكبائر على خلود أهل النار؛ كما لا نعيِّن شخصًا بالوعيد إلَّا ما ورد فيه النص؛ وذلك لإمكان توبة هذا الشخص أو حصوله على الحسنات التي قد تمحو ما ارتكبه من ذنوب، أو طلبه للمغفرة من الله عَزَّوَجَلَّ.

وختامًا : فأني أوصي ببيان خطر هذه الفرق، وبيان سوء معتقدها، والتحذير من اتباعها، كما أتوجه إلى الله بالحمد أوَّلًا وأخيرًا على عونه وتيسيره، وأسأله أن يجعل هذا البحث نافعًا مباركًا.

وصلَّى الله وسَّلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



فهرس المصادر والمراجع

١- **الإباضية بين الفرق الإسلامية**، المؤلف : علي يحيى معمر، مراجعة: بكير بن محمد الشيخ بالحاج، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب – سلطنة عمان، الطبعة : الثالثة، ١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م.

٢- **الإباضية تاريخ ومنهج ومبادئ**، المؤلف : زكريا بن خليفة المحرمي، مكتبة الغبيراء، سلطنة عمان – بهلا، الطبعة : الأولى، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٣- **الإباضية عقيدةً ومذهبًا**، المؤلف : د / صابر طعيمة، دار الجيل –بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٤- **الإباضية في موكب التاريخ**، (الحلقة الرابعة، الإباضية في الجزائر). المؤلف : علي يحيى معمر، مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة : الأولى، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٥- **الإباضية مذهب إسلامي معتدل**، المؤلف : علي يحيى معمر، قدم له وعلق عليه : أحمد بن سعود السيابي، الناشر : دار الحكمة – لندن، الطبعة : الأولى، ٢٠١٣م.

٦- **الإبانة الكبرى**، المؤلف : عبيد الله بن حمدان العكبري (ت:٣٨٧هـ)، تحقيق : رضا معطي، عثمان الأثيوبي، يوسف الوابل، الوليد بن سيف النصر، حمد التويجري، الناشر : دار الراية

للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة : الجزء الأول والثاني الطبعة الثانية ١٤١٥هـ، الجزء الثالث والرابع الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، الجزء الخامس الطبعة الثانية ١٤١٨هـ، الجزء السادس الطبعة الأولى ١٤١٥هـ، الجزء السابع الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، الجزء الثامن والتاسع الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.

٧- **الإحكام في أصول الأحكام**، المؤلف : علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦ هـ)، تحقيق : أحمد شاكر، قدم له : إحسان عباس، الناشر : دار الآفاق الجديدة - بيروت.

٨- **الاستبداد مظاهره ومواجهته**، المؤلف : أحمد بن حمد الخليلي، الطبعة : الأولى، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

٩- **الاستذكار**، المؤلف : يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت:٤٦٣هـ)، تحقيق : سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

١٠- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، المؤلف : يوسف بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق : علي محمد البجاوي، الناشر : دار الجبل - بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

١١- **أُسد الغابة في معرفة الصحابة**، المؤلف : علي بن أبي الكرم بن عبد الواحد الشيباني عز الدين بن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق : علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب

العلمية، الطبعة : الأولى، سنة النشر : ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

١٢- **الإصابة في تمييز الصحابة**، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤١٥هـ.

١٣- **أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج**، المؤلف : سالم بن حمود السيابي السمائلي، تحقيق : سيدة إسماعيل كاشف، وزارة التراث القومي والثقافة – سلطنة عمان، ١٩٧٩م.

١٤- **أصول السُّنَّة**، المؤلف : محمد بن عبد الله الإلبيري المعروف بابن أبي زمنين (ت: ٣٩٩هـ)، تحقيق : عبد الله بن محمد بن حسين البخاري، الناشر : مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، الطبعة : الأولى، ١٤١٥هـ.

١٥- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، المؤلف : محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، الناشر : دار الفكر – لبنان، عام النشر: ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

١٦- **الأعلام**، المؤلف : خير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي (ت:١٣٩٦هـ)، الناشر : دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر، ٢٠٠٢م.

١٧- **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، المؤلف : شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق : ناصر عبد الكريم العقل، الناشر

: دار عالم الكتب، بيروت – لبنان، الطبعة : السابعة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

١٨- **الأنساب**، المؤلف : عبد الكريم السمعاني (ت: ٥٦٢هـ)، تحقيق : عبد الرحمن بن يحيى اليماني، الناشر : مجلس دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد، الطبعة : الأولى، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٢م.

١٩- **الإيمان، ومعالمه وسننه واستكماله ودرجاته**، المؤلف : أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي (ت: ٢٢٤ هـ)، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : المكتب الإسلامي، الطبعة : الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٢٠- **البعث والنشور**، المؤلف : أحمد بن الحسين البيهقي (ت:٤٥٨هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر : مركز الخدمات والأبحاث الثقافية – بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٢١- **البعد الحضاري للعقيدة عند الإباضية**، المؤلف : فرحات بن علي الجعبيري، مكتبة الاستقامة، الطبع ة: الثانية، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

٢٢- **بيان الشرع**، المؤلف : محمد بن إبراهيم الكندي، تحقيق : لجنة من علماء عمان، بإشراف : أحمد بن حمد الخليلي، مراجعة : عبد الحفيظ شلبي، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان – مسقط، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

٢٣- **تاج العروس من جواهر القاموس**، المؤلف : محمد بن محمد الحسيني، الملقب بمرتضى الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق : مجموعة من المحققين، الناشر : دار الهداية.

٢٤- **تاريخ ابن معين (رواية الدوري)**، المؤلف : يحيى بن معين (ت:٢٣٣هـ)، تحقيق : د / أحمد محمد نور سيف، الناشر : مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة، الطبعة : الأولى، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٢٥- **تاريخ الثقات**، المؤلف : أحمد بن صالح العجلي (ت: ٢٦١هـ)، الناشر : دار الباز، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.

٢٦- **التاريخ الكبير**، المؤلف : محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)، الطبعة : دائرة المعارف العثمانية – حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٢٧- **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين**، المؤلف : طاهر محمد الإسفراييني أبو المظفر (ت: ٤٧١ هـ)، تحقيق : كمال يوسف الحوت، الناشر : عالم الكتب – لبنان، الطبعة : الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٢٨- **تذكرة الحفاظ**، المؤلف : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة : الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٢٩- **الترتيب في الصحيح من حديث الرسول ﷺ ويشتمل على** :

الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع، وآثار الربيع في الحجة على مخالفيه، وروايات أبي سفيان عن الربيع، وروايات الإمام أفلح عن أبي غانم، ومراسيل الإمام جابر بن زيد، جمع وترتيب : أبي يعقوب يوسف الورجلاني (ت: ٥٧٠هـ)، صححه وعلق عليه : نور الدين عبد الله السالمي (ت: ١٣٣٢هـ)، مكتبة مسقط - مسقط، سلطنة عمان، الطبعة : الثالثة، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.

٣٠- **تعظيم قدر الصلاة**، المؤلف: محمد بن نصر المروزي (ت:٢٩٤هـ)، تحقيق : د / عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر : مكتبة الدار، - المدينة المنورة، الطبعة : الأولى، ١٤٠٦هـ.

٣١- **تفسير القرآن العظيم**، المؤلف : إسماعيل بن عمر بن كثير (ت:٧٧٤هـ)، تحقيق : سامي بن محمد بن سلامة، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة : الثانية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٣٢- **التفسير من سنن سعيد بن منصور" محققًا "**، المؤلف : سعيد بن منصور الخراساني (ت: ٢٢٧هـ)، تحقيق : د / سعد بن عبد الله الحميد، الناشر : دار الصميعي، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٣٣- **تقريب التهذيب**، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق : محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة : الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

٣٤- **تمهيد قواعد الإيمان وتقييد شوارد مسائل الأحكام والأديان**، المؤلف : سعيد بن خلفان الخليلي، الناشر : مكتبة محمد بن شامس البطاشي للنشر والتوزيع، مسقط – سلطنة عمان، الطبعة : الأولى، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.

٣٥- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، المؤلف : يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق : مصطفى أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر : وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧هـ.

٣٦- **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع**، المؤلف : محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين الملطي العسقلاني (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق : محمد زاهد بن الحسن الكوثري، الناشر : المكتبة الأزهرية للتراث – مصر.

٣٧- **تهذيب التهذيب**، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، الناشر : مطبعة دائرة المعارف النظامية – الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ.

٣٨- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، المؤلف : يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق : بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

٣٩- **تهذيب اللغة**، المؤلف: محمد بن أحمد الأزهري (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق : محمد عوض مرعب، الناشر : دار إحياء التراث العربي

- بيروت، الطبعة : الأولى، ٢٠٠١م.

٤٠- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، المؤلف : عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تحقيق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

٤١- **الثقات**، المؤلف : محمد بن حبان التميمي (ت: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة : د / محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد- الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

٤٢- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، المؤلف : محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق : د / عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر : دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

٤٣- **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**. المؤلف : محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق : محمد زهير الناصر، الناشر : دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤٤- **الجامع لأحكام القرآن**، المؤلف: محمد بن أحمد القرطبي

(ت:٦٧١هـ)، تحقيق : أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر : دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م.

٤٥- **الجرح والتعديل**، المؤلف : عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر : طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م.

٤٦- **الجرح والتعديل**، المؤلف : عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر : طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة : الأولى، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م.

٤٧- **جمهرة اللغة**، المؤلف : أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت:٣٢١هـ)، تحقيق : رمزي منير بعلبكي، الناشر : دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

٤٨- **جوابات الإمام السالمي**، المؤلف : نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، تنسيق ومراجعة : د / عبد الستار أبو غدة، إشراف: عبد الله السالمي، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

٤٩- **الجوهر المقتصر**، المؤلف : أبو بكر أحمد بن عبد الله الكندي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م.

٥٠- **الحركة الإباضية في المشرق العربي**، المؤلف: مهدي طالب

هاشم، الناشر : دار الحكمة – لندن، الطبعة : الثالثة، ٢٠٠٩م.

٥١- **الحق الدامغ**، المؤلف : أحمد بن حمد الخليلي" المفتي العام لسلطنة عمان"، مكتبة مسقط، سلطنة عمان، الطبعة: الرابعة، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

٥٢- **دراسات إسلامية في الأصول الإباضية**، المؤلف : بكير بن سعيد أعوشت، الناشر : مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب – سلطنة عمان، الطبعة : الأولى، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.

٥٣- **دراسات عن الإباضية**، المؤلف : عمرو خليفة النامي، ترجمة : ميخائيل خوري، مراجعة : د / ماهر جرار، دقق وراجع أصوله وعلق عليه : د / محمد صالح ناصر، د / مصطفى صالح باجو، دار الغرب الاسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٥٤- **الدليل والبرهان**، المؤلف : أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلاني، تحقيق : سالم بن حمد الحارثي، وزارة التراث والثقافة، مسقط – عمان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

٥٥- **الذهب الخالص المنوه بالعلم القالص**، المؤلف: محمد بن يوسف أطفيش، علق عليه: إبراهيم أطفيش، المطبعة السلفية – القاهرة، ١٣٤٣هـ.

٥٦- **الرد القويم البالغ على كتاب الخليلي المسمى بالحق الدامغ**، المؤلف : د / علي بن محمد الفقيهي، دار المآثر – المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.

٥٧- **الرسالة المفيدة**، المؤلف : محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق : محمد بن عبد العزيز المانع، الناشر : رئاسة إدراة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٥٨- **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، المؤلف : أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، الناشر : دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.

٥٩- **السُّنَّة**، المؤلف : أحمد بن محمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق : د / عطية الزهراني، الناشر : دار الراية، الرياض، الطبعة : الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.

٦٠- **سنن ابن ماجه**. المؤلف: محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، الناشر : دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

٦١- **سير أعلام النبلاء**. المؤلف : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٦٢- **شرح أصول اعتقاد أهل السُّنَّة والجماعة من الكتاب والسُّنَّة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم**، المؤلف: هبة الله بن

الحسن بن منصور اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، تحقيق : د / أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، الطبعة: التاسعة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٦٣- **شرح الجامع الصحيح مسند الربيع بن حبيب بن عمرو الفراهيدي**، المؤلف : نور الدين عبد الله السالمي، الناشر : مكتبة الإمام نور الدين السالمي، لصاحبها: سعود بن حمد بن عبد الله السالمي، ولاية السيب - الحيل الجنوبية، الطبعة: العاشرة.

٦٤- **شرح العقيدة الطحاوية**، المؤلف : علي بن أبي العز الدمشقي (ت:٧٩٢هـ)، تحقيق : د / عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٥م.

٦٥- **شرح العقيدة الواسطية**، المؤلف : محمد بن صالح العثيمين (ت:١٤٢١هـ)، الناشر : دار ابن الجوزي، الطبعة: السادسة، ١٤٢١هـ.

٦٦- **شرح عقيدة التوحيد**، المؤلف : محمد بن يوسف أطفيش، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٦٧- **شرح غاية المراد في نظم الاعتقاد**، المؤلف : أحمد بن حمد الخليلي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مكتب الإفتاء - سلطنة عمان، الطبعة : الأولى، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

٦٨- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، المؤلف : إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار، الناشر

: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة : الرابعة، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

٦٩- **صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**، المؤلف : محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه : محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : دار الصديق، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٧٠- **صحيح الترغيب والترهيب**، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٧١- **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر : المكتب الإسلامي.

٧٢- **الصلاة وأحكام تاركها**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ)، الناشر: مكتبة الثقافة – المدينة المنورة.

٧٣- **الضعفاء والمتروكون**. المؤلف : عبد الرحمن بن محمد الجوزي (ت:٥٩٧هـ)، تحقيق : عبد الله القاضي، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

٧٤- **الضعفاء والمتروكون**، المؤلف : أحمد بن شعيب النسائي (ت:٣٠٣هـ)، تحقيق : محمود إبراهيم زايد، الناشر : دار الوعي – حلب، الطبعة : الأولى، ١٣٩٦هـ.

٧٥- **طبقات الحنابلة**، المؤلف: أبو الحسين ابن أبي يعلى (ت:

٥٢٦هـ)، تحقيق : محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٧٦- **الطبقات الكبرى**، المؤلف : محمد بن سعد البغدادي (ت:٢٣٠هـ)، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٧٧- **طبقات المشايخ بالمغرب**. المؤلف : أبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني (ت: ٦٧٠)، حققه وقام بطبعه: إبراهيم طلاي.

٧٨- **العدل والإنصاف في معرفة أصول الفقه والاختلاف**، المؤلف: يوسف بن إبراهيم الورجلاني، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٧٩- **العقود الفضية في أصول الإباضية**، المؤلف : سالم بن حمد بن سليمان الحارثي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٨٠- **عقيدة السلف وأصحاب الحديث**، المؤلف: إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، دراسة وتحقيق : ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، الطبعة : الثانية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٨١- **العين**، المؤلف : الخليل بن احمد بن عمرو الفراهيدي (ت:١٧٠هـ)، تحقيق : مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

٨٢- **فتح القدير**، المؤلف : محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)،

الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤١٤هـ.

٨٣- **الفرق بين الفرق**، المؤلف : عبد القاهر البغدادي الإسفراييني (ت:٤٢٩هـ)، نقحه وعلق عليه وقدم له : نعيم حسين زرزور، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، الطبعة : الأولى، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

٨٤- **فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها**. المؤلف : د / غالب بن علي عواجي، الناشر : المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق – جدة، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م.

٨٥- **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، المؤلف : علي بن احمد بن حزم الأندلسي (ت: ٤٥٦هـ)، الناشر : مكتبة الخانجي– القاهرة.

٨٦- **الفكر السياسي عند الإباضية من خلال آراء محمد بن يوسف أطفيش**، المؤلف : عدون جهلان، الناشر : مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، الطبعة : الثالثة، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.

٨٧- **الفكر العقدي عند الإباضية حتى نهاية القرن الثالث الهجري**. المؤلف : بن إدريسو مصطفى بن محمد، تقديم: د / وينتن مصطفى بن الناصر، مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، السيب – سلطنة عمان، الطبعة: ٢٠١٣م.

٨٨- **القاموس المحيط**، المؤلف : محمد بن يعقوب الفيروز آبادي

(ت:٨١٧هـ)، تحقيق : مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف : محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٨٩- **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، المؤلف : أبو بكر بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق : كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة : الأولى، ١٤٠٩هـ.

٩٠- **كشف الغمة الجامع لأخبار الأُمَّة**، المؤلف : سرحان بن سعيد الإزكوي، تحقيق وتقديم : أ. د / محمد حبيب صالح، د / محمود بن مبارك السليمي، وزارة التراث والثقافة، سلطنة عمان، الطبعة : الثانية، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

٩١- **لسان العرب**، المؤلف : محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة : الثالثة، ١٤١٤هـ.

٩٢- **لسان الميزان**، المؤلف : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، تحقيق : دائرة المعارف النظامية بالهند، الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان، الطبعة : الثانية، ١٣٩٠هـ، ١٩٧١م.

٩٣- **مجموع فتاوى العلَّامة عبد العزيز بن باز**، المؤلف : عبد العزيز بن باز (ت: ١٤٢٠هـ)، أشرف على جمعه وطبعه : محمد بن سعد الشويعر.

٩٤- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**، جمع وترتيب :

عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي، الطبعة : الأولى، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

٩٥- **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، جمع وترتيب : فهد بن ناصر السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة : الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

٩٦- **مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية**، المؤلف : محمد بن علي البعلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق : عبد المجيد سليم، محمد حامد الفقي، الناشر : مطبعة السنة المحمدية، تصوير دار الكتب العلمية.

٩٧- **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر : دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة : الثالثة، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

٩٨- **المستدرك على الصحيحين**، المؤلف : أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ، ١٩٩٩٠م.

٩٩- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، المؤلف: أحمد بن حنبل الشيباني (ت:٢٤١هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف : د / عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة

الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.

١٠٠- **مسند الروياني**، المؤلف : محمد بن هارونه الروياني (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق : أيمن علي أبو يماني، الناشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

١٠١- **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ (صحيح مسلم)**، المؤلف : مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٠٢- **مشارق أنوار العقول**، المؤلف : نور الدين عبد الله بن حميد السالمي، تعليق : أحمد بن حمد الخليلي، تحقيق : عبد المنعم العاني، الناشر : مكتبة الإمام نور الدين السالمي، لصاحبها : سعود بن حمد بن عبد الله السالمي، ولاية السيب – الحيل الجنوبية.

١٠٣- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المؤلف : أحمد بن محمد الفيومي الحموي (ت: ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

١٠٤- **المصنف**. المؤلف : أبو بكر عبد الرزاق اليماني (ت: ٢١١هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر : المجلس العلمي – الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

١٠٥- **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، المؤلف : الحسين بن مسعود

البغوي (ت: ٥١٠هـ) تحقيق : محمد عبد الله النمر، عثمان جمعة، سليمان مسلم، الناشر : دار طيبة، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

١٠٦- **معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر"قسم المشرق"**، المؤلف : أ / محمد صالح ناصر الجزائري، د / سلطان بن مبارك الشيباني العماني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة : الأولى، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

١٠٧- **معجم أعلام الإباضية من القرن الأول الهجري إلى العصر الحاضر"قسم المغرب الإسلامي"**، المؤلف : أ / محمد بن موسى باباعمي، د / مصطفى بن صالح باجو، د / إبراهيم بن بكير، أ / مصطفى بن محمد شريفي، الاستشارة والمراجعة : د / محمد صالح ناصر، دار الغرب الإسلامي، الطبعة : الثانية، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

١٠٨- **المعجم الكبير**، المؤلف : سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر : مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة : الثانية.

١٠٩- **معجم اللغة العربية المعاصرة**، المؤلف : د / أحمد مختار عبد الحميد (ت: ١٤٢٤هـ)، بمساعدة فريق عمل، الناشر : عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

١١٠- **معجم المؤلفين**، المؤلف : عمر بن رضا كحالة (ت: ١٤٠٨هـ)،

الناشر : مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.

١١١- **المعجم الوسيط**، المؤلف : مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، الناشر: دار الدعوة.

١١٢- **معجم مصطلحات الإباضية**، المؤلف : مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف : عبد الله السالمي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، الطبعة: الثانية، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

١١٣- **المغني في الضعفاء**، المؤلف : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، تحقيق : د / نور الدين عتر.

١١٤- **مقاييس اللغة**، المؤلف : أحمد بن فارس القزويني (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

١١٥- **الملل والنحل**، المؤلف : محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت:٥٤٨هـ)، ضبطه وعلق عليه : كسرى صالح العلي، مؤسسة الرسالة ناشرون، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

١١٦- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، المؤلف : محيي الدين بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

١١٧- **منهج الطالبين وبلاغ الراغبين**، المؤلف : خميس بن سعيد بن علي الشقصي الرستاقي، تحقيق : سالم بن حمد بن سليمان

الحارثي، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

١١٨- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، المؤلف : شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق : علي محمد البجاوي، الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة : الأولى، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.

١١٩- **نظرات حول المذهب الإباضي**، المؤلف : مريم بنت سعيد القتيبة، مراجعة : د / مبارك بن عبد الله الراشدي، الناشر : مكتبة الضامري للنشر والتوزيع، الطبعة : الثانية، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م.

١٢٠- **الوافي بالوفيات**، المؤلف : صلاح الدين الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق : أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، الناشر : دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر : ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

١٢١- **الوعد الأخروي شروطه وموانعه**. المؤلف : د / عيسى بن عبد الله السعدي، دار عالم الفوائد، الطبعة : الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٢٢- **وفاء الضمانة بأداء الأمانة في فن الحديث**، المؤلف : محمد بن يوسف أطفيش، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

فهرس الموضوعات

الموضوع :	الصفحة
عنوان البحث.....	٣٤١
ملخص البحث.....	٣٤٣
المقدِّمة.....	٣٤٦
التمهيد : يتضمن التعريف بالكبيرة، والإباضيَّة.....	٣٥٣
المبحث الأوَّل : عقيدة الإباضيَّة في مرتكب الكبيرة في الدنيا، وأدلتهم على ذلك.....	٣٦٢
المطلب الأوَّل : حال مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الدنيا وبيان بطلان قولهم بإجمال.....	٣٦٣
المطلب الثاني : أدلة الإباضيَّة على تكفير مرتكب الكبيرة في الدنيا من خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال.....	٣٨٣
المطلب الثالث : الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة.....	٤٠١
المبحث الثاني : عقيدة الإباضيَّة في مصير صاحب الكبيرة في الآخرة وأدلتهم على ذلك.....	٤٢٦
المطلب الأوَّل : مصير مرتكب الكبيرة عند الإباضيَّة في الآخرة، وبيان بطلان قولهم بإجمال.....	٤٢٧

المطلب الثاني : أدلة الإباضَّية على خلود مرتكب الكبيرة في النار في الآخرة من خلال «مسند الرَّبيع بن حبيب»، مع بيان وجه الاستدلال..... ٤٣٣
المطلب الثالث : الرَّد على وجه الاستدلال عند الإباضيَّة وفق عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة..... ٤٤٣
الخاتمة..... ٤٥٨
فهرس المصادر والمراجع..... ٤٦٢
فهرس الموضوعات..... ٤٨٣

